منهج الإمام سراج الدين ابن الملقن في الترجيحات الفقهية

من خلال كتابه "الإعلام بفوائد عمدة الأحكام"

إعداد الباحثة

زمزم محمد هباب علي

كلية الشريعة والقانون - جامعة جازان

المملكة العربية السعودية

منهج الإمام سراج الدين بن الملقن في الترجيحات من خِلال كتابه "الإعلام بفوائدِ عُمدة الأحكام"

الباحثة/ زمزم محمد هباب علي

قسم الشريعة، تخصص الفقه، كلية الشريعة والقانون، جامعة جازان، المدينة: جازان، المملكة العربية السعودية.

البريد الإلكتروني: zali@jazanu.edu.sa

ملخص البحث:

هذا بحث بعنوان: منهج الإمام سِراج الدِّين ابن الْمُلقِّن في الترجيحات الفقهية من خلال كتابه: الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، ومنهج البحث في ترجيحات الإمامِ ابن الْمُلقِّن يُجلِّي للباحثين طَريقتَه في التَّفقُّه، ومنهجَه العِلمي في الفتوى والاسْتِنبَاط، لا سيَّما وأنَّه قد جمعَ بين عِلمَي الحديثِ والفِقه، وبَرَزَ حرصُه في الترجيح المُستَنِدِ على الدَّليل، ونقدِ النُّقولِ، وتحقيقِ الأقوالِ مع اليُسرِ في العبارة، والبُعدِ عن التَّكلُّف والتَّعقيد، واهتمام الفُقَهاء -على اختلاف مذاهبهم، في سائرِ الأزمان- بنَقْلِ فِقه الإمام ابن الْمُلقِّن، مما يدلُّ على أهميَّتِها ومكانتها العِلمية، شأنُها شأنُ صاحبِها الإمامِ ابنِ الْمُلقِّن ؛ حيث يُعَدُّ مُجتهِدًا مُستنِدًا إلى الدَّليل، يُخالف في بعضِ مَسائلِه رأيَ الإمامِ وما عليه المعتَمَدُ من المذهبِ، ومن أهم النتائج المترتبة على البحث تميز منهج ابن الملقن في الترجيحات الفقهية، وكذا جمع ابن الملقن في ترجيحاته بين علمي الحديث والفقه المستند على الدليل، واليسر في العبارة والبعد عن التكلف والتعقيد، ومن أهم التوصيات: أنه ما زالت الحاجة ماسة إلى دراسة منهج ابن الملقن في الترجيحات الفقهية، وكذلك إبراز مثل هذه المناهج في الترجيحات يثقل الباحثين ويعطيهم القدرة على الاستنباط والفهم، فضلاً عن هذا أهمية ومكانة ابن الملقن بين أقرانه في الفقه الإسلامي.

الكلمات المفتاحية: سراج الدين – ابن الملقن – عمدة الأحكام – الإعلام – ترجيحات – الاستنباط

Imam Seraj El-deen Ibn Al-mulkin's Methodology of Preponderance as seen in his Book Al- Elam Bi- fawaed Al-ahkam (Declaring the Benefits of Established Provisions)

By: Zamzam Mohammed Habab Ali
Majored in Jurisprudence
Department of Sharia
Faculty of Sharia and Law
Jazan University
Jazan, K.S.A.
E-mail: zali@jazanu.edu.sa

Abstract

This research handles Imam Serj Al- deen Ibn Al- mulkin's methodology of jurisprudential preponderance in his book Al- Elam Bi- fawaed Al-ahkam (Declaring the Benefits of Established Provisions). This methodology facilitates the way of acquisition for the researchers since its scientific approach of fatwa (seeking religious opinions) and induction is unparalleled especially because it has combined the two sciences of Hadith and jurisprudence. In addition, its keenness on preponderance based upon evidence is clearly apparent. It is also concerned about examining the handed downs and authenticating statements in a simple way which is also very far from pretentions or complications. It is also keen on tracing the interest of the jurists regardless of their schools or their times. Hence, the research intends to display the approach of Imam Ibn al-mulkin due to its importance and its academic and scientific prestige as well as the position of its author Imam Ibn Al- mulkin. Imam Ibn Al- mulkin is thought of as a jurist doing his best relying on truthful evidence. In some cases, the book disagrees with the opinions of the Imam and the established ideas of the school. The most important findings of the research are the supremacy of Ibn Al-mulkin's approach of jurisprudential preponderance and thus Ibn Al- mulkin has combined both the sciences of Hadith and jurisprudence based upon evidence. Some of the most important recommendations are the need to study Ibn Al-mulkin's approach of jurisprudential preponderance as well as highlighting such approaches of preponderance to enrich researchers and provide them with the talent to induct and understand let alone the importance and position of Ibn Al-mulkin in between his peers in the Islamic Jurisprudence.

Key words: Seraj Al- deen, Ibn Almulkin, established Provisions, declaring, preponderance, induction.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إنَّ الحمد لله، نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه، ونَعوذ بالله من شُرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يُضلل فلا هاديَ له، وأشهد أنْ لا إله إلا الله وحدَه لا شريك له، وأشهد أنَّ مُحَمَّدًا عبده ورسوله ﷺ.

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ٧٠]، وفي الحديث الشريف عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَاللهُ الْمُعْطِي وَأَنَا الْقَاسِمُ، وَلاَ تَزَالُ هَذِهِ الأُمَّةُ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ"(١).

أمَّا بعدُ: فإنَّ أصدقَ الحديث كتابُ الله، وخيرَ الهدي هديُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وشرَّ الأمور محدثاتُها، وكلَّ محدثة بدعةٌ، وكلَّ بدعة ضلالةٌ، وكلَّ ضلالة في النَّار.

فلا غرو أن الفِقه الإسلامي يمثِّل أحدَ أهمِّ ذخائر وكنوز الأُمَّة الإسلامية، والذي امتدَّ شَذَاه -ولا يزال- عَبْرَ تاريخها التَّليد، رغم طعنِ الطاعنين وكيد الكائدين، ومن هؤلاء الأفذاذ النَّوابغ، الإمام سِراج الدِّين أبو علي عُمَر بن علي بن أحمد، الأَنْصارِيُّ، الشافعيُّ مَذهبًا، أبو حفص ابن النحويِّ، المعروفُ بابن الْمُلقِّن (٧٢٣ – ٨٠٤هـ= ١٣٢٣–١٤٠١م)، الإمامُ الكبير، صاحب التَّصانيف المشهورة، والتي قاربت الثلاثمائة مُصنف؛ حيثُ كان أكثر أهل عصره تَصنيفًا(٢)، ويَكفي منقبةً للإمامِ ابنِ الْمُلقِّن أنَّه يُعد شيخ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: فرض الخمس، باب قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: "فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ"، ٤/ ١٠٣، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة ٣/ ٩٤.

(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١/ ٦٥)، المؤلف: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحَجَّاج، جمال الدين بن الزكي، أبي مُحَمَّد القضاعي الكلبي، المزي. ذيلُ الدُّرر الكامنة في أعيان المائة التاسعة، ص١٢٢، أحمد بن علي بن مُحَمَّد بن أحمد بن حجر العسقلاني، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (٦/ ١٠٠)، المؤلف: مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن أبي بكر بن عثمان السخاوي.

الحافظ ابنِ حجرٍ، (المتوفى: ٨٥٢ هـ)، والذي قال فيه: إنَّه أُعجوبة العصرِ في كثرة التَّصانيف[١]، ومن هذه الدُّرر اللَّوَامِع؛ سِفرُه المَاتِع المُسمَّى: (الإعلام بفوائدِ عُمدَةِ الأحكام)، والذي يُعَدُّ -وبحق- من أهم الكُتب شَرحًا، وأَجْلَاها فائدة لكِتاب: (عُمدَةُ الأحكام من كلام خَيرِ الأنام ﷺ، للإمام عبد الغني بنِ عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي؛ الدمشقي، الحنبلي، أبو مُحَمَّد، تقي الدين، (المتوفى: ٦٠٠ هـ).

ونظرًا لأهمية ذلك الكتاب؛ فقد اتَّفَقَتْ كلمةُ علمائنا على مزيد الاعتناء به، واستخراج دُرَرِه، وتِبيان ما انتهى إليه ذَلكم العَلَمُ من ترجيحات واختيارات فقهية؛ لإبرازِ فِقهه وعِلمه.

أولاً: أهميَّة الموضوع:

١. تأتي أهمية هذا البحث من أهميةِ مُتعلَّقِه، وهو "كتابُ الإعلام بفوائدِ عُمدةِ الأحكام"، والذي تُعدُّ أصلُ مَادَّتِه الأُولى شرحًا لأحاديثِ الصَّحيحين، وتَفرَّدَ العلماءُ بمتْنِه شرحًا وتعليقًا.

٢. مكانة الإمامِ ابن الْمُلقِّن الكبيرة بيْنَ الفُقهاء الْمُتقدِّمين، وغَزارةُ عِلمه وكثرة تَصانيفه؛ حيث أَثْنَى عليه العُلماءُ قديمًا وحديثًا، وبَلغتْ تَصانيفُه ما يُقارب الثلاثمائة مُصنَّفٍ، في مُختَلَف الفُنون[٢].

٣. إفادةُ الْمُصنِّفِ في شَرحِه لكتابِ العُمدة؛ من المراجع والمصادر الْمُعتَمَدَة، ومن شُروح الأئمَّة الْمُحققِّين النُّظَار قَبله؛ كابْنِ دقيق العيد، وابنِ العطَّار، والفاكهي، وغيرهم، وكذلك اعتمادُه على نَقلِ أقوالِ الفُقهاء في المذاهب الأربعة.

---

(١) البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (١/ ٥١١)، الجواهر والدُّرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر (١/ ١٢٩)، المؤلف: شمس الدين أبو الخير مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن أبي بكر بن عثمان بن مُحَمَّد السخاوي، (المتوفى: ٩٠٢ هـ).

(٢) من تلك الْمُصنَّفات: الإشارات إلى ما وقع في المنهاج من الأسماء واللُّغات، وهو مُختصر كتاب "نهاية المحتاج إلى ما يُستدرك على المنهاج"، والأشباه والنظائر في القواعد الفِقهيَّة طبع سنة: ١٤١٧ هـ، في باكستان، والإشراف على الأطراف، وإكمال تهذيب الكمال، وإنجاز الوعد الوفي في شرح جامع الترمذي، والبدر المنير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، والبُلْغة في أحاديث الأحكام، وتُحفة المحتاج إلى أدلَّة المنهاج، والتذكرة في علوم الحديث، والتذكرة في الفروع. ينظر: التوضيح بشرح الجامع الصحيح لابن الملقن، (١/ ٢٩٠-٣٨٠) ؛ حيث أورد المحقِّقُ (٨١) كتابًا من كُتب ابن الْمُلقِّن.

٤. أنَّ البحث في منهج البحث في ترجيحات الإمامِ ابن الْمُلقِّن يُجلِّي للباحثين طَريقتَه في التَّفقُّه، ومنهجَه العِلمي في الاسْتِنبَاط، لا سيَّما وأنَّه قد جمعَ بين عِلمَي الحديثِ والفِقهِ في هذا الْمُصنَّفِ، وبَرَزَ حرصُه في الترجيح المُستَنِدِ على الدَّليل، ونقدِ النُّقولِ، وتحقيقِ الأقوالِ مع اليُسرِ في العبارة، والبُعدِ عن التَّكلُّف والتَّعقيد.

٥. اهتمام الفُقَهاء -على اختلاف مذاهبهم، في سائرِ الأزمان- بنَقْلِ فِقه الإمام ابن الْمُلقِّن، مما يدلُّ على أهميَّتِها ومكانتها العِلمية، شأنُها شأنُ صاحبِها الإمامِ ابنِ الْمُلقِّن ﷺ؛ حيث يُعَدُّ مُجتهِدًا مُستنِدًا إلى الدَّليل، يُخالف في بعضِ مَسائلِه رأيَ الإمامِ وما عليه المعتَمَدُ من المذهبِ الشافعي(١).

ثانياً: أسبابُ اختيار الموضوع: تَتعدَّدُ الأسباب المتعلِّقة باختيار البحث؛ ومن أهمِّها ما يَلي:

١. الوقوفُ على منهج ابن الْمُلقِّن في ترجيحاته الفِقهيَّة؛ نَظرًا لما تُمَثِّله تلك الاختيارات من قيمةٍ فِقهيَّةٍ كبيرة، في المذهبِ الشَّافعي وغيره.

٢. الإفادةُ من منهجه في التَّرجيحات في الواقع المعاصِر، لا سيَّما ما يُوجد فيها من جوانبِ التَّيسير في الشَّريعةِ الإسلاميَّة، خاصَّةً في أبوابِ العِباداتِ؛ نظرًا لكونِ ابن الْمُلقِّن يُعَدُّ من الفُقهاء والمحدِّثين المعتدِلين، في آرائهم واختياراتهم.

٣. أهميةُ كتاب الإعلام، ومَكانتُه العالية، ومنزلتُه الرَّفيعة، وتميُّزُه بالفوائدِ واللَّطائفِ، وتحريرُ الأحكام، وفَكُّ المبْهَمِ، وكشفُ المهمَلِ، وطريقةُ العرضِ المفصَّلة، وتنظيمُها الدقيقِ المناسبِ للعصرِ الحَاضر.

---

(١) نقل غيرُ واحدٍ من فقهاء المذاهب آراء ابنِ الْمُلقِّن في عشرات المواضع، كما فعله ابن عابدين في ردِّ المحتار في مواضع؛ منها: (١/ ٥٥٦، ٢/ ٣٩، ٢/ ٤٩٧، ٦/ ٦٢٧)، والدسوقي في حاشيته على الشرح الكبير، (٢/ ٢١١)، والعدوي في حاشيته على كفاية الطالب الرباني، (٢/ ٦٦٥)، والزرقاني في شرحه على مختصر خليل، (٣/ ٢٠٧، ٣/ ٢٧٧)، والخطيب الشربيني في مغني المحتاج، (١/ ٤٢٢، ٢/ ٢٦٧، ٣/ ٢٢، ٣/ ١٥٣، ٣/ ٢١٦، ٣/ ٢٧٢، ٣/ ٤٤٢،٤/ ٧٢)، وشهاب الدين الرملي في نهاية المحتاج، (١/ ٨٦، ٢/ ٣٠٢،٤٨/ ٣، ٣/ ٤١٩، ٤/ ٣٧٦، ٥/ ٥٨، ٥/ ٩٦، ٥/ ٢١٧، ٧/ ١٣٦، ٨/ ١٢٨)، والنجدي في حاشيته على الروض المربع، (٤/ ١٠٤).

٤. انتماءُ ابن الْمُلقِّن إلى المدرسة الجامعة بين الفِقه والحديثِ؛ جَعَلَ له مكانةً كبيرة؛ حيث برعَ في هاتَيْنِ المدرستين، ويُعَدُّ كتابُه "الإعلامُ" نموذجًا قَيِّمًا لهذا النُّبُوغِ، وقد ذاعَ صِيتُ هذه المدرسة، وظَهَرَ منها عُلماءُ آخرون، خلال القرنين الثَّامنِ والتَّاسعِ الهجري.

٥. عدمُ وجود دِراسة فِقهيَّة على كتاب "الإعلامُ بفوائدِ عُمدة الأحكام"؛ حيث إنَّ الدِّراسات التي تناولت فِقه ابن الْمُلَقِّنِ، كانت من خلالِ دِراسة كتاب "التَّوضيح لشرحِ الجامع الصحيح"، وقد تناولتُه أيضًا من النَّاحية الحديثيَّة(١).

٦. حرصَ المصنِّفُ في هذا الكتابِ على الأمانةِ العلميَّة، وتَحقُّقُه من صحةِ النُّقول والآراء من مصادرها الأصلية؛ حيث كان يتحقَّقُ من نصوص أحاديث العُمدة بالرُّجوع إلى الصَّحيحين، ثم يُنبِّه على ما يقع فيه صاحب العُمدة، من أوهام العَزْوِ وغيره.

قال ﷺ: "وعادتي في هذا الشرحِ أن أتتبَّعَ لفظَ المصنِّفِ من الصحيحين أولا، قبلَ شَرحه، ولله الحمد على ذلك وأمثاله"(٢).

ثالثًا: تساؤلات الدراسة: تثير الدراسة العديد من الإشكاليات، ومن أبرزها ما يلي:

١. ما هو منهج الإمام ابن المُلَقِّن الفقهية وترجيحاته، وذلك من خلال كتابه: " الإعلام بفوائد عمدة الأحكام"؟

٢. ما هي سمات منهجه في الترجيحات؟

---

(١) فمن النوع الأول: الرسائل الأكاديمية التي قُدِّمت عن كتاب التَّوضيح، والتي ورد ذكرها في الدراسات السابقة، ومنها ما تناولتْ طرفًا من منهجه الفِقهي، كما في دراسة "منهج الإمام ابن الْمُلقِّن في دفع التَّعارض بين النُّصوص، من خلال كتابه التوضيح لشرح الجامع الصحيح"، وهي رسالة ماجستير في قسم الحديثِ وعلومه، كلية أصول الدين، الجامعة الإسلامية بغزة، سنة ٢٠١٦م، للباحث/ أحمد بن إدريس بن رشيد عودة، ومن الثاني: كما في دراسة منهج الإمام ابن الْمُلقِّن في نقد الأسانيد، من خلال كتابه البدر المنير؛ دراسة تطبيقية، رسالة ماجستير في قِسم الحديث وعلومه، كلية أصول الدين، الجامعة الإسلامية بغزة، للباحثة/ وفاء سليمان أبو ناجي.

(٢) الإعلامُ بفوائدِ عُمدَة الأحكامِ (١٠/ ٢٩٢).

٣. ما هو كُنْه الشخصية العلمية للإمام ابن المُلَقِّن، ومظاهر الموسوعية العلمية لتلك الشخصية؟

٤. كيف يمكن الإفادة من تراث الإمام ابن المُلَقِّن في المستجدات الفقهية المعاصرة؟

رابعًا: أهدافُ الدراسة: يسعى البحثُ إلى تحقيقِ الأهداف التَّالية:

١. تَسليطُ الضوء على شخصية الإمام ابن الْمُلقِّن، التي تتميَّزُ بالموسُوعيَّة والاطِّلاع الواسع، وبَراعة ترجيحاته الفِقهيَّة، وردُوده واستدراكاته على بعض الآراء، وتنبيهاته على بعض الأوهام بالحُجَّة الواضحة والبراهين السَّاطعة.

٢. بيان قِيمَة فِقه عُلماءِ السَّلف، من خلال جَمْعِ المسائل الفِقهيَّة لفَقيهٍ مجتهدٍ بارزٍ، له آراءُ أَثَّرَتْ الفِقه الشافعي على جِهة الخُصُوص، والفِقه الإسلامي على جِهة العُمُوم.

٣. خدمةُ العِلم الشرعي، عن طريق بيان منهجيته ودِراسَتِها، وتحليلها؛ بُغْيَةَ الانتفاعِ بها.

٤. تَنميَةُ الملَكَةِ العِلميَّة الفِقهيَّة لدى الباحثين، من خلال القيامِ بجمع ودراسةِ تلك المسائل.

سادسًا: الدِّراسات السابقة:

تُعَدُّ أبرزُ الدراساتِ ذاتِ الصِّلَةِ بموضوع البحث -فيما وَقَفْتُ عليه-، من خلال البحث والتَّحرِّي عَبْرَ فهارس المكتبات، ومراكز المعلومات، والإفادات المختلفة من الجامعات السعودية، فضلًا عن الشبكة العنكبوتية؛ ما يلي:

١. الاختيارات الفِقهيَّة لابن الْمُلقِّن في كتابه: التوضيحُ شَرحُ الجامعِ الصحيحِ، كتاب البيوع، دراسة فِقهية مُقارنة، للباحث: جلال عبد الله شحاتة، وهي أُطروحة ماجستير مُقدمة لقسم اللغة العربية وآدابها، بكلية الآداب جامعة كفر الشيخ، مصر، وصفحاتها ٢٦١صفحة، عام ٢٠١٧م.

الموازنة بين الدراستين: تَختلفُ هذه الدراسة عن دِراستي؛ في أنها تختَصُّ بكتابِ البُيوع من كتاب التوضيح للإمام ابن الْمُلَقِّن، وهو متأخرٌ عن كتاب الإعلام، وعدد مسائلها ١٢مَسألة، ومُقارنة ذلك بالمذهب الشافعي، دون غيره من المذاهب الفِقهيَّة، وقد أكثرَ الباحثُ فيها من التَّعريفات الفِقهيَّة، وأَتَى فيها بمسائلَ معاصرةٍ، أمَّا دِراستي فتتَعلَّقُ بالتَّرجيحاتِ الفِقهيَّة؛ من بداية كتاب الزكاة، وحتى نهاية الكتاب، ومُقارنةٌ بالمذاهبِ الفِقهيَّة، ولا تنحصِرُ فقطْ بالمذهبِ الشافعي.

٢. الاختيارات الفِقهيَّة في الحُدود والجنايات لابن الْمُلقِّن في كتابه: التَّوضيحُ شرحُ الجامعِ الصحيحِ، للباحث: رمضان أحمد فوزي رمضان، وهي أُطروحة ماجستير مقدمة لقسم اللغة العربية وآدابها، بكلية الآداب جامعة كفر الشيخ، مصر، وصفحاتها ٢٢٦ صفحة، عام٢٠١٧م.

الموازنة بين الدِّراستين: تَختلفُ هذه الدِّراسة عن دِراستي؛ في أنها تَختَصُّ بكتاب الحُدود والجِنايات، من كتاب التَّوضيح للإمام ابن الْمُلَقِّن، وهو مُتأخِّرٌ عن كتاب الإعلام، أمَّا دِراستي فتتعلَّق بالترجيحات الفِقهيَّة؛ من بداية كتاب الزكاة، وحتى نهاية كتاب الإعلام، ومقارنةٌ بالمذاهبِ الفِقهيَّة.

٣. الآراء الأُصولية للإمامِ ابن الْمُلقِّن من خِلالِ كتابه: الإعلام بفوائد عُمدة الأحكام، للباحث: عبد الله بن علي بن مُحَمَّد الشريم، وهي أُطروحة ماجستير مقدمة لكليَّة الشريعة والقانون، بجامعة أم درمان بالسودان، وصفحاتها ٢٨٠ صفحة، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.

الموازنة بين الدِّراستين: تختلفُ هذه الدِّراسةُ عن دِراستي؛ في أنها تختَصُّ بالمباحث الأُصولية المختلِفةِ لكتاب الإعلام، بخلافِ دراستي، والتي تتعلَّقُ بالتَّرجيحاتِ الفِقهيَّة؛ من بداية كتاب الزكاة، وحتى نهاية الكتاب.

سابعًا: منهجُ البحث:

إن شاء الله-؛ سوفُ أتَّبِعُ في هذا البحث المنهج الوصفي، القائمَ على الاستقراء والتحليل والمقارنة والاستنتاج.

وسوف أسلكُ في هذا البحث المنهجيَّةَ الآتية:

١. تتبُّع منهجية الإمام ابن الْمُلقِّن في ترجيحاته من خلال كتابه "الإعلام بفوائد عمدة الأحكام".

٢. أكتبُ الآيات القُرآنية الواردة في ثنايا البحث بالرَّسمِ العُثماني، وأضعها بين قوسين (مزهَّرين) ثم أَعزُوها بذكر اسمِ السُّورة، ورقم الآية.

٣. أُخرِّجُ الأحاديثَ والآثارَ الواردةَ في ثنايا البحث؛ بذكرِ اسم المصدرِ، وصاحبِه، والبابِ، والجزء والصفحة، ورقم الحديث-إنْ وُجِدَ-.

٤. توثيق المعاني اللُّغوية من معاجم اللُّغة المعتمَدَةِ.

٥. أضبطُ الألفاظ الغامضة والغريبة بالشَّكل؛ وبخاصَّة التي يترتَّبُ على عَدمِ ضبطِها حدوثُ شيء من اللَّبس، أو الاحتمال، ثم أُبيِّنُ معانيها باختصار بما يُجلِي غموضَها.

٦. أوثِّق المعاني الاصطلاحية الواردة في البحث، من كُتب المصطلحات المختصَّةِ بها، أو من كُتب أهل الفنِّ الذي يَتْبَعُهُ هذا المصطلح.

٧. أَعزُو نصوص العلماء إلى مَصادرها الأصلية مباشرة، ولا ألجأُ إلى المراجع الوَسيطةِ؛ إلَّا عند تَعذُّرِ الوصول إلى الأصل، وفي هذه الحالة أذكر أقدَمَ كتابٍ ذُكِرَ فيه النَّصُّ أو الرَّأي.

٨. عندما أذكر المصدرَ أو المرجع لأوَّلِ مرَّة؛ فإني أذكرُ ما يتعلَّقُ به من بيانات، وِفْقَ نَمَطِ التوثيقِ العالمي، وذلك بذكر: اسمِ الكتاب كاملًا، واسم المؤلف كاملًا، واسم المحقِّقِ -إنْ وُجِدَ- ورقم الطبعة، ومكان النشر، واسم النَّاشر، وتاريخ النشر، والجزء / الصفحة.

٩. في حالةِ نقلِ قولٍ أو رأي عالمٍ بالنَّصِ، أضعُ النصَّ المقْتَبَسَ بين علامتي اقتباس "...."، وأُبيِّنُ المصدرَ في هامشٍ أسفل الصفحةِ؛ بالطريقة الآتية:

١٠. اسمُ الكتاب (الاسم المختصر)، والاسم الأخير للمؤلف، أو اسم الشهرة، الجزء/ الصفحة.

١١. أمَّا في حالة النقل بالمعنى؛ فأكتفي بالإشارة إلى المصدر أو المرجع، في الهامش بالطريقة السابقة، دون وضع علامتي تنصيص حول النصِّ، مَسبوقًا بكلمة (انظر).

١٢. أُترجِمُ للأعلام الذين تَرِدُ أسماؤهم في صُلب البحثِ بإيجازٍ (بذِكر اسمه، ونَسَبِه، ومولده، وتاريخ وفاته، ومذهبه، وكتابٍ واحدٍ أو اثنين من مؤلَّفاته، ونُبذة مُوجَزَة عنه)، وذلك في أول موضع يَرِدُ فيه ذِكر العَلَمِ، ما عَدا الخُلفاء الراشدين الأربعة، وأئمة المذاهب الفِقهيَّة الأربعة، والأعلام المعاصرين ممَّن لا زَالوا على قيدِ الحياة.

١٣. العناية بعلامات التَّرقيم، ووضعها في أماكنها الصَّحيحة.

١٤. أُرتِّبُ المراجع في آخرِ البحث، حسب التَّرتيب الأبجدي لأسماء الكُتب.

١٥. أختمُ بحثي بنتائج البحث وفِكرَتِه.

١٦. أُذَيِّلُ البحثَ بثبت المصادر والمراجع والفهرس.

تاسعًا: خِطَّةُ البحثِ:

وخُطَّةُ البحثِ تشملُ مقدمة وأربعة مباحث، وخَاتمة على النحو التالي:

المقدمة: وفيها أهميةُ الموضوعِ وأسباب اختياره، وأهدافُ البحثِ وحُدوده، والدِّراسات السَّابقة، ومنهج البحثِ، وخطته.

المبحث الأول: التَّعريف بالإمام ابنِ الْمُلقِّن.

وفيه خمسةُ مَطَالب:

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، ونشأته.

المطلب الثاني: عقيدته ومذهبه الفقهي

المطلب الثالث: شيوخه، وتلاميذه.

المطلب الرابع: كتبه، وآثاره العِلميَّة.

المطلب الخامس: وفاته، وثناء العُلماء عليه.

المبحث الثاني: التَّعريف بكتاب: الإعلام بفوائد عُمدة الأحكام، ومنهج الإمامِ ابنِ الْمُلقِّن.

وفيه ثلاثة مَطَالب:

المطلب الأول: التَّعريف بكتاب: الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، وبيان أهميته، ومحتواه.

المطلب الثاني: منهج الإمام ابن الْمُلقِّن في كتاب "الإعلام بفوائد عُمدة الأحكام".

المطلب الثالث: القِيمةُ العلميَّة للكتاب، والمآخِذ عليه.

المبحث الثالث: التَّعريف بمصطلحات ترجيح الإمام ابن الْمُلقِّن من كتابه "الإعلام".

المبحث الرابع: تعريفُ التَّرجيح، والألفاظ المتصلة به.

الخاتمة: وفيها أهمُّ نتائج البحثِ، والتوصيات، وفِهرسُ المصادر والمراجع، فِهرسُ الموضوعات.

وفي الختام..

فهذا بحثي أقدمه – بعد جهد مبذول فيه –، جمعت فيه كل ما يتعلق بمنهج ابن الملقن في الترجيحات الفقهية بعد تتبع كتاب" الإعلام" ومقابلتها بمصـــنفات أخرى في المذهب، أســـأل الله تعالى أن يمدني بعون من عنده، وتوفيق من فضله، وإخراج هذا العمل على الوجه الذي يُرضي الله ﷻ ، والحمد لله رب العالمين.

الْمَبحث الأول التَّعريف بالإمام ابنِ الْمُلقِّن

الْمَطلب الأول: اسمه، ونسبه، ومولده ونشأته

أولاً: اسْمه ونسبه:

هو الإمام الحافظ العلامة، شيخ الإسلام، وعمدة المحدثين، أبو حفص، سراج الدين، عُمَر بن على بن أحمد بن محمد بن عبد الله، الأنصاري الأندلسي [١] التكروري[٢] المصري الشافعي، ويعرف بابن النحوي؛ لأن أباه عليًّا كان نحويًّا، واشتهر أيضًا بابن الملقن -بضم الميم وفتح اللام وكسر القاف المشددة، وكان رَحِمَهُ اللَّهُ يغضب من هذه التسمية [٣] وكان قد أوصى به إلى الشيخ شرف الدين عيسى الْمَغرِبِي[٤] ملقّن القرآن الكريم بالجامع الطولوني؛ فتزوج الوصي بأمه؛ وتربى بين يديه، ونشأ في كفالته، فعرف بابن الملقّن[٥]، وأصبح علمًا عليه مع كراهته لهذا اللقب، قال السخاوي: " وكان فيما بلغني يغضب منها بحيث لم يكتبها بخطه إنما كان يكتب -غالبًا- ابن النحوي وبها اشتهر في بلاد

---

(١) الأندلسي: نسبة إلى الأندلس؛ لأنه والده ولد ونشأ في بلاد الأندلس.

(٢) تَكْرُورُ: براءين مهملتين: بلاد تنسب إلى قبيل من السودان في أقصى جنوب المغرب، وأهلها أشبه الناس بالزنوج. ينظر: (معجم البلدان) ، المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت: ٦٢٦ هـ) ، الناشر: دار صادر، بيروت، ط/ ٢، (١٩٩٥م) ، (٢/ ٣٨) .

(٣) انظر في ترجمته: (لَحظ الألْحاظ بذيل طبقات الحفاظ) ، الْمؤلف: محمد بن محمد بن محمد، أبو الفضل تقي الدين ابن فهد الهاشمي العلويّ الأصفوني ثم المكيّ الشافعي (ت: ٨٧١ هـ) ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط/ ١، (١٤١٩ ١٩٩٨/ هم) ، (ص: ١٢٩- ١٣٢) ، و(ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد) ، المؤلف: محمد بن أحمد بن علي، تقي الدين، أبو الطيب المكي الحسني الفاسي (ت: ٨٣٢ هـ) ، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط/ ١، (١٤١٠ ١٩٩٠/ هم) ، (٢/ ٢٤٦- ٢٤٧) ، و(طبقات الشافعية) ، المؤلف: أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبي الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شهبة (ت: ٨٥١ هـ) ، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان، دار النشر: عالم الكتب، بيروت، ط/ ١، (١٤٠٧ هـ) ، (٤/ ٤٧-٤٣)

(٤) لم أجد له ترجمة في طبقات الشافعية، أو في شيوخ ابن الملقن، أو ممن عاصروه من العلماء.

(٥) لقب بصيغة اسم الفاعل، نسبة إلى صنعة الوصي.

اليمن" [١].

كنيته: ذكرت المصادر كلها أنه أبو حفص إلا أن ابن فهد[٢] ذكر أن كنيته: أبو علي، ولعل ابن فهد ذكر ذلك باعتبار اسم ابنه علي، إلا أن المشهور الأول.

لقبه: سراج الدين [٣].

نسبه: قال الأصفوني[٤]: (الأنصاري الوادي آشي[٥] الأندلسي الأصل ثم الْمَصري نزيل القاهر الشافعي)[٦]، وقال السخاوي[٧]: (الأنصاري الوادي آشي الأندلسي التكروري الأصل المصري الشافعي)[٨] فأول نسب لابن الملقن أنه (الأنصاري) [٩]، وهو (أندلسي)؛ لأنه موطن أبيه الأصلي

---

(١) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: شمس الدين السخاوي ٦/ ١٠٠، شذرات الذهب: ابن العماد الحنبلي، ٧/ ٤٤، البدر الطالع: للشوكاني، ١/ ٥٠٨، إنباء الغمر: لابن حجر، ٥/ ٤٢.

(٢) لحظ الألحاظ: لِأَبِي الفضل الأصفوني (ص ١٩٧).

(٣) حسن المحاضرة: للسيوطي، ١/ ٤٣٨.

(٤) الإمام الأصفونِي: (٧٨٧ - ٨٧١ هـ)، وهو: محمد بن محمد بن محمد، أبو الفضل تقي الدين ابن فهد الهاشمي العلويّ الأصفوني ثم المكيّ: مؤرخ، من علماء الشافعية، يتصل نسبه بمحمد ابن الحنفية، ولد بأصفون (من صعيد مصر) وانتقل مع أبيه إلى مكة (وطن أسرته وأجداده) سنة ٧٩٥ ه وتوفي بِها، انظر: (الإعلام) للزركلي، (٦/ ١٩٤- ١٩٥).

(٥) نسبة إلى مدينة وادي آش، حيث كان أصل أبيه هناك، وهي من كورة ألبيرة بالأندلس، بين غرناطة وبجانة، (انظر: معجم البلدان، ١/ ١٩٨).

(٦) انظر: (لَحظ الألحاظ)، لِأَبِي الفضل الأصفوني، (ص: ١٢٩- ١٣٠).

(٧) الإمام السَّخَاوي: (٨٣١ - ٩٠٢ هـ)، وهو: محمد بن عبد الرحمن بن محمد، شمس الدين السخاوي، مؤرخ حجة، وعالَم بالحديث والتفسير والأدب. ينظر: (الإعلام) للزركلي، (٦/ ١٩٤- ١٩٥).

(٨) انظر: (الضوء اللامع لأهل القرن التاسع) للإمام السخاوي، (٦/ ١٠٠).

(٩) الأنصاري: نسبة إلى أنصال المدينة من بني الأوس والخزرج، حيث رحلت بعض القبائل العربية إلى غرناطة، وعليه فيكون المصنف عربي الأصل، (انظر: اللمحة البدرية في الدول النصرية: ص ١٦).

الأول – وهذا مَحلّ اتفاق –، وهو خاصة من أهل وادي آش بالأندلس، فيقال (الوادي آشي)، كما يُنسب ابن الملقّن إلى مذهبه الفقهي فهو (شافعي) لأنه تفقه على فقه الإمام الشافعي صاحب المذهب(١).

ثانياً: مولده ونشأته:

لعل أبلغ من يتكلم ويترجم لعالم، هو العالم نفسه، وهو منهج اتبعه بعض الأعلام، ومنهم ابن الملقن، فقال عن مولده: " ومولدى بالقاهرة المعزية في رابع وعشرين ربيع الأول من سنة ثلاث وعشرين وسبعمائة، كذا رأيته بخط والدى الإمام العلامة النحوى الأديب نور الدين أبى الحسن على الأندلسى المرسى " (٢).

نشأ الإمام ابن الملقن يتيمًا، حيث مات أبوه، وله من العمر سنة واحدة، فأوصى به إلى صديقه الشيخ عيسى المغربي، وكان رجلاً خيّرًا صالحًا، تزوج بأمه، وتربّى فِي حجره، فكان له الأثر الطيب في نشأته، على الصلاح والاستقامة.

قرأ القرآن الكريم على الشيخ عيسى المغربي، ثم كتاب (عُمْدَةُ الْأَحْكَام من كلام خير الأنام)(٣)، وأراد أن يُقرئه الفقه على مذهب الإمام مالك، فأشار عليه ابن جماعة، وهو أحد أصحاب أبيه أن يقرئه

---

(١) انظر: (طبقات الشافعية)، ابن قاضي شهبة، (٤/ ٤٣)، و(طبقات الحفاظ)، للسيوطي، (ت: ٩١١ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ط/ ١، (١٤٠٠ – ١٩٨٠)، (ص: ٥٤٢).

(٢) العقد المذهب في طبقات حملة المذهب: ابن الملقن، ق ١٦٧أ.

(٣) كتاب (عمدة الأحكام من كلام خير الأنام) تصنيف الإمام الحافظ عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي الجماعيلي الدمشقي الحنبلي (٥٤١-٦٠٠ هـ) وانتقل صغيرًا لدمشق، ثم رحل إلى الإسكندرية وأصبهان، وامتحن مرات، وتوفي بمصر، انظر: (الإعلام)، للزركلي، (٤/ ٣٤).

(الْمِنْهَاج) [١] فأقرأه، وأسْمعه على إمامين حافظين، وهما أبو الفتح بن سيد الناس[٢]، والقطب الحلبي[٣]، وطلب له الإجازة له من عدد من علماء مصر ودمشق منهم الحافظ الْمِزِّي[٤]، وطلب علم الحديث في صِغره بنفسه؛ فأقبل عليه، واعتنى به لتوفر الدواعي وتفرغه له، فقد أنشأ له رَبْعًا[٥]، أنفق عليه قريبًا من ستين ألف درهم، فكان يلج عليه جملة صالِحة؛ فسمع من خلق كثير جدًا بِمصر، وبعد ذلك ارتَحل في سنة سبعين إلى دمشق؛ فسمع بِها كذلك من متأخري أصحاب الفخر بن البخاري، وروي أنه قد قال: سَمعت ألف جزء حديثية، وله الخط المنسوب جود فيه على ابن السَّرَّاج[٦]، تفقه

---

(١) كتاب (منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه) تصنيف الإمام أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦ هـ) وصدر عليه عدة شروح، واستفاد منه الكثير من العلماء وطلاب العلم على مذهب الإمام الشافعي.

(٢) ابن سَـيِّد الناس اليَعْمُري (٦٧١ – ٧٣٤ هـ) ، هو: محمد بن محمد بن محمد بن أحمد، ابن سَـيِّد الناس، اليعمري الربعي، أبو الفتح، فتح الدين: مؤرخ، عالِم بالأدب، من حفاظ الحديث، له شعر رقيق. أصله من إشبيلية، مولده ووفاته في القاهرة، ينظر: (الإعلام) للزركلي، (٧/ ٣٤) .

(٣) القُطْب الحَلَبي: (٦٦٤ – ٧٣٥ هـ) هو: عبد الكريم بن عبد النور بن منير الحلبي، قطب الدين: حافظ للحديث، حلبي الأصل والمولد، مصري الإقامة والوفاة. انظر: (الإعلام) للزركلي، (٤/ ٥٣) .

(٤) الحافظ الْمِزِّي: (٦٥٤ – ٧٤٢ هـ) ، وهو: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي الْمِزِّي: محدث الديار الشامية في عصرهـــ، ولد بظاهر حلب، ونشأ بالْمِزَّة من ضواحي دمشق، وتوفّي فِي دمشق، وقد مهر في اللغة، ثم في الحديث ومعرفة رجاله. انظر: (الإعلام) للزركلي، (٨/ ٢٣٦) .

(٥) الرَّبْع: هو الدارُ بعينها حيث كانت، وجمعها رِباعٌ ورُبوعٌ، والرَبْعُ: المحَلّةُ. يقال: ما أوسَـعَ رَبْعَ بَني فلانٍ، قال ابن السـكيت: رَبَعَ الرجل يَرْبَعُ، إذا وقَف وتحبَّس. انظر: (الصـحاح تاج اللغة) ، المؤلف: أبو نصـر إسـماعيل بن حماد الجوهري (ت: ٣٩٣ هـ) ، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشـر: دار العلم للملايين – بيروت، ط/ ٤، (١٤٠٧ هـ/ ١٩٨٧ م) ، (٣/ ١٢١١ – ١٢١٢) .

(٦) ابن السَّرَّاج: (٦٥٤ – ٧٣٠ هـ) ، وهو: محمد بن إبراهيم بن عبد الله الأنصاري الغرناطي، المعروف بابن السّرَّاج: عالِم بالنبات، طبيب، من أهل غرناطة، له كتاب (النبات) ، و(فضـائل غرناطة) أثنَى عليه ابن الخطيب، وقال: كان كثير الإحسـان للمحتاجين، يعالجهم مجانًا ويعينهم، ووصـفه بحسـن المجالسـة والدعابة. ينظر: (الإعلام) للزركلي، (٨/ ٢٣٦) .

واشتغل في فنون فبرع ودرس وأفتى وصنف وجمع حتى بزغت شمسه في سماء المجد[١].

وبناء عليه فمن الممكن الوقوف على طبيعة شخصية الإمام ابن الملقن ﷺ من خلال ما يلي:

١-ظهور النجابة على ابن الملقن منذ نعومة أظفاره، مما جعل الشيخ عيسى المغربي الوصي، يسمعه على الإمام ابن سيد الناس، والقطب الحلبي، وقد عاصرهما ابن الملقن في عقده الأول وهو في سن الطفولة والتمييز؛ بل أظهر نجابة في الحفظ والتلقين حتى طلب له إجازة من حافظ عصره الإمام الْمِزي.

٢-قرأ ابن الملقن كتاب المنهاج للإمام النووي، وكان النواة الأولى في تفقهه على مذهب الإمام الشافعي، فكان الإمام ابن الملقن شافعي المذهب، وقد شرح المنهاج الأصلي أفاد ذلك السخاوي في الضوء اللامع، والسيوطي في حسن المحاضرة[٢]، ومع هذا فقد عظم أهل العلم من سائر المذاهب الفقهية الأخرى، يقال: "إنه قرأ في كِبره كتابًا في كل مذهب، وإنه أذن له بالإفتاء فيه"[٣]، ويشهد لصحة ذلك أن ابن الملقن قد شرح كتاب (عمدة الأحكام) للإمام الجماعيلي الحنبلي، فصنف فيه شرحًا هو: (الإعلام بفوائد عمدة الأحكام)، وربّما يكون ذلك أمارة على تَمكنه من الاجتهاد والترجيح بين المذاهب والأقوال.

ثالثاً: صفاته الخَلقية والخُلقية:

لقد مني عليه بمزيد من الأخلاق الكريمة، والصفات العظيمة، التي وصفها بها تلاميذه ومعاصريه، يقول المقريزي عنه: "كان من أعذَبِ الناس ألفاظًا، وأحسنهم خلقًا، وأعظمهم محاضرة"[٤].

---

(١) انظر: (لَحظ الألحاظ)، للأصفوني الشافعي، (ص:١٢٩-١٣٠)، و(الضوء اللامع) للسخاوي، (٦/ ١٠٠)، وشذرات الذهب)، لابن العماد، (٩/ ٧٢)، و(الأعلام)، للزركلي، (٥/ ٥٧)، وعده السيوطي في الطبقة الرابعة والعشرين في (ذيل طبقات الحفاظ) للسيوطي، (ص: ٢٤٤).

(٢) انظر: (الضوء اللامع) للسخاوي، (٦/ ١٠٣)، و(حسن المحاضرة)، للسيوطي، (١/ ٤٣٨).

(٣) انظر: (لَحظ الألحاظ)، للأصفونِي، (ص: ١٣٠).

(٤) الضوء اللامع: السخاوي، ٦/ ١٠٥.

ووصفه ابن حجر في كتابه (إنباء الغمر): " كان حسن الصورة، مديد القامة، يحب المزاح والمداعبة مع ملازمة الأشغال والكتابة، حسن المحاضرة، جميل الأخلاق كثير الإنصاف شديد القيام مع أصحابه"(١).

ووصفه تلميذه سبط ابن العجمي فقال: "وشكالته حسنة، وكذلك خلقه مع التواضع والإحسان، لازمته مدة طويلة فلم أره منحرفًا قط"، وقال: "كان منقطعًا عن الناس، لا يركب إلا إلى درس أو نزهة، وكان يعتكف بالجامع الحاكم، ويحب أهل الخير والفقر ويعظهم"(٢).

ومن صفاته الجميلة ما وهبه الله به من حذق وفطنة، وحفظ وإتقان، فقد ذكر أنه ربما اختصر الكتاب أثناء إملائه عليه، فيظن من يراه أنه ينسخه، وكذلك عنايته بالوقت والاهتمام به.

هذه كله يدل على دماثة أخلاقه، وحسن معاملته، وقوة قريحته.

الْمَطلب الثانِي: عقيدته ومذهبه الفقهي

أولاً: عقيدته:

إن المتتبع لحياة ابن الملقن وخلفيات ووقائع العصر التي عاشها، يتبين له أنه عاصر دولة المماليك، الذين اعتقدوا مذهب الأشاعرة، وساروا على نهج أبي الحسن الأشعري في كل المسائل العقدية، وأصبح المذهب الأشعري هو السائد في البيوت والمساجد، وهو الذي يلقن للصغار، ويخطب به على المنابر، يقول المقريزي: " حتى لم يبق اليوم مذهب يخالفه، إلا أن يكون مذهب الحنابلة...فإنهم كانوا على ما كان عليه السلف لا يرون تأويل ما ورد عن السلف"(٣).

وكان ابن الملقن أشعري المذهب، كما دل عليه كلامه في شرحه لصحيح البخاري، وقد عاش في عصر انتشار وسيطرة هذه العقيدة بتأييد من دولة المماليك، كما أنه كان يميل إلى التصوف وصنف كتابا في

(١) أنباء الغمر: ابن حجر٥/ ٤٥.

(٢) الضوء اللامع: السخاوي، ٦/ ١٠٤.

(٣) الخطط: المقريزي، ٣/ ٣٠٦.

طبقات الأولياء[١]، وسأعرض بعض الأدلة التي تثبت ذلك، منها ما يلي:

- تأويل قوله تعالى: {وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ} [الأنعام: ٩١]، عند شرحه حديث ابن مسعود، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ﷺ، قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّا نَجِدُ: أَنَّ اللهَ يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ وَالأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الخَلاَئِقِ عَلَى إِصْبَعٍ، فَيَقُولُ أَنَا المَلِكُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: {وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِه، وَالأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِه، عَمَّا يُشْرِكُونَ}[٢].

قال الشارح: " وهذا الحديث من أحاديث الصفات، وفيها مذهبان مشهوران، التأويل والإمساك عنه مع الإيمان بها، مع اعتقاد أن الظاهر منها غير مراد، فعلى الأول: الإصبع هنا القدرة، أي: خلقها مع عظمها بلا تعب ولا ملل، وذكره هنا للمبالغة [٣]، ثم قال: وما ورد في بعض الروايات من أصابع الرحمن تُؤول على القدرة أو الملك.

- وكذلك عند تفسير قوله تعالى: {هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ} [آل عمران: ٧]، ذكر الأقوال في معنى المحكم والمتشابه، حيث قال: " والمتشابه آيات الصفات، والقدر، وقيل: المحكم: ما لم يحتج إلى تأويل، والمتشابه ما يحتاج إليه كقوله: {تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ} [ص: ٧٥].

- وعند قوله تعالى: {وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سبحانه وتعالى عَمَّا يُشْرِكُونَ} [الزمر: ٦٧]، ثم يقول: أنا الملك أين ملوك الأرض؟، فقال: " والمراد باليمين: القدرة أيضًا، وخوطبنا بما نفهمه بما هو أوضح وآكد في النفس"

---

(١) انظر: طبقات الأولياء ص ٤٩٤.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، باب: وما قدروا الله حق قدره، ٦/ ١٢٦، ومسلم شرح النووي، ١٧/ ١٢٩.

(٣) صحيح مسلم: شرح النووي، ١٧/ ١٢٩.

وهنا نلحظ مذهب الأشاعرة بوضوح في مسألة الصفات، والأولى أن نعتقد معتقد أهل السنة والجماعة في آيات الصفات، والمحكم والمتشابه، وغير ذلك من القضايا العقدية، التي آمن بها السلف كالإمام مالك وغيره، فنثبت لله ما أثبته لنفسه من غير تمثيل أو تشبيه أو تكييف.

ثانياً: مذهبه الفقهي:

لقد نصح ابن جماعة، وهو صديق والده، الشيخ المغربي، دراسة ابن الملقن للمذهب الشافعي، فأحفظه المنهاج صغيراً، فدرسه وحفظه وأسمعه على الحافظين أبى الفتح ابن سيد الناس والقطب الحلبي، ثم تفقه على أيدي فقهاء الشافعية في عصره، وتوسع في دراسة المذهب الشافعي، حتى إنه شرح عدة كتب في الفقه الشافعي، وفي شرحه لأحاديث صحيح البخاري، نجده يفصل أقوال الشافعية في المسألة، مستخدمًا عبارات تشير بوضوح إلى المذهب الشافعي، على الرغم من اهتمامه بالمذهب المالكي، وهذا يدل على عدم تعصبه للمذهب.

المطلب الثالث: شيوخه، وتلاميذه

أولاً: شيوخه:

أوصى والد ابن الملقن إلى الشيخ شرف الدين المغربي ابنه سراج الدين، فتربى بين يديه، ونشأ وترعرع في كنفه ورعايته، فأقرأه القرآن الكريم، وبعض المختصرات المشهورة في عصره، وأسمعه الحديث على أبي الفتح بن سيد الناس[(١)]، والقطب الحلبي[(٢)]، والإجازة من الشام ومصر، وبالتالي هيأ الله تعالى لابن الملقن جملة من المشايخ الأعلام المتقدمين في فنونهم، الذين كان لهم أكبر الأثر في قوة شخصيته العلمية؛ فالعلماء الربانيون، هم معدن الفضل، وموئل العلوم والمعارف، وهذا ما وصفه من ترجم لابن

(١) هو: فتح الدين أبو الفتح، محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن سـيد الناس الأندلسـي المصري الشافعي، (ت٧٣٤ هـ) العقد المذهب: ابن الملقن ق١٦٧) .

(٢) هو: قطب الدين أبو علي عبد الكريم بن عبد النور بن منير بن عبد الكريم بن علي بن عبد الحق بن عبد الصـمد بن عبد النور الحلبي ثم المصري أحد من جرد العناية بالرواية، (ت٧٣٥ هـ) ، (ذيل طبقات الحفاظ: للسيوطي، ص ١٣) .

الملقن عن كثرة شيوخه من أولي العلم والفضل[١].

ومن أشهر شيوخه الذين تعلم عليهم، مرتبة أسماؤهم على حروف المعجم ما يلي:

١- شرف الدين إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم المناوي،(ت٧٥٧ه) قرأ عليه في الأصول، وكان عالمًا، ديّنًا، ثبتًا، أحد فضلاء فقهاء الشافعية، باشر خلافة الحكم عن القاضي عز الدين بن جماعة [٢].

٢- إبراهيم بن علي بن يوسف بن سنان الزرزاري، القطبي، (ت ٧٤١ه)سمع من ابن علاق، والنجيب، وغيرهما، وحدث بالكثير، [٣].

٣- الشيخ برهان الدين، أبو إسحاق إبراهيم البرلسي(ت٧٦٩ ه)، الصالح، المكاشف القدوة، أبو إسحق، أحد السادات، رأى الشيخ فخر الدين الطوخي، وإبراهيم الجمبري وغيرهما من الأكابر [٤].

٤- أحمد بن إبراهيم بن يونس الدمشقي ولد سنة ٧٠٨ هـ،(ت٧٧٨هـ) وسمع الكثير وأجاز لشيخنا ابن الملقن ولولده علي في سنة ٧٧٨هـ [٥].

٥- أحمد بن سالم بن ياقوت المكي المؤذن، ولد سنة ست أوسبع وتسعين وستمائة، (ت٧٧٨ ه)وسمع على الرضي الطبري، وعلى أخيه الصفي، والفخر التوزري، وتفرد بالسماع منه، وعلى الدلاصي الشاطبية، ومات في المحرم ٧٧٨ه، سمع منه أبو حامد بن ظهيرة، وأجاز لشيخنا ابن الملقن، ولولده

---

(١) انظر: (لَحظ الألْحاظ) ، للأصفوني، (ص: ١٣٠-١٣٢) ، و(ذيل التقييد) ، لأبي الطيب الفاسي، (٢/ ٢٤٦-٢٤٧)، و(إنباء الغمر) ، لابن حجر، (٢/ ٢١٦ -٢١٩) ، و(الضوء اللامع) للسخاوي (٦/ ١٠٠-١٠٥) ، و(حسن المحاضرة) ، للسيوطي، (١/ ٤٣٨) ، و(شذرات الذهب) ، لابن العماد، (٩/ ٧١-٧٣) ، و(البدر الطالع) ، للشوكاني، (١/ ٥٠٨-٥١١) .

(٢) الدرر الكامنة: ابن حجر، ١/ ١١٧.

(٣) الدرر الكامنة: ابن حجر، ١/ ٥٣.

(٤) طبقات الأولياء: ابن الملقن، ص ٥٤٤.

(٥) الدرر الكامنة: ابن حجر، ١/ ١٠١.

علي، وسمع منه الجنيد البلياني نزيل شيراز [١].

٦- أحمد بن علي بن أيوب بن علوي العلامي المشتولي، شهاب الدين، ولد سنة ست وستين وستمائة،(ت٧٤٤ هـ) وسمع من النجيب الكثير، وحدث، وكان موقع الحكم، وقال ابن حبيب: محدث حسن سمته، وطال عمره، وطاب وقته، سمع من الحفاظ المرشدين، وأخذ عن الرواة المسندين، ومات بالقاهرة عن اثنتين وثمانين سنة وأرخ أبو العباس ابن رجب مولده في ذي القعدة سنة ٦٢هـ [٢].

٧- أحمد بن عمر بن أحمد بن أحمد بن مهدي المدلجي، الشيخ كمال الدين النشائي، الفقيه، الشافعي، الخطيب، ولد في ذي القعدة سنة ٦٩١ه، وسمع من الدمياطي، والرضى الطبري، وعبد الأحد بن تيمية وغيرهم، (ت٧٥٧ هـ)[٣].

٨- أحمد بن كشتغدي بن عبد الله المعزي الصيرفي المصري، ولد في رمضان، وقيل في ربيع الأول سنة ٦٦٣هـ ، (ت٧٤٤هـ) وسمع من أحمد بن عبد الله بن النحاس، والمعين أحمد بن علي الدمشقي، والنجيب القيسي، وعبد الهادي القيسي، وكان مليح الصورة، حسن الهيئة، طويل الروح في الأسماع، لا يرد من قصده، وكان من أجناد الحلقة، من أهل الخير والعفاف والوقار[٤].

٩- أحمد بن محمد بن عمر بن أحمد بن هبة الله بن محمد بن هبة الله بن أحمد بن يحيى بن أبي جرادة شهاب الدين بن كمال الدين الحلبي الحنفي، ولد في رأس القرن، وأسمع على بيبرس العديمي وعمتيه خديجة وشهدة، مات في السنة المقبلة وذلك سنة ٧٦٥ه، عن بضع وستين سنة، قاله ابن حبيب، ويقال جاوز السبعين[٥].

---

(١) شذرات الذهب: ابن العماد الحنبلي، ٦/ ٢٥٥، الدرر الكامنة: ابن حجر، ١/ ١٤٤.

(٢) الدرر الكامنة: ابن حجر، ١/ ٢٤٤.

(٣) الضوء اللامع: السخاوي، ٦/ ١٠٠، الدرر الكامنة: ابن حجر، ١/ ٢٢٨.

(٤) الضوء اللامع: السخاوي، ٦/ ١٠٠، الدرر الكامنة: ابن حجر، ١/ ٢١٩.

(٥) الدرر الكامنة: ابن حجر، ١/ ٢٢٨، الضوء اللامع: السخاوي، ٦/ ١٠٤.

١٠- أحمد بن محمد بن محمد بن قطب الدين محمد بن أحمد القسطلّاني شهاب الدين بن إمام الدين بن زين الدين بن الشيخ قطب الدين، ولد في سنة ٧٠٦هـ، وسمع البخاري وغيره على الرضي الطبري وعلى جماعة من بعده، ولبس الخرقة من جدته عائشة بنت الشيخ قطب الدين القسطلّاني، وسمع من أختها فاطمة أجاز لشيخنا ابن الملقن ولولده علي باستدعاء أبيه، وسمع منه شيخنا العراقي، وأبو حامد بن ظهيرة، وجماعة، وكان خيرا متمولا، ومات بمكة في رجب سنة ٧٧٦هـ [(١)].

١١-أحمد بن يحيى بن إسحاق الشيباني الدمشقي، شهاب الدين ابن قاضي زرع، سمع من ست الوزراء بنت المنجا، وحدث، وكان يجلس مع الشهود، وكتب في بعض الجهات، وأجاز لشيخنا ابن الملقن ولولده عليّ، في سنة إحدى وسبعين بمكة، وكانت وفاته في ذي الحجة (ت٧٧٢ هـ)[(٢)].

١٢-برهان الدين إبراهيم بن لاجين الرشيدي، سمع وقرأ ودرس بالقبة المنصورية في التفسير، وبمسجد ابن البابا في الحديث، قرأ على ابن الصائغ، وخطب بجامع أمير حسين بن جندر، وتمشيخ بالدويدارية، مات عام الطاعون شهيدًا، (ت ٧٤٥ هـ)[(٣)].

١٣-أحمد بن خليل بن كيكلدي الشهاب أبو الخير بن الحافظ الصلاح، أبي سعيد العلائي الدمشقي ثم المقدسي الشافعي، ولد سنة ثلاث وعشرين وسبعمائة بدمشق واعتنى به أبوه فأسمعه من كبار الحفاظ والمسندين بها كالمزي والبرزالي والذهبي وابن المهندس وابن نباتة، (ت٧٦١هـ)[(٤)].

١٤-جمال الدين أبو محمد عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي المصري، الإمام، الفقيه، العلامة، شيخ الشافعية في زمنه، ومن علماء العربية، (ت٧٨٩هـ)[(٥)].

١٥-عز الدين أبو عمر، عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم، بن جماعة الكناني المصري، شيخ الشافعية،

---

(١) الدرر الكامنة: ابن حجر، ١/ ٢٠٩.

(٢) الدرر الكامنة: ابن حجر، ١/ ٢٥٠.

(٣) العقد المذهب في طبقات حملة المذهب: ابن الملقن، ١/ ٤٣٠.

(٤) الدرر الكامنة: ابن حجر، ١/ ٢٣٨، الضوء اللامع: السخاوي، ٦/ ١٠١.

(٥) الضوء اللامع: السخاوي،٦/ ١٠٢، شذرات الذهب: ابن العماد الحنبلي، ٦/ ٢٢٣.

وقاضي مصر، وصاحب المصنفات النافعة، توفي بمكة سنة (٧٦٧هـ) [١].

١٦-جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن هشام، شيخ النحاة، وصاحب الكتب الشهيرة، (ت٧٦١هـ) [٢].

١٧-تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي السبكي الأنصاري، الإمام الأصولي المجتهد، شيخ الشافعية، وصاحب التصانيف الكثيرة، (ت٧٥٦ هـ) [٣].

١٨-شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن علي الزمردي، ابن الصائغ، الفقيه الحنفي، والعالم النحوي، (ت٧٧٦ هـ) [٤].

١٩-أثير الدين أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن حيان الأندلسي، الفقيه، الأديب، النحوي، المفسر، (ت٧٤٥هـ)[٥].

٢٠-جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي، الحافظ الشهير، والإمام الكبير، (ت٧٢٤هـ) [٦].

ثانياً: تلاميذه:

نتيجة لهذه الثقافة الواسعة، والنبوغ العلمي، وهذا الصيت الذائع ؛ كان ابن الملقن مقصدًا لطلاب العلم في عصره، ومرجعًا يرجعون إليه في معرفة العلم ومدارسته؛ فقرأ مصنفاته عليهم، منها على سبيل المثال: في الخصائص النبوية على تلميذه البرهان الحلبي[٧]، وأحسن صحبتهم، حتى قال تلميذه المقريزي عنه:

---

(١) الضوء اللامع: السخاوي،٦/ ١٠٠، شذرات الذهب: ابن العماد الحنبلي، ٦/ ٢٠٨.

(٢) الضوء اللامع: السخاوي،٦/ ١٠٠، شذرات الذهب: ابن العماد الحنبلي، ٦/ ١٩١.

(٣) الضوء اللامع: السخاوي،٦/ ١٠٠، شذرات الذهب: ابن العماد الحنبلي، ٦/ ١٨٠.

(٤) الدرر الكامنة: ابن حجر، ٤/ ٢٢١، الضوء اللامع: السخاوي، ٦/ ١٠٠.

(٥) العبر في خبر من عبر: الذهبي، ٢/ ٤٣٨، الضوء اللامع: السخاوي٦/ ١٠٠.

(٦) الضوء اللامع: السخاوي،٦/ ١٠٠، شذرات الذهب: ابن العماد الحنبلي، ٦/ ١٩٧.

(٧) الضوء اللامع) ، للسخاوي، (٦/ ١٠٢) .

"إنه كان من أعذب الناس ألفاظًا وأحسنهم خلقًا وأعظمهم محاضرة صَحِبتُه سنين، وأخذت عنه كثيرًا من مروياته ومصنفاته"(١).

وبالتالي صار له عدد كبير من التلاميذ، الذين أخذوا عنه العلم، وتلقوه على يديه، ومن أشهر تلاميذه مرتبة أسماؤهم عى حروف المعجم ما يلي:

١- إبراهيم بن صدقة بن إبراهيم بن إسماعيل، المسند، المكثر، برهان الدين أبو اسحق بن فتح الدين المقدسي الأصل، الصالحي نسبة لصالحية دمشق، القاهري المولد والمنشأ، الحنبلي، ويعرف أبوه بالصائغ بمهملة وآخره معجمة، وبالبزار بمعجمتين وهو بالصالحي، ولد في سنة اثنتين وسبعين وسبعمائة بالقاهرة، فقيه حنبلي محدث، مات في يوم الأحد سادس عشري جمادى الثانية سنة اثنتين وخمسين(٢).

٢- برهان الدين إبراهيم بن علي الزّمزمي المكّي، عالم كبير، وتوفي بحلب في العشر الأخير من شهر رمضان، وكانت جنازته مشهودة (٣).

٣- إبراهيم بن العز محمد بن أحمد بن أبي الفضل محمد بن أحمد بن عبد العزيز الرضي، أبو حامد بن العز بن المحب الهاشمي، النويري، المالكي، الشافعي، ولد في سنة سبع وتسعين وسبعمائة بمكة، ونشأ بها، فحفظ القرآن، والتنبيه، والمنهاج الأصلي، وألفية ابن مالك وغيرها، ومات في حياة أبيه بالقاهرة، في الطاعون، في ربيع الأول، ظنًا، سنة تسع عشرة، وجاء نعيه إلى مكة، فكثر الأسف عليه، وسنه إحدى وعشرون سنة وسبعة أشهر وأيام(٤).

٤- إبراهيم بن محمد بن خليل البرهان، أبو الوفاء الطرابلسي الأصل، طرابلس الشام، الحلبي المولد والدار، الشافعي سبط ابن العجمي، ولد في ثاني عشري رجب سنة ثلاث وخمسين وسبعمائة بالجلوم

---

(١) الضوء اللامع)، للسخاوي، (٦/ ١٠٥).

(٢) الضوء اللامع: السخاوي،١/ ٨١.

(٣) شذرات الذهب: ابن العماد الحنبلي، ٧/ ٣٠٢.

(٤) الضوء اللامع: السخاوي، ١/ ١٢٧.

بفتح الجيم وتشديد اللام المضمومة، بقرب فرن عميرة بفتح العين وهما من بلبان حارة من حلب، (ت٨٤١هـ)[١].

٥- أحمد بن عبد الرحمن بن عوض بن منصور بن أبي الحسن الشهاب، الأندلسي الأصل، الطنتدائي القاهري، الشافعي، ولد سنة إحدى وخمسين وسبعمائة، ونشأ بها فحفظ القرآن، والحاوي، وغيره، ودخل القاهرة فعرضها على البرهان بن جماعة، ودفن في حوش البيبرسية رحمه الله(ت٨٤٢هـ)[٢].

٦- أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن إبراهيم بن أبي بكر بن إبراهيم، الولي أبو زرعة، بن الزين أبي الفضل، الكردي الأصل، المهراني القاهري، ولد في سحر يوم الاثنين ثالث، ذي الحجة سنة اثنتين وستين وسبعمائة بالقاهرة،وأمه عائشة ابنة لمغاي العلائي أحد أجناد أرغون،(ت٨٢٦ هـ)[٣].

٧- تقي الدين أبو العباس أحمد بن علي بن عبد القادر المقريزي، المؤرخ الجغرافي، والعلامة الكبير، (ت٨٤٥هـ) [٤].

٨- شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي الكناني العسقلاني، حافظ الإسلام في عصره، والفقيه الكبير، (ت٨٥٢هـ) [٥].

٩- أحمد بن عمر بن أحمد الأنصاري، المصري المعروف بالشاب التائب، الشاذلي الشافعي الواعظ، (ت٨٣٢ هـ) [٦].

١٠-أبو العباس أحمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم الأنصاري المكي المالكي، صوفي لبس الخرقة من

---

(١) الضوء اللامع: السخاوي،١/ ١٢٩.

(٢) الضوء اللامع: السخاوي، ٦/ ١٣٢.

(٣) الضوء اللامع: السخاوي، ١/ ٢٣٨.

(٤) الضوء اللامع: السخاوي، ٢/ ٢١.

(٥) الضوء اللامع: السخاوي،٥/ ٢٦، شذرات الذهب: ابن العماد الحنبلي، ٧/ ٣٧٠.

(٦) الضوء اللامع: السخاوي، ٢/ ٥٠.

الشهاب بن الناصح، الإمام النحوي، والفقيه المالكي (ت٨٤٣هـ) [١].

١١- شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن الصلاح محمد الأموي، ويقال له ابن المحمرة، محدث فصيح العبارة، سريع القراءة، (ت٨٤٠هـ) [٢].

١٢-ولي الدين أبو حاتم بن القطب القرشي المهلبي البهنسي، القاهري، الشافعي، ولد في ثاني عشر ربيع الأول سنة ثمان وسبعين وسبعمائة بالقاهرة، ونشأ بها، فسمع على المطرزي، والغماري، والتنوخي، والأبناسي، (ت٨٥٤هـ)[٣].

١٣-أحمد بن نصر الله بن أحمد بن محمد بن عمر بن أحمد المحب، والشهاب الكرماني أبو الفضل أو أبو يحيى أو أبو يوسف كما لشيخنا ابن الجلال أبي الفتح بن الشهاب أبي العباس بن السراج أبي حفص، التستري الأصل، البغدادي المولد والدار، نزيل القاهرة، الحنبلي، عالم زمانه،(ت٨٤٤ هـ)[٤].

١٤-زين الدين أبو الطيب وأبو المناقب، شعبان بن محمد بن محمد بن محمد، الكناني العسقلاني ابن حجر، ابن عم الحافظ بن حجر، (ت٨٥٩هـ) [٥].

١٥-نجم الدين أبو الخير عبد الرحمن بن عبد الوارث بن محمد القرشي، البكري، المصري، فقيه مالكي، وأديب مقرئ، (ت٨٦٨هـ)[٦].

١٦-صفي الدين أبو الفضل عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن النور الحسيني الإيجي، الفقيه الشافعي،

---

(١) الضوء اللامع: السخاوي، ٢/ ٩٩.

(٢) الضوء اللامع: السخاوي، ٣/ ٤٣٢.

(٣) الضوء اللامع: السخاوي، ٢/ ١٣١.

(٤) الضوء اللامع: السخاوي، ٢/ ١٢٩.

(٥) الضوء اللامع: السخاوي، ٢/ ٣٠٤.

(٦) الضوء اللامع: السخاوي، ٤/ ٩٠.

والسيد الشريف، عالم زاهد، (ت٨٦٤هـ)[١].

١٧-عبد السلام بن داود بن عثمان بن القاضي شهاب الدين عبد السلام بن عباس السلطي، المقدسي، الإمام العلامة الخطيب، (ت٨٥٠هـ) [٢].

ولوحظ أن بعض تلامذة ابن الملقن كانوا إما يكبرونه أو يساوونه ويقاربونه فِي السن، ومع هذا كان يفوقهم في العلم، حتى لَم يستنكفوا من أن يَجلسوا بين يديه للتعليم، وهذا يدل على الاعتراف بفضله وعلمه ممن عاصره من العلماء والفضلاء، وهو ما أقر به الكثير مِمّن ترجم للعلامة ابن الملقن.

الْمَطلب الرابع: كتبه، وآثاره العِلميّة

أولاً: كتبه:

لَم يكن الإمام ابن الملقن ﷺ متفردًا طلبًا وتحصيلًا وتدريسًا فقط؛ إنما كان من قلائل العلماء الذين أثروا المكتبة الإسلامية بِهذا الكم الهائل من الكتب والتصانيف والشروح والمختصرات، فلم يدع الإمام ابن الملقن فنًا ولا علمًا إلا وغاص فيه وأخرج منه اللآلئ والجواهر والكنوز من خلال تصانيفه العظام، وكتبه النافعة لكل الأنام، وقد اتفق المؤرخون وأصحاب التراجم، أنه له تصانيفه كثيرة غزيرة، تقارب ثلاثمائة مصنف، قال السخاوي: "واشتهرت في الآفاق تصانيفه، وكان يقول: أنها بلغت ثلثمائة تصنيف، وشغل الناس فيها وفي غيرها قديما، وحدث بالكثير منها وبغيرها من مروياته وانتفع الناس بها انتفاعا صالحا من حياته"[٣]، وحيث إن مصنفات الإمام ابن الملقنﷺ على كثرتها ووفرتها في فنون وعلوم عديدة؛ وسوف أرتب بعضها على حروف الهجاء على النحو الآتي:

١- إرشاد النبيه إلى تصحيح التنبيه[٤]، ذكر المصنف فيه بعض ما في كتاب التنبيه للشيرازي (ت٤٧٦هـ)، مما خالف المفتى به في فقه الشافعية.

---

(١) الضوء اللامع: السخاوي، ٤/ ١٢٥.

(٢) الضوء اللامع: السخاوي، ٤/ ١٤٣.

(٣) ينظر: (الضوء اللامع) للسخاوي، (٦/ ١٠٣).

(٤) الضوء اللامع) للسخاوي، (٦/ ١٠٢).

٢- إسعاد الرائي بأفراد وزوائد النسائي على الكتب الخمسة[١].

٣- الإشارات إلى ما وقع في المنهاج من الأسماء والمعاني واللغات فِي فروع الفقه الشافعي[٢]، وهذا الكتاب اختصر فيه كتابه: (نهاية المحتاج إلى ما يستدرج على المنهاج)، وفرغ منه (٧٤٣هـ).

٤- الأشباه والنظائر في الفقه وأصوله[٣]، جمع فيه المصنف ما كتبه من سبقه في هذا الباب، وزاد عليه، ورتبه حسب الأبواب الفقهية.

٥- الإشراف على الأطراف: جمع فيه أطراف الكتب الستة ورتبها، وهو يقع في مجلدين[٤].

٦- الإعلام بفوائد عمدة الأحكام[٥]، وهو على كتاب عمدة الأحكام للإمام المقدسي الجماعيلي، والكتاب مطبوع، وهو محل الدراسة.

٧- إكمال تَهذيب الكمال في أسْماء الرجال[٦]، ولقد اختصر فيه (التهذيب)، مع التذييل عليه من رجال ستة كتب هي: "مسند الإمام أحمد، وصحيح ابن خزيمة، وصحيح ابن حبان، والمستدرك للحاكم، والسنن للدارقطني، والسنن للبيهقي")[٧].

---

(١) حقق هذا الكتاب الباحث: سيد بن كسروي حسن الله ،الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط/ ١، (١٩٩٩) .

(٢) ينظر: (معجم المؤلفين) ، عبد الغني كحالة، (٧/ ٢٩٨) .

(٣) ذكره ابن قاضي شهبة في طبقات الشافعية، ٤/ ٥٨، والزركلي في الأعلام ٥/ ٥٧، وطبع في جزئين بتحقيق: مصطفى محمود الأزهري، الناشر: دار ابن القيم للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، ودار ابن عفان للنشر والتوزيع، القاهرة بِجمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، (١٤٣١ ٢٠١٠/ هم) .

(٤) ذكر في كشف الظنون: لخليفة حاج، ١/ ١٠٣، وطبقات فقهاء الشافعية: ابن قاضي شهبة، ١/ ٢٦٧.

(٥) قد طبع بتحقيق: عبد العزيز بن أحمد بن محمد المشيقح الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، (١٤١٧ ١٩٩٧/ هم) عدد الأجزاء (١١) ، وقد سبق الحديث عن (عمدة الأحكام) .

(٦) ينظر: (تهذيب الكمال في أسماء الرجال) ، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي، (ت: ٧٤٢ هـ) ، تَحقيق: د. بشار عواد معروف، ط. مؤسسة الرسالة - بيروت، ط/ ١، (١٤٠٠ ١٩٨٠ / هـم) ، (١/ ٦٥) .

(٧) ينظر: (تَهذيب الكمال في أسماء الرجال) ، ليوسف القضاعي المزي، (١/ ٦٥) .

٨- إنجاز الوعود بزوائد أبي داود على الكتب الخمسة[١].

٩- إيضاح الارتياب في معرفة ما يشتبه ويتصحف من الأسماء والأنساب، ما زال مخطوطا يسيرًا موجزًا[٢]، وهو شرح لبعض الألفاظ اللغوية الواردة فِي (تُحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج) للمؤلف قال في أوله: " وقد سئلت أن ألحق بآخر هذا الكتاب، فصلاً مختصراً في ضبط ما يُشكل على الفقيه من الأسماء والألفاظ واللغات وتبيينها[٣].

١٠- البدر المنير في تَخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير[٤]، ويقع في ست مجلدات.

١١-تاريخ الدولة التركية [٥].

١٢-تُحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج، وهو على ترتيب المنهاج للنووي[٦]، ويقع في ثماني مجلدات.

١٣-تخريج أحاديث مختصر منتهى السول والأمل في علمي الأصول والجدل، وكلاهما لابن الحاجب

---

(١) حقق هذا الكتاب الباحث: سيد بن كسروي حسن أبو عبد الله ،الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط/ ١، سنة (١٩٩٩).

(٢) ينظر: (طبقات النسابين) ، بكر بن عبد الله أبو زيد بن محمد بن عبد الله بن بكر بن عثمان بن يحيى بن غيهب بن محمد، الناشر: دار الرشد، الرياض، ط/ ١، (١٤٠٧ ١٩٨٧ /هـ م) ، (ص:١٥٠) ، و(الأعلام) ، للزركلي، (٥/ ٥٧) ، وقد أفاد الدكتور محمد بن تركي التركي أنه ما زال مخطوطًا.

(٣) تحفة المحتاج قد سبق بيانه.

(٤) ينظر: (السَّلسَبِيلُ النَّقِي في تراجم شيوخ البيهقي) ، المؤلف: أبو الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصوري، ط. دَارُ العَاصِمَة للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط/ ١، (١٤٣٢ ٢٠١١ /هـ م) ، (ص ٦٩٩) ، خرَّج فيه ابن الملقن أحاديث (الشرح الكبير) فِي فقه الشافعية للرافعي، و(الشرح الكبير) هذا شرح لكتاب (الوجيز) للإمام الغزالي فِي فقه الشافعية، والمختصر لهذا الكتاب للبدر المنير هو كتاب (التلخيص الْحَبير) ، لابن حجر، فابن الملقن أطال العبارة وابن حجر اختصرها.

(٥) ذكر في كشف الظنون: لخليفة حاج، ١/ ٢٨٠، وطبقات فقهاء الشافعية: ابن قاضي شهبة، ٤/ ٥٨.

(٦) تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج)، طبع بتحقيق: عبد الله بن سعاف اللحياني، الناشر: دار حراء بمكة المكرمة، ط/ ١، سنة (١٤٠٦ هـ) ، وقد سبق بيان (منهاج الطالبين) للنووي.

(ت٦٤٦هـ)، الفقيه المالكي الكبير [١].

١٤-تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي [٢].

١٥-تخريج أحاديث منهاج الأصول للإمام البيضاوي (ت٦٨٥هـ)، وهو تخريج للأحاديث والآثار الواقعة في منهاج الوصول في علم الأصول، للبيضاوي(ت٦٨٥هـ) [٣].

١٦-تخريج أحاديث الوسيط للغزالي المسمى بتذكرة الأحبار لِما في الوسيط من الأخبار في مجلد[٤]

١٧-تذكرة الأخيار بما في الوسيط من الأخبار[٥]، وهو تخريج لأحاديث كتاب الوسيط في فروع الفقه على المذهب الشافعي للغزالي.

١٨-التذكرة في علوم الحديث[٦]، ووهي رسالة صغيرة في علم الحديث، اختصرها من كتابه المقنع ، وهو مطبوع.

١٩-التصريح بزوائد الجامع الصحيح [٧].

٢٠-تلخيص مسند الإمام أحمد[٨].

٢١-خلاصة البدر المنير[٩].

---

(١) الضوء اللامع: السخاوي٧، ٦/ ١٠١.

(٢) الضوء اللامع: السخاوي٧/ ١٧٢، والبدر الطالع: الشوكاني، ٣/ ١٤٨.

(٣) البدر الطالع: الشوكاني، ١/ ٥٠٨.

(٤) الضوء اللامع) للسخاوي، (٦/ ١٠١).

(٥) التوضيح: لابن الملقن، ١٠/ ٦٣٩، (الضوء اللامع) للسخاوي، ٦/ ١٠١.

(٦) ينظر: (الأعلام)، للزركلي، (٥/ ٥٧).

(٧) حقق هذا الكتاب الباحث: محمد نصار، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت.

(٨) طبقات فقهاء الشافعية: ابن قاضي شهبة، ص ٣٧٥.

(٩) ينظر: (الأعلام)، للزركلي، (٥/ ٥٧).

٢٢-خلاصة الفتاوى في تسهيل أسرار الحاوي[١]، وهو على كتاب الحاوي الكبير[٢].

٢٣-شرح الأربعين النووية[٣].

٢٤-شرح ألفية ابن مالك في النحو والصرف[٤].

٢٥-شرح زوائد جامع الترمذي[٥]، وهو أحد مراجع ابن حجر في كتابه فتح الباري.

٢٦-شرح زوائد جامع سنن ابن ماجة[٦].

٢٧-شرح زوائد سنن ابن ماجة[٧]، شرح فيه زوائد سنن ابن ماجة على الكتب الخمسة، في ثلاثة مجلدات، سماه ما تمس الحاجة على سنن ابن ماجة.

٢٨-شرح العمدة[٨]، في فروع الفقه على المذهب الشافعي.

---

(١) قام بتحقيق (خلاصة الفتاوى) : الباحث محمد سهيل عبد الله الْمليباري وهو من دولة الهند، بقسم الفقه في كلية الشريعة والقانون بِجامعة الأزهر الشريف بالقاهرة في رسالة التخصص الْماجستير عن مخطوط "خلاصة الفتاوى في تسهيل أسرار الحاوي" للإمام سراج الدين عمر بن علي بن أحمد بن محمد، أبي حفص، الشهير بابن الملقن، (ت: ٨٠٤ هـ) .

(٢) كتاب: (الحاوي الكبير) فِي فقه مذهب الإمام الشافعي، وهو شرح على (مَختصر الْمزنِي) ، المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠ هـ) ، والحاوي مطبوع بتحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، (١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م) .

(٣) كشف الظنون: خليفة حاجي، ص ٧٩٨.

(٤) كشف الظنون: خليفة حاجي، ص٥٩٩، (الضوء اللامع) للسخاوي،٦/ ١٠٢ .

(٥) (الضوء اللامع) للسخاوي، ٦/ ١٠٢، كشف الظنون: خليفة حاجي، ص ٥٥٩.

(٦) الضوء اللامع) للسخاوي، ٦/ ١٠٢ .

(٧) (الضوء اللامع) للسخاوي، ٦/ ١٠٢ .

(٨) كشف الظنون: خليفة حاجي، ص ٥٥٩.

٢٩-شرحه على صحيح البخاري، الذي يسمى التوضيح لشرح الجامع الصحيح وهذ أكبر مصنفاته[١]، وقد خرج كتاب (شرح زوائد مسلم على البخاري)[٢].

٣٠-طبقات الأولياء[٣]، ترجم فيه لرجال الصوفية منذ منتصف القرن الثاني الهجري، وذكر أخبارهم وقصصهم.

٣١-عجالة الْمُحتاج في شرح المنهاج[٤]، يقع في مجلد واحد.

٣٢-العدة في معرفة رجال العمدة[٥]، وهو بيان لرجال كتاب (عمدة الأحكام)

٣٣-العقد الْمذَهَّب في طبقات الشافعية من زمن الشافعي[٦]، وفيه تراجم لعلماء الشافعية من زمن الشافعي إلى وفيات سنة (٧٧٠هـ).

---

(١) ينظر: (الكاشف)، للإمام الذهبي، (١/ ١٠٩)، و(الأعلام) ، للزركلي، (٥/ ٥٦ – ٥٧) ، و(الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط) ، الناشر: المجمع الملكي لبحوث الحضارة عمّان الأردن، سنة (١٩٩١) ، قسم الحديث، الجزء الثاني (جزء٦/ ص: ٩٨٨) ، رقم: (٤١٢) .

(٢) لقد تَم تَحقيق: خالد الرباط، وجُمعة فتحي، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر، الناشر: دار النوادر، دمشق، سوريا، الطبعة: الأولى، سنة (١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨ م)، وهو في (٣٦) جزء فهارسه في آخر ثلاثة أجزاء.

(٣) طبع بتحقيق: نور الدين شريبه من علماء الأزهر، الناشر: مكتبة الخانجي، بالقاهرة، ط/ ٢، (١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م).

(٤) طبع بتحقيق: عز الدين هشام بن عبد الكريم البدراني، الناشر: دار الكتاب، إربد، الأردن، سنة (١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م).

(٥) هذا كتاب صغير، ما زال مخطوطًا، وهناك نسخة منها في مكتبة الدولة في برلين بألمانيا، وعدد صفحاتها (٦٣) ورقة، وقد أوردها الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي على شبكة المعلومات ليعم النفع بها.

(٦) ينظر: (الضوء اللامع) للسخاوي، (٦/ ١٠١) ، و(الأعلام) ، للزركلي، (٥/ ٥٧) ، و(معجم المؤلفين) ، لكحالة، (٧/ ٢٩٨) ، وقد حقق هذا الكتاب الباحث: أيمن نصر الأزهري، وسيد مهني، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط/ ١، سنة (١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م) .

٣٤-عمدة الْمحتاج في شرح المنهاج [١]، ثلاثة أجزاء في شرح كتاب المنهاج في الفقه الشافعي للإمام النووي.

٣٥-غاية السول في خصائص الرسول[٢] قال السخاوي: "وكذا من تصانيفه الخصائص النبوية مما قرأه عليه البرهان الحلبي" [٣].

٣٦-غريب كتاب الله العزيز، وقد طُبع في الرباط سنة ٢٠١٨م[٤].

٣٧-مختصر صحيح ابن حبان [٥].

٣٨-مُختصر استدراك الذهبي على مستدرك الحاكم [٦].

٣٩-مختصر دلائل النبوة للبيهقي، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي (ت٤٥٨هـ) [٧].

٤٠-المقنع في علوم الحديث مختصر كتاب ابن الصلاح [٨].

ثانياً: آثاره العِلميّة:

للإمام ابن الملقن ﷺ آثار علمية جمة، وآثار حديثية بالغة الأثر، وشروح فقهية معتبرة، لو لَم يكن من

---

(١) ينظر: (طبقات الشافعية)، لابن قاضي شهبة، (٤/ ٤٧)، و(الأعلام)، للزركلي، (٥/ ٥٧)، وقد سبق الحديث عن (منهاج الطالبين) للإمام النووي الشافعي، وقد طبع كتاب (عمدة المحتاج) بتحقيق: خالد الرباط، وفريق من الباحثين بدار الفلاح، عدد المجلدات: (١٦)، الناشر: دار ابن حزم، بيروت، ولم أقف على تاريخ النشر والطبعة.

(٢) حقق هذا الكتاب الباحث: عبد الله بحر الدين عبد الله ،فِي رسالة التخصص الماجستير، ونشرته: دار البشائر الإسلامية، ط/ ١، (١٤١٤ – ١٩٩٣م) .

(٣) الضوء اللامع) للسخاوي، (٦/ ١٠٢) .

(٤) ينظر: (الأعلام) ، للزركلي، (٥/ ٥٧) .

(٥) كشف الظنون: خليفة حاجي، ص ٥٥٩.

(٦) ينظر: (السَّلسَبِيلُ النَّقِي في تراجم شيوخ البيهقي) نايف بن صلاح بن علي المنصوري، (ص:٧٢٣) .

(٧) كشف الظنون: خليفة حاجي، ص ٥٥٩.

(٨) صدر الكتاب بتحقيق: جاويد أعظم عبد العظيم، إشراف الدكتور أحمد محمد نور سيف، انظر: مقدمة محقق كتاب تحفة المحتاج: لابن الملقن ص ٩، الضوء اللامع: السخاوي ٦/ ١٠١.

آثاره العلمية إلا هذه التصانيف العظام التي تركها ذخرًا للإسلام والمسلمين من بعده، وهؤلاء التلاميذ الكرام، لكفى.

فمن آثاره العلمية كثرة التصنيف والتأليف والشرح، حيث كان له أكبر الأثر في إثراء الحالة العلمية في عصره؛ فكان أكثر أهل عصره تصنيفًا(١)، قال ابن حجر: "واشتهر بكثرة التصانيف حتى كان يقول: إنّها بلغت ثلاثمائة تصنيفًا، واشتهر اسْمُه وطار صيته، وكانت كتابته أكثر من استحضاره"(٢)، ولقد شرح (المنهاج) عدة شروح أكبرها في ثَمان مجلدات، وأصغرها فِي مجلد، والتنبيه كذلك، والحاوي فِي مُجلدين أجاد فيه وأفرد تصحيحه وخرَّج أحاديث الرافعي الكبير فِي ست مجلدات، وشرح البخاري في عشرين مجلدًا اعتمد فيه على شرح شيخه القطب، ومغلطاي، وزاد فيه قليلًا قاله القاضي شهاب الدين ابن حجر (٣).

كذلك جهوده العلمية في علم الرجال إلى أن صار يستشهد به في هذا الباب؛ وهذا ما جعل سبط ابن العجمي يستشهد بكلامه حيث يقول: "ذكر شَيخُنَا الْحَافِظ سراج الدّين عمر بن أبي الْحسن الْأَنْصَارِيّ الشهير بِابْن الملقن فِي شرح البُخَارِيّ لَهُ فِي بَاب من أَجَاز الطَّلَاق الثَّلَاث مَا لَفظه - بعد أَن ذكر حَدِيثا عَن يزِيد بن عِيَاض بن جعدبة عَن نَافِع أَن رجلا سَأَل بن عمر ﷺ عَن التَّحْلِيل فَقَالَ لَهُ عبد الله عرفت

---

(١) ينظر: (لَحظ الألْحاظ)، للأصفوني، (ص:١٣٠-١٣٢)، و(ذيل التقييد)، لأبي الطيب الفاسي، (٢/ ٢٤٦-٢٤٧)، و(إنباء الغمر)، لابن حجر، (٢/ ٢١٦ -٢١٩)، و(الضوء اللامع) للسخاوي، (٦/ ١٠٠-١٠٥)، و(حسن المحاضرة)، للسيوطي، (١/ ٤٣٨)، و(شذرات الذهب)، لابن العماد، (٩/ ٧١-٧٣)، و(البدر الطالع)، للشوكاني، (١/ ٥٠٨-٥١١).

(٢) ينظر: (إنباء الغمر)، لابن حجر، (٢/ ٢١٨).

(٣) هو: شيخ الإسلام، علَم الأعلام، أمير المؤمنين في الحديث، حافظ العصر: شهاب الدين أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد، الكناني الشافعي المصري المولد والمنشأ والدار والوفاة، الحافظ الإمام المعروف بابن حجر العسقلاني (شذرات الذهب، لابن العماد الحنبلي، ج/ ٩ ص ٣٩٥- ٣٩٩(ينظر: (ذيل التقييد)، لأبي الطيب المكي الفاسي، (٢/ ٢٤٧).

عمر لَو رأى شَيْئا من ذَلِك رجم فِيهِ- قال: أَبُو مُحَمَّد بن حزم بن جعدبة كَذَّاب مَذْكُور بِالْوَضْعِ"[١] وهذا مما يدل على مكانة ابن الملقن ﷺ في هذا الباب؛ إذ صار فيه مرجعًا.

لأجل ذلك: استقر ابن الملقن في مشيخة دار الحديث الكاملية عوضًا عن زين الدين عبد الرحيم العراقي بِحكم انتقاله إلى قضاء المدينة النبوية، وكذلك استقر القاضي نور الدين علي بن الشيخ سراج الدين عمر بن الملقن ﷺ في إفتاء دار العدل مضافًا لِمن بِها، ومما أظهر آثاره العلمية أنه قد برع في الفقه ودرس بعد أبيه في عدة مواضع، وناب في الحكم مدة أعوام حتى فخم ذكره تعين لقضاء القضاة الشافعية؛ وهذا الأمر لا لشيء إلا لسبب واحد ألا وهو علمه وأثره في الحياة العلمية[٢].

ومعلوم أَنَّ أكبر أثر قد يحدثه العالم في الجو العلمي هو تَحفيز الطلاب، وتشجيعهم على طلب العلم، والإقبال عليه، ولقد كان هذا الأمر واضحًا عند الإمام ابن الملقن ﷺ، و هو الذي جعل الحافظ زين الدين العراقي أحد فضلاء الشافعية ﷺ يقول: "وكان فيه إحسان للطلبة وتودد لأهل الخير، وقال الشيخ سراج الدين بن الملقن شرح المعالمين في الأصول قرأت عليه قطعة منه"[٣]، وقال الإمام السخاوي في "الضوء اللامع": "أجاز له العز بن عبد السلام"[٤]، كما أنه وضع مصنفًا في "ضبط المشكل في الأسماء والكنى وما يحتاج إليه من الغريب والغرائب مما لم يوافق الباقين"[٥]،

---

(١) ينظر: (الكشـف الحثيث عمن رمي بوضـع الحديث) ، برهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الشـافعي سبط ابن العجمي، (ت: ٨٤١ هـ) ، تَحقيق: صبحي السـامرائي، ط. عالم الكتب، مكتبة النهضـة العربية، بيروت، ط/ ١، (١٤٠٧ ١٩٨٧/ هم) ، (ص:٢٨١) .

(٢) ينظر: (السـلوك لِمعرفة دول الْمُلوك) ، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسـيني العبيدي، تقي الدين المقريزي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط. دار الكتب العلمية – لبنان/ بيروت، ط/ ١، (١٤١٨هـــ/ ١٩٩٧م) ، (٦/ ١٣٥) .

(٣) ينظر: (طبقات الشافعية) ، لابن قاضي شهبة، (٣/ ٦) .

(٤) الضوء اللامع) للسخاوي، (٦/ ١٠١) .

(٥) الضوء اللامع) للسخاوي، (٦/ ١٠٢) .

وبعد: فهذا الآثار العلمية المتعددة إن دلت فإنما تدل على موسوعية الإمام ابن الملقن، وغزارة تأليفه وتصنيفه، حيث "اشتهر بكثرة التصانيف، حتى قيل: إنها بلغت ثلاثمائة تصنيفـًا"(١)، فضلاً عن عظيم النفع لتلامذته.

الْمَطلب الخامس: وفاته وثناء العُلماء عليه

أولاً: وفاة الإمام ابن الملقن ﷺ:

وبعد حياة حافلة بالعلم والاشتغال بالتدريس والتصنيف، قضى الإمام ابن الملقن ﷺ نحبه في ربيع الأول سنة أربع وثمان مائة (٨٠٤ هـ) بالقاهرة، وبِها ولد سنة ثلاث وعشرين وسبعمائة في شهر ربيع الأول (٢)، وقد تجاوز الثمانين من عمره.، رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى رحمة واسعة، وجزاه عن العلم وأهله خير الجزاء.

ثانياً: ثناءُ العُلماء عليه:

بلغ ثناء العلماء مبلغـًا كبيراً بحق الإمام ابن الملقن، حتى قيل عنه: الإمام ابن الملقن هو الإمام شيخ الإسلام، الْمكثر سَماعًا وتصنيفًا، يقال: بلغت مصنفاته ثلاثمائة مُجلدة، وكثير منها في تخريج أحاديث كتب أخرى، وشرح كتب، ونَفَسُه فيها طويل، وإذا القرآن قد أمر أتباعه أن يوفوا الحقوق، وأن يوصلوها إلى أصحابها، وألا يبخسوا أحدًا حقه؛ قال الله -تعالى- على لسان نبيه شعيب عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾ [هود: ٨٥]، ولقد امتثل العلماء ﷺ لِهذا الأمر الوارد من الله، وأثنوا على الإمام ابن الملقن ﷺ ثناءً حسنًا، ومن هذا ما يلي:

---

(١) ينظر: (إنباء الغمر)، لابن حجر، (٢/ ٢١٨)، و(ذيل التقييد)، لأبي الطيب الفاسي، (٢/ ٢٤٧).

(٢) ينظر: (ذيل التقييد)، لأبي الطيب الفاسي، (٢/ ٢٤٧)، ، و(إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال)، مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله ،علاء الدين، (ت: ٧٦٢ هـ)، تَحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد، أبو محمد أسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط/ ١، (١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م)، (ص:٢١)، و(لَحظ الألحاظ)، للأصفوني، (ص:١٣٢)، و(طبقات الحفاظ)، للسيوطي، (ص:٥٤٢)، و(بهجة الناظرين إلى تراجم المتأخرين من الشافعية البارعين)، أبو البركات محمد بن أحمد بن عبد الله الغزي العامري الشافعي، (ت: ٨٦٤ هـ)، تَحقيق: أبويحيى عبد الله الكندري، ط. دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط/ ١، (١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م) ص:٢٢٣).

قال الإمام ابن حجر العسقلاني: (كان حسن المحاضرة جميل الأخلاق كثير الإنصاف شديد القيام مع أصحابه)[١]، ومنه قول الإمام السخاوي: (وكان منقطعًا عن الناس لا يركب إلا إلَى درس، أو نزهة، وكان يعتكف كل سنة بجامع الحاكم، ويُحب أهل الخير، والفقر، ويعظّمهم)[٢]، وقال أيضًا: (كان مديد القامة حسن الصورة يُحب المزاح والمداعبة مع ملازمة الاشتغال، والكتابة حسن الْمُحاضرة جَميل الأخلاق كثير الإنصاف شديد القيام مع أصحابه موسّعًا عليه في الدنيا مشهورًا بكثرة التصانيف حتى كان يقال إنّها بلغت ثلثمائة مجلدة ما بين كبير وصغير وعنده من الكتب مالا يدخل تحت الحصر)[٣].

وقال عنه البرهان الحلبي – وهو أحد تلاميذه-: (أنه كان فريد وقته في التصنيف وعبارته فيها جلية جيدة وغرائبه كثيرة وكذا خلقه مع التواضع والإحسان لازمته مدة طويلة فلم أره منحرفا قط، وذكر لي أنه رافقه في رحلته إلى دمشق شيخ حسن الهيئة والسمت)[٤]،

قال ابن فهد الأصفوني: (وكانت عند ابن الملقن ﷺ عوال كثيرة بِحيث إنه قد ذكر عنه أنه قال عن نفسه: (سمعت ألف جزء حديثية، وله ﷺ الخط المنسوب جود فيه على ابن السراج ﷺ، تفقه واشتغل في فنون وصنوف وأنواع العلوم، فبَرع، ودرس، وأفتى، وجمع، وصنّف، ويقال: إنه قد قرأ فِي كِبره كتابا في كل مذهب وإنه أذن له بالإفتاء فيه)[٥].

وقال: (وقد سار بِجملة منها -أي: من مصنفاته- على نَهج رواة الأخبار، واشتهر ذكرها في الأقطار والأمصار، وكانﷺ له فوائد جَمّة، ويستحضر غرائب، ومن أعذب الناس لفظًا، وأحسنهم خُلقًا، وأجملهم صورة، وأفقههم مُحاضرة، كثير الْمُروءة، والإحسان، والتواضع، والكلام الْحسَن لكل إنسان

(١) إنباء الغمر)، لابن حجر، (٢/ ٢١٨).

(٢) الضوء اللامع)، للسخاوي، (٦/ ١٠٤).

(٣) الضوء اللامع)، للسخاوي، (٦/ ١٠٥).

(٤) الضوء اللامع)، للسخاوي، (٦/ ١٠٤).

(٥) ينظر: (لَحظ الألحاظ)، للأصفوني، (ص:١٣٠).

كثير الْمَحبّة للفقراء، والتبرك بِهم مع التعظيم الزائد لَهم)[١]، وقال: (قد وصفه الأئمة بالحفظ، من ذلك أن الحافظ صلاح الدين العلائي كتب له على كتابه (جامع التحصيل في رواية المراسيل) من تأليفه: قرأ عليّ هذا الكتاب الشيخ الفقيه الإمام العالم المحدث الحافظ المتقن سراج الدين شرف الفقهاء والمحدثين فخر الفضلاء)[٢]، وذكره قاضي صفد العثمانِي[٣] فِي طبقات الفقهاء، فقال: (أحد مشايخ الإسلام صاحب المصنفات التي ما فتح على غيره بمثلها في هذه الأوقات)[٤].

ولَمّا أَن تكلم عنه تقي الدين ابن قاضي شهبة [٥]، قال: (كان فريد الدهر في كثرة التواليف وحسنها وعبارته حسنة وكان منقطعا عن الناس جدا وكان من أعذب الناس ألفاظا وأحسنهم خلقا وأجملهم صورة كثير المروءة والإحسان والتواضع وكان موسعا عليه كثير الكتب جداً) [٦].

وقد نقل الإمام السخاوي ﷺ جملة من ثناء تلامذة ابن الملقن عليه، ومنها مقالة الصلاح الأقفهسي الشافعي[٧] قال: (تفقه وبرع، وصنّف وجمع، وأفتى ودرس، وحدث وسارت مصنفاته في الأقطار وقد لقينا خَلقًا مِمن أخذ عنه دراية ورواية وخاتِمة أصحابه تأخر إلى بعد السبعين، ومنها مقالة المؤرخ

---

(١) ينظر: (لَحظ الألحاظ)، للأصفوني، (ص:١٣٠-١٣١).

(٢) ينظر: (لَحظ الألحاظ)، للأصفوني، (ص:١٣١).

(٣) قاضي صَفَد: (٧٨٠ هـ)، هو: محمد بن عبد الرحمن بن الحسين، أبو عبد الله صدر الدين الدمشقيّ العثماني الصَّفَدي الشافعيّ المعروف بقاضي صفد: فقيه من أهل دمشق كان (قاضي قضاة المملكة الصفدية) كما يعرّف بهـ، له كتب منها (رحمة الأمة في اختلاف الأئمة) فِي فروع الشافعية. (الأعلام)، (٦/ ١٩٣)، و(معجم المؤلفين)، (١٠/ ١٣٨).

(٤) ينظر: (لَحظ الألْحاظ)، للأصفوني، (ص: ١٣١).

(٥) ابن قاضي شهبة: (٧٣٧-٧٩٠ هـ)، هو: أحمد بن محمد بن عمر، أبو العباس شهاب الدين الأسدي، ابن قاضي شهبة: مؤرخ شافعيّ دمشقي، صنف ودرس بالجامع الأموي وأفتى وبرع في الفرائض. (الأعلام)، للزركلي، (١/ ٢٢٥).

(٦) ينظر: (طبقات الشافعية)، لابن قاضي شهبة، (٤/ ٤٦).

(٧) الأقفهسي: (٧٥٠-٨٠٨ هـ)، هو: أحمد بن عماد بن يوسف بن عبد النبي، أبو العباس، شهاب الدين الأقفهسي ثم القاهري: فقيه شافعيّ، كثير الاطلاع، في لسانه بعض حبسة، نسبته إلى أقفهس من عمل البهنسا بمصر. (الأعلام)، للزركلي، (١/ ١٨٤).

المصري الْمقريزي[١] قال: (إنه كان من أعذب الناس ألفاظًا، وأحسنهم خُلقًا، وأعظمهم مُحاضرة، صَحِبتُه سنين، وأخذت عنه كثيرًا من مروياته).[٢]

وقال عنه الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني[٣]: (وعني -أي ابن الملقن- بالطلب في صغره فأسمع على الحافظ أَبِي الفتح ابن سيد الناس، والحافظ قطب الدين الحلبي، وسَمِع الكثير والكثير منهم بنفسه، واشتغل بالتصنيف وهو شاب فكتب الكثير من الكتب والتصانيف حتى كان ﷺ أكثر أهل عصره تصنيفا، بل وأشهرهم في هذا الجانب على الإطلاق).[٤]

كما كان ابن الْمُلقّن يقارن بعلَمَيْن هما: البلقيني والعراقي؛ حتى قيل: (وَمن الْعَجَائِب أَن الْمَشَايِخ الثَّلَاثَة هُوَ - أي ابن الملقن -، والبلقيني، والعراقي كَانُوا أعجوبة هَذَا الْعَصْر على رَأس الْقرن الشَّيْخ فِي التَّوَسُّع فِي معرفَة مَذْهَب الشَّافِعِي، وَابْن الملقن فِي كَثْرَة التصانيف، والعراقي فِي معرفَة الحَدِيث

---

(١) الْمَقرِيزِي: (٧٦٦-٨٤٥ هـ) ، هو: أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقريزي: مؤرخ الديار المصرية، أصله من بعلبكّ، ونسبته إلى حارة الْمَقارِزة من حارات بعلبكّ فِي أيامهـــ، ولد ونشأ ومات بالقاهرة، وولي فيها الحسبة والخطابة والإمامة مرّات، واتصل بالملك الظاهر برقوق، فدخل دمشق مع ولده الناصر سنة (٨١٠ هـ) وعرض عليه قضاؤها فأبَى، وعاد إلى مصر. (الأعلام) ، للزركلي، (١/ ١٧٧) .

(٢) الضوء اللامع) ، للسخاوي، (٦/ ١٠٥) .

(٣) ابن حجر العسقلاني: (٧٧٣-٨٥٢ هـ) ، هو: أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني، أبو الفضل شهاب الدين، ابن حَجَر: من أئمة العلم والتاريخ أصله من عسقلان (بفلسطين) ومولده ووفاته بالقاهرة، ولع بالأدب ثم أقبل على الحديث، ورحل إلى اليمن والحجاز وغيرهما لسماع الشيوخ، وعلت شهرته فقصده الناس للأخذ عنه وأصبح حافظ الإسلام في عصره. ينظر: (لَحظ الألْحاظ) ، للأصفوني (١/ ٢١١) ، و(الضوء اللامع) ، للسخاوي، (٢/ ٣٦) ، و(حسن المحاضرة) ، للسيوطي (١/ ٣٦٣) ، و(الأعلام) ، للزركلي، (١/ ١٧٨) .

(٤) ينظر: (المجمع المؤسس للمعجم المفهرس) ، لابن حجر العسقلاني، تَحقيق: د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: دار المعرفة، بيروت، ط/ ١، أربعة أجزاء نشر الجزء الأول سنة (١٩٩٢م) ، وبقية الأجزاء (٢- ٤) ١٩٩٤م) ، (٢/ ٣١٢) .

وفنونه)[١]، فالعراقي حجة في معرفة الحديث وفنونه، والبلقيني فِي التوسع في معرفة مذهب الشافعي والثالث ابن الملقن فِي كثرة التصانيف.

وقال عنه الإمام السخاوي [٢] ﷺ : (ابن الملقن هو الشهير ذو التصانيف الكثيرة، سراج الدين أبو حفص ابن الملقِّن، تغمّده الله تعالى برحمته، فقرأت بخطه عَقِبَ طبقةٍ بخطِّ صاحب التَّرجمة بسماع المجلس الأول من " أماليه فِي المسلسل" من لفظه في سنة سبع وتسعين وسبعمائة ما نصه: صحيحٌ ما رسمه، أدام الله النفع به، ورحم سلفه"، وقرأت بِخطّ بعض أئمَّة شيوخنا، وأنه شهد له بالحفظ والمعرفة).[٣]

وقال عنه الإمام السيوطي[٤] ﷺ : (الإِمَام الْفَقِيه الْحَافِظ ذُو التصانيف الْكَثِيرَة سراج الدّين أَبُو حَفْص عمر بن الإِمَام النَّحْوِيّ نور الدّي ن أبي الْحسن عَليّ بن أَحْمد بن مُحَمَّد الْأَنْصَارِيّ الشَّافِعِي أحد شُيُوخ

---

(١) ينظر: (طبقات الشافعية)، لابن قاضي شهبة، (٤/ ٤٦)، و(الضوء اللامع)، للسخاوي، (٦/ ١٠٥)، وينظر: (أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض)، شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يحيى، أبو العباس المقري التلمساني (ت:١٠٤١ هـ)، تحقيق: مصطفى السقا، وإبراهيم الإبياري وعبد العظيم شلبي، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر بالقاهرة، (د. ط)، سنة: (١٣٥٨هـ/ ١٩٣٩م)، (٣٩٣).

(٢) السخاوي: (٨٣١-٩٠٢، أو ٩٠٧ هـ)، هو: محمد بن عبد الرحمن بن محمد، شمس الدين السخاوي: مؤرخ حجة، وعالِم بالحديث والتفسير والأدب، وأصله من (سَخَا) من قرى مصر، ومولده في القاهرة ووفاته بالمدينة، ساح في البلدان سياحة طويلة، وصنف زهاء مئتَي كتاب. ينظر: (الأعلام)، (٦/ ١٩٤)، و(معجم المؤلفين)، (١٠/ ١٥٠).

(٣) ينظر: (الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر)، لشمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي، (ت:٩٠٢ هـ)، تَحقيق: إبراهيم باجس عبد المجيد، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط/ ١، سنة (١٤١٩/ ١٩٩٩م)، (١/ ٢٦٥-٢٦٦).

(٤) السيوطي: (٨٤٩-٩١١ هـ)، هو: عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الخضيري السيوطي، جلال الدين: إمام حافظ مؤرخ أديب: ونشأ بالقاهرة يتيما، وقرأ على جماعة من العلماء ولما بلغ أربعين سنة اعتزل الناس، وخلا بنفسه في روضة المقياس، على النيل، غزير التصنيف. ينظر: (الأعلام)، (٣/ ٣٠١-٣٠٢)، و(معجم المؤلفين)، (٥/ ١٢٨).

الشَّافِعِيَّة وأئمة الحَدِيث، وبرع فِي الْفِقْه والْحَدِيث وصنف فيهمَا الْكثير)[١]، ولقد أوضح التلمساني[٢] ما برع فيه ابن الملقن فقال: (الشيخ سراج الدين ابن الملقن، في كثرة التصانيف وفن الفقه والحديث)[٣].

وقال عنه خير الدين الزركلي: (من أكابر العلماء بالحديث والفقه وتاريخ الرجال، له نَحو ثلَاثْمائة مصنَّف)[٤]، وقال عمر كحالة: (فقيه، أصولِي، مُحدّث، حافظ، مؤرخ مشارك فِي بعض العلوم).[٥]

وبعد هذه التطوافات حول ما ذكره علماء الإسلام في الإمام ابن الملقن؛ يلاحظ ما يلي:

أولاً: كثرة التصنيف، حيث بلغت زهاء ثلاثمائة مصنف في شتى العلوم.

ثانياً: التبحر في علوم وفنون كثيرة لكنه تفوق فِي فنين جليلين من فنون العلم:

الفن الأول: علم الفقه، ولا أكون مغاليًا إن قلت بأنه كان من مجتهدي عصره.

الفن الثانِي: علم الحديث الشريف بِمعرفة مصطلح الحديث وعلم الرجال، ولا شك أن هذا العلم يساعد العالِم المجتهد في التوثق والتوثيق لأدلة الفقه من السنة بِمعرفة القوي من الضعيف في الأحاديث.

ثالثًا: تفانيه في تدريس العلوم لطلابه وتلامذته، واتصال سند العلم الشريف، وإسناده لِمصنفاته.

❁❁❁

(١) ينظر: (طبقات الحفاظ)، للسيوطي، (ص:٥٤٢).

(٢) التلمساني: (٩٩٢-١٠٤١ هـ)، هو: أحمد بن محمد بن أحمد بن يحيى، أبو العباس المقري التلمساني، ولد ونشأ بتلمسان بالمغرب وانتقل لفاس، فكان خطيبها وقاضيها، ثم للقاهرة سنة (١٠٢٧) فتنقل بالديار المصرية والشامية والحجاز، وتوفي بمصر ودفن بالمجاورين، وقيل توفي بالشام، والمقري نسبة إلَى مَقَّرة (بفتح الميم وتشديد القاف المفتوحة) من قرى تلمسان. ينظر: (الأعلام)، للزركلي، (١/ ٢٣٧)، و(معجم المؤلفين)، لكحالة، (٢/ ٧٨).

(٣) ينظر: (أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض)، للتلمساني، (ص١٢٤).

(٤) ينظر: (الأعلام)، لخير الدين الزركلي الدمشقي، (٥/ ٥٦).

(٥) ينظر: (معجم المؤلفين)، لعمر رضا كحالة، (٧/ ٢٩٧).

الْمَبحث الثانِي

التَّعريف بكتاب "الإعلام بفوائد عُمدة الأحكام" ومنهج الإمامِ ابنِ الْمُلقِّن

الْمَطلب الأول: التَّعريف بكتاب: "الإعلام بفوائد عمدة الأحكام" وبيان أهميته ومُحتواه

أولاً: التعريف بكتاب (الإعلام بفوائد عمدة الأحكام):

قد أثْمرت حياة ابن الملقن العلمية، ورحلاته ولقاءاته مع العلماء، والفقهاء نتاجًا ضخمًا، ومتنوعًا ينم عن عقلية عظيمة، وشخصية متبحرة، مع ما تَميَّز به في جملة من الفنون؛ وكان من ضمن نتاجه العلمي قيامه بشرح الكثير من كتب الفقهاء الذين سبقوه، ومن هذه الشروح لفقه العلماء كتابه (الإعلام بفوائد عمدة الأحكام) [(١)]؛ فقام في هذا الكتاب بالآتي:

أولاً: قام بتحرير المسائل الفقهية تَحريرًا يدل على عمق التمكن من القواعد الأصولية والفقهية، ويرد ابن الملقن في سياق ذلك على أدلة المخالفين، ويرجح ما دل عليه الدليل، ولو كان خلاف المذهب الشافعي.

ثانياً: في هذا الكتاب ذكر أقوال فقهاء مذهب الشافعية الذين فقدت كتبهم؛ كابن سُرَيج [(٢)]، وأبِي

---

(١) تحقيق نسبة الكتاب إليه ،ذكر صاحب كتاب طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة بعد أن ذكر مصنفاته: شرح العمدة سماه (الإعلام بفوائد عمدة الأحكام" وهو من أحسن مصنفاته (٤/ ٤٦) ، ذكره منسوبًا إليه ابن فهد في لحظ الألحاظ (ص ٣٦٩) بعد ذكر مصنفاته: شرح عمدة الأحكام ... إلخ، وكذا السيوطي في ذيل طبقات الحفاظ (ص ٣٦٩) بعد ذكر مصنفاته: وشرح العمدة، وكذا الشوكاني في البدر الطالع (١/ ٥٠٨) بعد ذكر مصنفاته: وشرح العمدة المسمى بالإعلام في ثلاثة مجلدات، وأسماء رجالها في مجلد، وقد ذكرها ابن الملقن في المقدمة، ما جاء في بعض الإحالات على كتب لابن الملقن، كتحفة المنهاج، الإشارات إلى ما في المنهاج من الأسماء والمعاني واللغات، غاية السول في خصائص الرسول. المقنع في علوم الحديث.

(٢) ابن سُرَيْج: (٢٤٩-٣٠٦ هـ) هو: أحمد بن عمر بن سريج البغدادي، أبو العباس: فقيه الشافعية في عصره مولده ووفاته ببغداد، كان يلقب بالباز الأشهب، ولي القضاء بشيراز، وقام بنصرة المذهب الشافعيّ فنشره في أكثر الآفاق، بلغت مصنفاته ٤٠٠ مصنفًا حتى قيل: بعث الله عمر بن عبد العزيز على رأس المئة من الهجرة فأظهر السنة وأمات البدعة، ومن الله في المئة الثانية بالإمام الشافعيّ فأحيى السنة وأخفى البدعة، ومنّ بابن سُريج في المئة الثالثة فنصر السنن

الطيب[١]، فهو يعد بذلك مرجعًا هامًا في المذهب الشافعي.

ثالثًا: قد صور لنا هذا الكتاب أيضًا ضوابط الاختيار الفقهي في المسائل، لا سيما وأَنَّ ابن الملقن فقيه بارع مارس الفقه والفتوى كثيرًا، واكتسب الخبرة به[٢].

رابعًا: قصد ابن الملقن في كتابه هذا الاختصار وعدم البسط، حيث أشار إلى ذلك فقال: (فهذه نبذة مهمة على كتاب عمدة الأحكام في أحاديثه ﷺ تأليف الحافظ تقي الدين أبي محمد عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي الجماعيلي ثم الدمشقى الصالحي الحنبلي، سقا الله ثراه، وجعل الجنة مأواه علقتها حال قراءتها عليَّ، وتردد قاريها إليَّ)[٣]، فإن هذا كتاب (الإعلام بفوائد عمدة الأحكام) يمثل قيمة علمية مهمة في علم الفقه، فإن له طبيعة خاصة، لا سيما وأن مؤلفه استسقاه من مؤلفات سابقة؛ حيث إن هذا الكتاب وشرحه يحملان رصدا لمواطن أحكام الشرع، مع الدلالة عليها من السنة المطهرة.

ثانياً: أهمية كتاب (الإعلام بفوائد عمدة الأحكام): تُستمد أهمية من خلال عدة نقاط عل النحو التالي:

- أن هذا الكتاب (الإعلام بفوائد عمدة الأحكام) يعد أحد أهم شروح كتاب (عمدة الأحكام)[٤]،

وخذل البدع. (الإعلام)، للزركلي، (١/ ١٨٥) ، و(معجم المؤلفين) ، لكحالة، (٢/ ٣١) ، ذكره لإحالة عليه في كتابه البدر المنير (٣/ ٢٧) ، ما جاء على ظهر قرابة أربع نسخ -والموجودة عندي- من نسبة الكتاب إليه.

(١) أبو الطيب: (٣٤٨-٤٥٠ هـ) هو: طاهر بن عبد الله بن طاهر بن عمر الطبري البغدادي (أبو الطيب) فقيه أصـولي جدلي، ولد بآمل طبرستان، وسمع الحديث بجرجان ونيسابور وبغداد، وتولى القضاء، وتوفي ببغداد في ربيع الأول لعشر بقين منه من تصانيفه: شرح مختصر المزني في فروع الفقه الشافعي، وشرح فروع ابن الحداد المصري، وكتاب في طبقات الشافعية. (معجم المؤلفين) ، لكحالة، (٥/ ٣٧) .

(٢) ينظر: السـرحان، محمد هلال: مقدمة تحقيق كتاب أدب القضـاء للإمام ابن أبي الدم، ط. مطبعة الإرشـاد- بغداد، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م) ، (١/ ٥- ٦) .

(٣) ينظر: (الإعلام بفوائد عمدة الأحكام) ، ابن الملقن، (١/ ٧١) .

(٤) كتاب (عمدة الأحكام من كلام خير الأنام) قد شـرحه العديد من العلماء من أشـهر شـروحه: (إحكام الأحكام) للإمام ابن دقيق العيد المالكي، (ت:٧٠٢ هـ) ، و(رياض الأفهام) للفاكهاني (ت:٧٣٤ هـ) ، و(الإعلام بفوائد عمدة

للحافظ الْمَقدسي الجماعيلي[١]، حيث إن (عمدة الأحكام) مستخرج من صحيحي الإمامين الفاضلين البخاري ومسلم، وهما أصح كتب أهل الإسلام بعد كتاب الله عزوجل، حيث اعتمد الحافظ المقدسي في كتابه (عمدة الأحكام) عليهما؛ فانتقى منهما ما ارتآه من أحاديث الأحكام، وجعل الله لهذا الكتاب قبولًا من أهل العلم من المذاهب الأربعة وغيرهم، ونفع الله به نفعًا عظيمًا وذلك من أمارات حسن قصد المؤلف ﷺ وسلامة منهجه وعظيم توفيق الله له، ولذا اعتنى به أهل العلم حفظًا وتدريسًا، وشرحًا وتعليقًا.

- عناية جميع المذاهب الفقهية لهذا الكتاب تدريسًا وشرحًا، فهو من الكتب التي لقيت قبولًا عامًا لدى جميع العلماء.
- أن مؤلف هذا الشرح هو الإمام العلامة ابن الملقن الذي تكاثرت عبارات أئمة أهل العلم في الثناء عليه وبيان رفعة منزلته العلمية حيث وصف "بالحافظ" "العلَّامة" "الإمام" "شيخ الإسلام".
- أن هذا الكتاب مستسقى من عدة شروح لكتاب (عمدة الأحكام) سابقة للمؤلف كابن دقيق العيد وابن العطار والفاكهي وغيرهم ممن اهتموا بشرح هذا الكتاب والتعليق عليه، فيكون كالجامع لها.
- قلة الكتب ذات الآن المتخصصة في شرح أحاديث الأحكام وخاصة عمدة الأحكام فإنه مع كثرة المخطوط منها فالمطبوع قليل أو يندر.
- اعتماد أهل العلم على هذا الشرح فنقلوا منه في كتبهم وأحالوا عليه.
- أن في نشر الكتب العلمية إثراء للمكتبة الحديثية في مثل هذا النوع من الكتب.

الأحكام) لابن الْملقّن الشافعي المصري (ت:٨٠٤ هـ) ، صاحب الترجمة، و(كشف اللثام) لشمس الدين، أبِي العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الْحنبلي (ت: ١١٨٨ هـ) .

(١) الجمَّاعيلي: (٥٤١-٦٠٠ هـ) هو عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي الجماعيلي الدمشقيّ الحنبلي، أبو محمد، تَقِيّ الدين: محدث، حافظ، مشارك في بعض العلوم، حافظ للحديث، من العلماء برجاله، ولد في جَمَّاعيل قرب نابلس، وانتقل صغيرا لدمشق، ثم رحل للإسكندرية وأصبهان، وامتحن مرات، وتوفّي بِمصر. له (عمدة الأحكام من كلام خير الأنام) . (الإعلام) ، (٤/ ٣٤) ، و(معجم المؤلفين) ، (٥/ ٢٧٥) .

- توفر الإمام ابن الملقن على شرح هذا الكتاب مثل العديد من العلماء على شرح كتاب (عمدة الأحكام) مثل الإمام ابن دقيق العيد (١)، وابن العطار (٢)، والفاكِهَانِي (٣)، والسَّفَّارِينِي (٤)، ممن اهتموا بشرح هذا الكتاب والتعليق عليه، فيكون كالجامع لَها.
- كما يستمد كتاب (الإعلام بفوائد عمدة الأحكام) أهميته من شخصية المصنف نفسه المليئة بالإبداع العلمي، فقد اتسم ابن الْملقّن بالصبر والمثابرة في تَحصيل فروع الثقافة والمعرفة، والنفس الطويل في تقصي المسألة الفرعية، وبذل الجهد والوقت في ذلك من غير كلل أو ملل، أو تعذر بالعلل، ويبدو هذا جليا لِمن تابع مسائل الكتاب في فروعه ومسائله الجزئية، فكتاب "الإعلام" للإمام ابن الملقن حظي باهتمام مصنفه، واعتنائه بإخراجه مُحكم السَّرْد، مُتقن التناول؛ فهو من الكتب الفريدة في علم الفقه

---

(١) ابن دقيق العيد: (٦٢٥-٧٠٢ هـ) ، هو: محمد بن علي بن وهب بن مطيع، أبو الفتح، تقيّ الدين القشيري، معروف بابن دقيق العيد كأبيه وجدهـــ، قاض من أكابر العلماء بالأصول، مجتهد، أصل أبيه من منفلوط بِمصر انتقل لقوص، وولد له صاحب الترجمة في ينبع على ساحل البحر الأحمر، فنشأ بها، ثم تعلم بدمشق والإسكندرية ثم بالقاهرة. له كتاب (إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام) . (الإعلام) للزركلي، (٦/ ٢٨٣) .

(٢) ابن العطار: (٦٥٤-٧٢٤ هـ) ، وهو: علي بن إبراهيم بن داود بن سَلمان بن سليمان، أبو الحسن، علاء الدين ابن العطار: فاضل من أهل دمشق، كان أبوه عطارًا وجده طبيبا، باشر مشيخة المدرسة النورية مدة ٣٠ سنة، له (أحكام شرح عمدة الأحكام) . (الإعلام) للزركلي، (٤/ ٢٥١) .

(٣) الفاكهي: (٦٥٤-٧٣٤ أو٧٣١ هـ) ، هو: عمر بن علي بن سالم بن صدقة اللخمي الإسكندري، تاج الدين الفاكهاني: عالم بالنحو، من أهل الإسكندرية، زار دمشق سنة (٧٣١ هـ) واجتمع به ابن كثير المفسر والمحدث فقال: سَمعنا عليه ومعهـ، وحج ورجع إلى الإسكندرية وتوفي بها، وصُلي عليه بدمشق لما وصل خبر وفاته له (رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام) . ينظر: (الإعلام) ٥/ ٥٦) ، و(معجم المؤلفين) ، (٧/ ٢٩٩) .

(٤) السَّفَّارِينِي: (١١١٤-١١٨٨ هـ) ، هو: محمد بن أحمد بن سالم السفاريني، شمس الدين، أبو العون: عالَم بالحديث والأصول والأدب، محقق، ولد في سفارين من قرى نابلس، ورحل لدمشق فأخذ عن علمائها، وعاد لنابلس فدرّس وأفتى، وتوفّي فيها، له (كشف اللثام شرح عمدة الأحكام) . ينظر: (الإعلام) ، (٦/ ١٤) ، و(معجم المؤلفين) ، (٨/ ٢٦٢) .

عامة، وفي شروح كتاب (عمدة الأحكام) على وجه خاص، وذلك لِما يَمتاز به الكتاب من خصائص، ولِما يُمثله من قيمة علمية مهمة.

ثالثًا: محتوى كتاب (الإعلام بفوائد عمدة الأحكام):

احتوى كتاب (الإعلام) على عددٍ من أبواب الفقه بإسهاب في غير ملال، وإيجاز -أحيانًا- من غير إخلال، صنف ابن الملقن كتابه (الإعلام) فِي عشرة مجلدات، رتَّب فيه الفقه الإسلامي على أبواب الفقه الرئيسية مبتدئًا بكتاب الطهارة، وما يتعلق بِالطهارات والنجاسات من أحكام، ثم ثنى بكتاب الصلاة، مفصلاً لِما يتعلق بِها من أحكام وهكذا باقي العبادات ثم أحكام البيوع والمعاملات وهكذا بقية أبواب الفقه الإسلامي، وهذا شأن علماء الفقه الكبار السابقين كالنووي، والماوردي، حيث قد جعله في أربعة عشر كتابًا، هم جملة الكتاب.

ومن ثم احتوى الكتاب على أبواب الفقه بصورة توافق عليها الفقهاء في تدوين الفقه الإسلامي، فدل ذلك على قيمة كتب الكتاب ومكانته العلمية ومدى حاجة الناس إليه،مما يدعو إلى دراسته والاعتناء به.

الْمَطلب الثانِي: منهج الإمام ابن الْمُلقِّن في كتاب "الإعلام بفوائد عُمدة الأحكام".

الإمام ابن الملقن يصف منهجه في الكتاب:

قد ذكر الإمام ابن الملقن نفسه منهجه الذي سلكه في كتابه (الإعلام بفوائد عمدة الأحكام)، حيث إن عمله في شرحه كان قائمًا على منهجية لمية قال عنها: "وخصصت الكلام عليها لإكباب جميع المذاهب عليها، وحصرت الكلام في خمسة أقسام:

الأول: التعريف بمن ذكر من رواة الحديث، وبيان حاله، وضبط نسبه، ومولده ووفاته، على وجه الاختصار، فإني أفردت هذا بالتصنيف وسَمّيته (العدة في معرفة رجال العمدة)[1]، ولله الحمد على إكماله، وهو مهم فسارع إليه.

الثاني: في التنبيه على أحاديث وقعت في الكتاب من أفراد الصحيحين، وهو مخالف لشرطه في الخطبة

(١) سبق التعريف بهذا الكتاب في كتب ابن الملقن ﷺ فليراجع ص ٢٧٤١ من هذا البحث.

كما ستعلمه عند شرحها، نعم هي قليلة جدًا كما ستراها في مواضعها إن شاء الله تعالى.

الثالث: بيان ما وقع فيه من المبهمات، وقد ظفرت بغالبه ولله الحمد.

الرابع: في ضبط لفظه وبيان إعراب ما يشكل وغريبه.

الخامس: -وهو المهم- الإشارة إلى بعض ما يستنبط من الحديث والأصول والفروع والأدب وغيرها حسبما تيسَّر بفضل الله ومَنِّه، ما لا يجتمع في غيره، والجمع بين مختلفها، وإيضاح ما فيه من الناسخ والمنسوخ، والعام والخاص، والمبين والمجمل، وتبيين المذاهب الواقعة فيه، وذكر وجهها وما يظهر منها على وجه الإنصاف، وما لا يظهر، وأعرض عما فعله بعض الشراح من إيراد مسائل لا تستنبط من ألفاظ الحديث، كمن يأتي إلى حديث يدل على جواز مسح الخف مثلًا، فيأتي بمسائل ذلك الباب من غير أن تكون مستنبطة من الحديث الذي تكلَّم عليه، وإن أمكن فبطريق مستبعد، وأعرض أيضًا عما فعله قوم من الاسترسال في وجوه الاستنباط، فإن تعرضت له نبهت على بعده وعدم ظهوره، وأتبع ذلك على ما وقع للشراح من المؤاخذات، إلى غير ذلك مما ستراه واضحًا إن شاء الله تعالى من الفوائد والفرائد"[1].

ومِما سبق يُمكننا أن نتعرف على شخصية علمية من الطراز الفريد، حيث يستفاد من قول ابن الملقن: (لإكباب جميع الْمَذاهب عليها)، أي انكباب فقهاء المذاهب الفقهية السنية على دراسة هذا الكتاب وتلقيه بالقبول مما يدل على دقته في اختيار هذا الكتاب بالشرح والعناية اهتمامًا بِما اهتم به الفقهاء العلماء، جريًا لتحقيق مصلحة المسلمين، كما أنه يستفاد من قوله: (وأعرض عما فعله بعض الشراح من إيراد مسائل لا تستنبط من ألفاظ الحديث) دقته البالغة ﷺ في التتبع والاستنباط، وبيان وجه مناسبة في الدلالة بين الدليل والمدلول، وعلى أية حال، فقد اعتمد الإمام ابن الملقن منهجًا خاصًا في عرض الأدلة؛ حيث إنه لم يُكْثِر من عرض الأدلة، كما أنه اهتم ببيان ما يتعلق بالمسألة من أقوال الفقهاء الشافعية، والرد على المخالفين لِما رجَّحه هو، وغالبًا ما يبدأ الكتاب بذكر التعريف اللغوي لبعض الْمُصطلحات اللغوية؛ وذلك كما فعل في كتاب الطهارة، والصوم، والجنائز، والحدود؛ وغيرها.

(١) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام) ، لابن الملقن، (١/ ٧١- ٧٣) .

منهج الإمام ابن الْملقّن في عرض الأدلة:

أولاً: أنه يُدلِّل بالعقل، ويوفق بين الأدلة عند ما ظاهره التعارض، ومثال ذلك ما أورده ابن الملقن في (الإعلام)[١]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِحَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ ، أَوْ مَكَّةَ فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذَّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ ثُمَّ قَالَ بَلَى كَانَ أَحَدُهُمَا لاَ يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ، وَكَانَ الآخَرُ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ فَكَسَرَهَا كِسْرَتَيْنِ فَوَضَعَ عَلَى كُلِّ قَبْرٍ مِنْهُمَا كِسْرَةً فَقِيلَ لَهُ يَا رَسُولَ اللهِ لِمَ فَعَلْتَ هَذَا قَالَ لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ تَيْبَسَا ، أَوْ إِلَى أَنْ يَيْبَسَا"[٢].

وقد عقَّب عليه الإمام فِي تسع وعشرين وجهًا بين تحليل واستدلال، ثم فِي الوجه الثالث والعشرين قال: (يؤخذ من الحديث تحريم النميمة، إذ هي القاطعة بين المتواصلين والمباعدة بين المتقاربين، وأنها سبب العذاب، وهو مَحمول على النميمة الْمحرّمة كما سلف، وأنّها من الكبائر لا سيما إذا تعددت كما يشعر به لفظ كان، وقال بعضهم: ليست من الكبائر فيكون العذاب عليها تنبيهًا على التعذيب بالكبائر وأولى تحذيرًا من الذنوب مطلقًا) [٣].

وهذا شرح يتسم بالنفس الطويل، والتحليل المفصل لِجميع أوجه الشرح والبيان، كما أورده ابن الملقن في (الإعلام)[٤]حديث النبي السيدة عائشة قالت: ((كُنْتُ أَغْسِلُ الجَنَابَةَ مِنْ ثَوْبِ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلاَةِ، وَإِنَّ بُقَعَ المَاءِ فِي ثَوْبِهِ))[٥].

---

(١) انظرإيراده فِي (الإعلام بفوائد عمدة الأحكام) ، لابن الملقن، (١/ ٥٠٤) .

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: بدء الوحي، باب: الكبائر أنه لا يستتر من بوله ،١/ ٦٤رقم (٢١٨)، ومسلم في صحيحه، كتاب: باب: الدليل على نجاسة البول ١/ ١٦٦ رقم: (٢٩٢) كلاهما من حديث ابن عباس.

(٣) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام) ، لابن الملقن، (١/ ٥٤٥) .

(٤) انظرإيراده فِي (الإعلام بفوائد عمدة الأحكام) ، ابن الملقن، (٢/ ٧٥) .

(٥) متفق عليه: أخرجه الإمام البخاري في «صحيحه» كتاب الوضوء، باب: غَسْلِ المَنِيِّ وَفَرْكِهِ، وَغَسْلِ مَا يُصِيبُ مِنَ المَرْأَةِ رقم: (٢٢٩) ١/ ٥٥) ، واللفظ له، ومسلم في «صحيحه» كتاب الطهارة، باب حكم الْمَنِي، رقم: (٢٨٨) ، (١/ ٢٣٨) .

وقد عقَّب عليه الإمام فِي وجوه، ثم بين وجها يجمع فيه حديث الباب وحديث آخر يظن فيه تعارضًا فقال: (فإن قلت: في مسلم أن عائشة قالت لرجل أصاب ثوبه مني فغسله كله: ((إِنَّمَا كَانَ يُجْزِئُكَ إِنْ رَأَيْتَهُ أَنْ تَغْسِلَ مَكَانَه، فَإِنْ لَمْ تَرَ نَضَحْتَ حَوْلَهُ وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي أَفْرُكُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَرْكًا فَيُصَلِّي فِيهِ))[1]، وظاهر هذا وجوب الغسل عند الرؤية؛ فالجواب: أنه مَحمول على الاستحباب؛ لأنها احتجت عليه بالفرك فلو وجب الغسل لكان كلامها حجة عليها لا لَها" [2]؛ فقوله: (فإن قلت) افتراض يرد عليه، ثم ليجمع بين الروايتين، كما يرد على الوجه المحتمل وهو وجوب الغسل بالرؤية لقولها (إنْ رأيته)، لأنها احتجت عليه بفرك المني يابسا من ثوب النبي ثم يصلي فيه فليس غسله يابسًا بواجب.

ثانياً: التنبيه على قوة أو ضعف القياس؛ ومن ذلك ما أورده ابن الملقن في (الإعلام)[3] فِي حديث أبي شريح -خويلد بن عمرو الخزاعي العدوى ﷺ : أنه قال لعمرو بن سعيد بن العاص -وهو يبعث البعوث إلى مكة -: ائذن لي أيها الأمير أن أحدثك قولاً قام به رسول الله ﷺ الغد من يوم الفتح، فسمعته أُذناي، ووعاه قلبي، وأبصرته عيناي، حيث تكلم به: أنه حمد الله وأثنَى عليه، ثم قال: ((إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا الله، وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، فَلاَ يَحِلُّ لِامْرِئٍ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا، وَلاَ يَعْضِدَ بِهَا شَجَرَةً.. الحديث))[4].

قال: (فيه دلالة على تَحريم قطع شجر الحرم، وهو إجماع فيما لا يستنبته الآدميون فِي العادة، وسواء الكلأ، وغيره وسواء كان له شوك يؤذي أم لا، وقال جمهور أصحاب الشافعي: لا يَحرم قطع الشوك لأنه مؤذ فأشبه الفواسق الخمس، ويخصون الحديث بالقياس وصحح المتولي منهم التحريم مطلقًا

(١) أخرجه الإمام مسلم في «صحيحه» كتاب الطهارة، باب حكم الْمَنِي رقم: (٢٨٨)، (١/ ٢٣٨) .

(٢) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام) ، ابن الملقن، (٢/ ٧٩) .

(٣) انظرإيراده فِي (الإعلام بفوائد عمدة الأحكام) ، ابن الملقن، (٦/ ٩٦) .

(٤) متفق عليه: أخرجه البخاري في «صحيحه» كتاب العلم باب: لِيُبَلِّغِ العِلْمَ الشَّاهِدُ الغَائِب، رقم: (١٠٤)، (١/ ٣٢)، ومسلم في «صحيحه» كتاب الحج، باب تَحْرِيمِ مَكَّةَ وَصَيْدِهَا وَخَلاَهَا وَشَجَرِهَا، رقم: (١٣٥٤) ، (٢/٩٨٧) .

وهو القوي دليلاً لقوله ﷺ في الحديث الثاني: ((لاَ يُعْضَدُ شَوْكُهُ))[١]، ولأن غالب شجر الحرم ذو شوك، والقياس المذكور ضعيف لقيام الفارق، وهو أن الفواسق الخمس تقصد الأذى بخلاف الشجر، أمّا ما يستنبته الآدميون فالأصح عند الشافعية إلحاقه بِما لا يُستَنبت)[٢]. وهذا يدل على أن ابن الملقن ضعف تَخصيص قوله في حديث الباب ((ولا يعضد بِها شجرة)) بالقياس على الفواسق الخمس؛ كما ذهب الشافعية، كما أنه أوضح أن حديث الباب مجمل يبين بقول النبي: ((لاَ يُعْضَدُ شَوْكُهُ)).

ومن ذلك أيضا ما أورده ابن الْملقّن فِي (الإعلام)[٣] في حديث عبد الله بن حنين، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ العَبَّاسِ، وَالمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ، اخْتَلَفَا بِالأَبْوَاءِ؛ فَقَالَ: عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ يَغْسِلُ المُحْرِمُ رَأْسَه، وَقَالَ المِسْوَرُ: لاَ يَغْسِلُ المُحْرِمُ رَأْسَه، فَأَرْسَلَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ العَبَّاسِ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ القَرْنَيْنِ، وَهُوَ يُسْتَرُ بِثَوْبٍ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْه، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ حُنَيْنٍ، أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ عَبْدُ اللهِ بْنُ العَبَّاسِ، أَسْأَلُكَ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ؟ فَوَضَعَ أَبُو أَيُّوبَ يَدَهُ عَلَى الثَّوْبِ، فَطَأْطَأَهُ حَتَّى بَدَا لِي رَأْسُه، ثُمَّ قَالَ: لِإِنْسَانٍ يَصُبُّ عَلَيْهِ: اصْبُبْ، فَصَبَّ عَلَى رَأْسِه، ثُمَّ حَرَّكَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ، وَقَالَ: ((هَكَذَا رَأَيْتُهُ ﷺ يَفْعَلُ))[٤]، وقد عقَّب عليه الإمام بعدة وجوه منها وجوه الأحكام المستفادة من الحديث، وعدَّ منها قائلا: (ترك الاجتهاد والقياس عند وجود النص وهو إجماع)[٥]، فاستنبط من الحديث ترك الاجتهاد والقياس عند وجود النص، وأن هذا إجماع الأمة، وهو

---

(١) متفق عليه: أخرجه الإمام البخاري في «صحيحه» كتاب الحج، باب: فضل الحرم، رقم: (١٥٨٧)، (٢/ ١٤٧)، والإمام مسلم في «صحيحه» كتاب الحج، باب: تَحْرِيمِ مَكَّةَ وَصَيْدِهَا وَخَلَاهَا وَشَجَرِهَا، رقم: (١٣٥٣)، (٢/ ٩٨٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام)، لابن الملقن، (٦/ ١١٣).

(٣) انظرإيراده فِي (الإعلام بفوائد عمدة الأحكام)، لابن الملقن، (٦/ ٢٩٧).

(٤) متفق عليه: أخرجه الإمام البخاري في «صحيحه» كتاب الحج، باب: الاغتسال للمحرم، رقم: (١٨٤٠)، (٣/ ١٦)، والإمام مسلم في «صحيحه» كتاب الحج، باب: جواز غسل المحرم بدنه ورأسه، رقم: (١٢٠٥)، (٢/ ٨٦٤).

(٥) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام)، لابن الملقن، (٦/ ٣٠٤).

صحيح ولا يُخالف ذلك أصل مشروعية الاجتهاد والقياس.

ثالثًا: يَسْتدل ابن الملقن بالإجماع عند وجوده في حكم المسألة؛ ومن ذلك قوله: (أجمع العلماء على أن تثليث الطهارة مستحب إلَّا الرأس)[١]، وقال أيضًا: (وقد أجمع العلماء على وجوب الزكاة فيما زاد على خمسة أوسق من الحب والتمر بحسابه، وأنه لا أوقاص فيها)[٢].

وقد أكثر الإمام ابن الملقن في كتابه (الإعلام) إيراد ما يراه راجحًا من وجهة نظره، وتقرير ما يرجحه بالدليل النقلي والعقلي بصورة تظهر مدى اجتهاده وحفظه، كما يذكر في سياق ذلك أقوال فقهاء المذاهب الأخرى في المسألة، ويوجهها، ويرجّح بينها.

رابعًا: كثيرًا ما يذكر الْحُكم مشفوعًا بالدليل من الكتاب، والسنة والإجماع إذا وجد في الْمَسألة أي منها، ومن ذلك ما يلي:

قوله: (الأصل في "إنَّما" أن تَجيء بِخبر لا يَجهله الْمُخاطب[٣]، أو لِما هو متنَزّل منْزلتَه، كما نبه عليه ابن خطيب زملكان، مثال الأول قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرُ مَنْ يَخْشَاهَا﴾ [النازعات: ٤٥]، وقوله: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ﴾ [الأنعام: ٣٦] فإن كل عاقل يعلم أنه لا يكون استجابة إلَّا ممن يسمع، وأن الإنذار إنما يجدي إذا كان مع من يصدق بالبعث)[٤].

قوله: (وفي وصول القرآن للميت خلاف بين العلماء، وقد أفرد بالتصنيف، ومذهب أبي حنيفة وأحمد وصوله، ولَهما أحاديث وآثار في ذلك، وقوله تعالى: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾﴾ [النجم:٣٩]،

---

(١) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام) ، لابن الملقن، (١/ ٣٤٥) .

(٢) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام) ، لابن الملقن، (٥/ ٤٩) .

(٣) الزّملكانِي: (...-٦٥١ هـ) هو: عبد الواحد بن عبد الكريم بن خلف الأنصاري، الزملكاني السماكي، الشافعي كمال الدين، أبو المكارم، أبو محمد، ابن خطيب زملكان، عالِم أديب متميز فِي العلوم، ولِيَ القضاء بصرخد، ودرّس ببعلبك، وتوفِي بدمشـــق. من كتبه: (التبيان في علم البيان) ، و(المنهج المفيد في أحكام التوكيد) ، و(نهاية التأميل فِي أســـرار التنزيل) . (الأعلام) ، (٦/ ٢٠٩) .

(٤) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام) ، لابن الملقن، (١/ ١٧٢) .

إما منسوخة بقوله تعالى: ﴿أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطور: ٢١]، أو أن السلام في الإنسان بمعنى "على" أو غير ذلك من أقوال المفسرين فيها، والْمَشهور من مذهبنا عدم وصول ثواب القراءة إليه، كما بسطته في شرح الْمِنهاج، والْمُختار الوصول)[١].

من ذلك قوله في الحديث الثاني من باب التيمم وهو حديث عمار وتمرغه في التراب إذ أصابته جنابة، قال ابن الملقن: (فيه مشروعية التيمم للجنب، وبه قال العلماء كافة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم؛ إلَّا عمر بن الخطاب، وعبد الله بن مسعود، وإبراهيم النخعي، فإنّهم منعوه، قاله ابن الصباغ وغيره، وقيل: إن عمر وعبد الله رجعا، واحتج من منعه: بأن الآية فيها إباحة للمحدث فقط، وقال الشيخ تقي الدين: كأن سبب التردد ما أشرنا إليه من حمل الملامسة على غير الجماع مع عدم وجود دليل عندهم على جوازه، واحتج الجمهور بالآية أيضًا، فإن قوله تعالى: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [المائدة: ٦] يعود إلى الْمُحدث، والجنب جميعًا)[٢].

خامساً: ذِكْر وجه الدلالة من الآية والحديث في بعض المواضع؛ فمن الاستشهاد بالآية وما فيها من قراءات قوله فِي الحديث العاشر من باب الطهارة: (قوله: ويديه إلى المرفقين" الْمَرفِق: بفتح الميم وكسر الفاء، وعكسه لغتان، وكذلك الْمِرفَق من الأمر الذي يرتفق، وينتفع به الإنسان، وهما قراءتان في السبع، قرأ نافع وابن عامر بالأولى، وقرأ الباقون بالثانية، والْمُراد به موصل الذراع في العضد)[٣]، وهو هنا يستشهد بالقراءة القرآنية.

ومن الاستشهاد بالحديث: قوله فِي الحديث الرابع من باب صلاة العيدين: (قوله: "ثم قام متوكئًا على بلال"، التوكُّؤ: التحامل، والمراد هنا: الميل في قيامه متحاملًا على بلال، فيؤخذ منه القيام في الخطبة، والتوكؤ على شيء، ولو على آدمي، ولا يتعين القوس والْعَصَا، كما قاله الفقهاء، وجواز

(١) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام) ، لابن الملقن، (٦/ ٥٤٠-٥٤١) .

(٢) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام) ، لابن الملقن، (٢/ ١٣٧) .

(٣) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام) ، لابن الملقن، (١/ ٣٣٣) .

استعانة العالم بمن هو في خدمته)[1].

ومن الاستشهاد بروايات الحديث الواحد: قوله فِي الحديث الثالث من كتاب الحدود: (ثانيها: "الضفير": فقيل: بِمعنى مفعول، وفي بعض الروايات فِي الصحيح ((وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعَرٍ))[2]، وصفه بذلك؛ لأنها أكثر حبالهم، والمراد بقوله: (اجلدوها) الحد بدليل الرواية الأخرى فِي الصحيح فِي حديث أبي هريرة ((فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ))[3])[4] فاستشهد بروايات الحديث الواحد، وفسَّر بعضَها ببعض.

و الإمام ابن الملقن انشغل كما سبق بالتدريس والتأليف، وقد خَبَر الردود العلمية نظريًا وعلميًا، وكذلك لِما اطّلع عليه من كتب المذهب الشافعي فيما يتعلق بالفتوى نَجده يتكلم بلسان الفقيه الذي يستفيد من خبرته في ما يكتب، كل هذا جعله يبسط القول في إيضاح هذه القواعد، وضَبْطها، وبيان أقوال فقهاء الْمَذهب الشافعي فيها، على حساب التعليل والتدليل للأحكام، فنجده يُعرض عن ذكر التفصيل فيما يتعلق بتعليل الأحكام، مصرحًا بأنه لا يريد الإطالة في هذا الموضوع؛ لأن الكتاب لم يوضع للتفصيل في هذه الموضوعات، ونتج عن ذلك أنه كان كثيرًا، بل كثيرًا جدًا، ما يدع التعليل، فيكتفي بقوله: "فيه وجهان"، أو "فيه ثلاثة أوجه"، ثم لا يذكر تعليلًا ولا دليلًا لهذه الأوجه والأقوال.

ويَذْكُر أيضًا ابن الملقن وجه الدلالة من الدليل إذا ذَكَر دليلًا؛ وكذا الجوابات العلمية على أقوال الفقهاء.

ومن منهجه في ذكر القواعد الفقهية والأصولية والكليات القضائية: أَنَّه ذكر بعض القواعد بلفظها، والبعض الآخر ذَكَره في ثنايا حديثه، فمن القواعد التي نص عليها:

---

(١) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام) ، لابن الملقن، (٤/ ٢٢٦) .

(٢) متفق عليه: أخرجه الإمام البخاري في «صحيحه» كتاب البيوع، باب: بَيْعِ العَبْدِ الزَّانِي، رقم: (٢١٥٢) ، (٣/ ٧١) ، والإمام مسلم في «صحيحه» كتاب الحدود، باب: رَجْمِ الْيَهُودِ أَهْلِ الذِّمَّةِ فِي الزِّنَى، رقم: (١٧٠٣) ، (٣/ ١٣٢٨) . من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) الحديث السابق.

(٤) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام) ، لابن الملقن، (٩/ ١٦٤) .

❖ قوله فِي الحديث الخامس من باب الاستطابة وهو: ((لَا يُمْسِكَنَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ وَهُوَ يَبُولُ))[١] حيث أشار إلى مسائل أصولية تتعلق بالعموم والإطلاق، فقال: (وفيه بَحث أصولِي نبه عليه الشيخ تقي الدين، وهو: أن القاعدة أن حمل العام على الخاص، أو المطلق على المقيد ليس هو في باب المناهي وإنما في باب الأمر والإثبات لِما يلزم منه من الإخلال باللفظ الدال على الْخصوص أو الْمقيد، وأمّا فِي باب النهي فيلزم منه الإخلال باللفظ الدال على الإطلاق أو العموم مع تناول النهي وهو غيرُ سائغ)[٢].

❖ إيراده قاعدة مستفادة من الحديث الثانِي من باب المذي وغيره، وهو: ((لَا يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدُ رِيحًا))[٣] فقال: (مورد النص إذا وجد فيه معنى يمكن أن يكون معتبرًا في الحكم فالأصل يقتضي اعتباره وعدم إطراحه)[٤].

❖ ومن القواعد التي ذكرها الإمام ابن الملقن مستفادة من الحديث الثانِي من باب فضل الصلاة في الجماعة، وهو: ((صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الجَمَاعَةِ تُضَعَّفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ))[٥]؛ ليبين الإمام مسألة في غاية الدقة وهي أن شأن تضعيف أجر صلاة الجماعة هل بين واجب ومندوب، أو بين مباح

---

(١) متفق عليه: أخرجه الإمام البخاري في «صحيحه» كتاب الوضوء، باب: النَّهْيِ عَنْ الِاسْتِنْجَاءِ بِاليَمِينِ، رقم: (١٥٣)، (١/ ٤٢)، والإمام مسلم في «صحيحه» كتاب الطهارة، باب: النَّهْيِ عَنِ الِاسْتِنْجَاءِ بِالْيَمِينِ، رقم: (٢٦٧)، (١/ ٢٢٥) ، واللفظ له كلاهما من حديث أبي قتادة ﷺ.

(٢) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام)، ابن الملقن، (١/ ٤٩٣).

(٣) متفق عليه: أخرجه الإمام البخاري في «صحيحه» كتاب الوضوء، باب: من لا يتوضأ من الشك حتى يتيقن، رقم: (١٣٧)، (١/ ٣٩)، والإمام مسلم في «صحيحه» كتاب الطهارة، باب: الدليل على أن من تيقن الطهارة، رقم: (٣٦١) ، (١/ ٢٧٦) ، واللفظ له، كلاهما من حديث عباد بن تميم عن عمِّه ﷺ.

(٤) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام) ، ابن الملقن، (١/ ٦٦٨- ٦٦٩) .

(٥) متفق عليه: أخرجه الإمام البخاري في «صحيحه» كتاب الأذان، باب: فَضْلِ صَلَاةِ الجَمَاعَةِ وَكَانَ الأَسْوَدُ، رقم: (٦٤٧) ، (١/ ١٣١) ، واللفظ له، والإمام مسلم في «صحيحه» كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: فَضْلِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ وَانْتِظَارِ الصَّلَاةِ، رقم: (٦٤٩) ، (١/ ٤٥٩) ، كلاهما من حديث أبي هريرة ﷺ.

ومندوب؟ والصحيح أنه بين مباح ومندوب بدليل القاعدة: (مستوي الطرفين: لا ثواب في فعله، ولا عقاب في تركه)[١].

❖ ومن القواعد التي ذكرها الإمام ابن الملقن مستفادة من الحديث الثامِن من باب الصوم في السفر، وغيره، وهو قول النبي يجيب على سائل عن قضاء الصوم عن أمه التي ماتت، فقال: ((فَدَيْنُ اللهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى))[٢]؛ فقال: (ما أجاب عليه النبي ﷺ بلفظ غير مقيد عن سؤال وقع عن صورة مُحتملة أن يكون الحكم فيها مُختلفًا، أنه يكون الحكم فيها شاملًا للصور كلها، وهو الذي قال فيه الشافعي وغيره: "ترك الاستفصال فِي قضايا الأحوال مع قيام الاحتمال ينزل منزلة العموم فِي الْمَقال")[٣].

وقد ذكر الإمام ابن الملقن كثيرًا من القواعد القضائية، ثم وضع تَحتها المسائل المتعلقة بها، وقد يتعرض -كذلك- بالذكر لأقوال الأئمة من فقهاء التابعين وتابع التابعين، منهم الإمام الشَّعْبِي[٤]،

(١) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام) ، ابن الملقن، (٢/ ٣٧٤) .

(٢) متفق عليه: أخرجه الإمام البخاري في صحيحه رقم (١٩٥٣) ، ومسلم رقم: (١١٤٨) من حديث ابن عباس بلفظهما.

(٣) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام) ، ابن الملقن، (٥/ ٣٠٤-٣٠٥) .

(٤) الشَّعْبي: (١٩-١٠٣ هـ) ، هو: عامر بن شراحيل بن عبد ذي كبار، الشعبي الحميري، ابو عمرو: راوية، من التابعين، يضرب المثل بحفظه. ولد ونشأ ومات فجأة بالكوفة، اتصل بعبد الملك بن مروان، فكان نديمه وسميره ورسوله إلى ملك الروم، واستقضاه عمر بن عبد العزيز. ينظر: (الأعلام) ، (٣/ ٢٥١) ، و(معجم المؤلفين) ، (٥/ ٥٤) .

وعطاء[١]، وابن شُبْرُمة[٢]، وابن أبي ليلى[٣]، والأوزاعي[٤]، وابن شُرَيْح[٥]، والليث بن سعد[٦]، والثوري[٧]، كما أنّ الإمام ابن الملقن قد حرص في منهجه في هذا الكتاب على المقارنة بين المذهب

(١) عَطَاء: (...-١٢٦ هـ) ، هو: عطاء بن دِينار الْهُذَلِي، مولاهم، المصري: من رجال الحديث. له كتاب في التفسير، يرويه عن سعيد بن جبير. توفي بمصر. ينظر: (الأعلام) ، (٤/ ٢٣٥) ، و(معجم المؤلفين) ، (٦/ ٢٨٣) .

(٢) ابن شُبْرُمة: (...-١٤٤ هـ) ، هو: عبد الله بن شُبْرُمَةَ بن طُفَيْلِ بنِ حسان الضَّبِّيُّ، الإمام الفقيه ،فقيه العراق، يكنة بأبي شبرمة، قاضي الكوفة، حَدَّثَ عن أنس بن مالك. ينظر: (سير أعلام النبلاء) ، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨ هـ) ، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة ط/ ٣، (١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م) ، (٦/ ٣٤٧- ٣٤٩) ، رقم: (١٤٩) .

(٣) ابن أبي لَيْلى: (٧٤-١٤٨ هـ) ، هو: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى يسار، وقيل: داود بن بلال الأنصاري الكوفي: قاض، فقيه ،من أصحاب الرأي. ولي القضاء والحكم بالكوفة لبني أمية، ثم لبني العباس. واستمر ٣٣ سنة، له أخبار مع الإمام أبي حنيفة وغيره، مات بالكوفة. ينظر: (الأعلام) ، (٦/ ١٨٩) ، و(معجم المؤلفين) ، (١٠/ ١٥٠) .

(٤) الأوزاعي: (٨٨-١٥٧ هـ) عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد الاوزاعي، الدمشقي (أبو عمرو) ، من فقهاء المحدثين، ولد ببغداد، وأقام بدمشق، ثم تحول إلى بيروت فسكنها مرابطًا إلَى أن توفّي بِها، عرض عليه القضاء فامتنع، من آثاره: كتاب السنن في الفقه ،والمسائل في الفقه. ينظر: (الأعلام) ، (٣/ ٣٢٠) ، و(معجم المؤلفين) ، (٥/ ١٦٣) .

(٥) ابن شُرَيْح: (...-١٥٨ هـ) ، هو: حَيْوَة بن شُرَيْح بن صفوان بن مالك التجيبيّ الكندي المصري، أبو زرعة: الإمام الحافظ شيخ الديار المصرية، كان شريفًا عابدًا، ثقة في الحديث من كلامه لبعض الولاة: لا تُخلين بلدنا من السلاح فنحن بين قبطيّ لا ندري متى ينقض عهده ورومي لا ندري كتى يَحُل ساحتنا، وبربري لا ندري متى يثور، وحبشي لا ندري متى يغشانا. ينظر: (الأعلام) ، (٢/ ٢٩١-٢٩٢) .

(٦) الليث: (٩٤-١٧٥ هـ) ، هو: الليث بن سعد عبد الرحمن الفهميّ بالولاء، أبو الحارث: إمام أهل مصر حديثا وفقها في عصره، وكبير الديار المصرية، أصله من خراسان ولد بقلقشندة، ومات بالقاهرة، كان من الكرماء، قال الشافعيّ: الليث أفقه من مالك إلا أن أصحابه لَم يقوموا به. ينظر: (الأعلام) ، (٥/ ٢٤٨) ، و(معجم المؤلفين) ، (٩/ ١٦٢) .

(٧) الثَّوري: (٩٧-١٦١ هـ) ، هو: سُفْيان بن سعيد بن مسروق الثوري، من بني ثور بن عبد مناة من مضر، أبو عبد الله: أمير المؤمنين في الحديث كان سيد أهل زمانه في علوم الدين والتقوى، ولد ونشأ بالكوفة، وراوده المنصور العباسي

الشافعي والحنفي في أكثر مسائل الكتاب، كما حرص على ذكر أقوال العلماء فِي كثير من مسائل الكتاب كأقوال أبي ثور(١)، وابن سُرَيْج، والبتِّي(٢)، وغيرهم، كما أنه كان يذكر قول الإمام مالك كثيرًا، وأقل منه قول الإمام أحمد ﷺ.

وفي ترتيب ذكرها للأقوال: أنه يبدأ بما اتفق عليه الشافعي والحنفي، ويُقدِّم الشافعي دائمًا، ثم إذا كان هناك خلاف بين الشافعي والكوفي بدأ بذكر الشافعي أيضًا ثم يردف بقول الكوفي ثم يذكر أقوال الأئمة الْموافقة لَهم، ثم يذكر المخالفين لَهما.

ومن أمثلة ذلك إيراده أقوال العلماء في السواك في الحديث الأول من باب السواك وهو: ((لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي أَوْ عَلَى النَّاسِ لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلاَةٍ))(٣)؛ فقال: (قال الشافعى: لو كان واجبًا

على ولاية الحكم فأبى، وخرج من الكوفة (سنة١٤٤ هـ) فسكن مكة والمدينة، ثُم طلبه المهدي فتوارى، وانتقل للبصرة فمات فيها مستخفيًا. ينظر: (الأعلام)، (٣/ ١٠٤)، و(معجم المؤلفين)، (٤/ ٢٣٤).

(١) أبو ثور: (١٧٠-٢٤٠ هـ) هو: إبراهيم بن خالد بن اليمان الكلبي البغدادي (أبو ثور) أحد الأئمة فقهًا وعلمًا، مات ببغداد، وله سبعون سنة أخذ عن الشافعي، وروى عنه وخالفه في أشياء، وأحدث لنفسه مذهبًا اشتقه من مذهب الشافعي، وأكثر أهـل أذربيجـان، وأرمينيـة، كـانوا يتفقهون على مـذهبـه. ينظر: (الأعلام)، (١/ ٣٧)، و(معجم المؤلفين)، (١/ ٢٨).

(٢) البَتّي: (...-٤٠٥ هـ) هو: أحمد بن علي البتّي أبو الحسـن، كاتب أديب، مشـارك في أنواع من العلوم، توفّي فِي شعبان. ينظر: (الأعلام)، (١/ ١٧١)، و(معجم المؤلفين)، (١/ ٣١٩).

(٣) متفق عليه: أخرجه الإمام البخاري في «صحيحه» كتاب الجمعة، باب: السِّوَاكِ يَوْمَ الجُمُعَةِ، رقم: (٨٨٧)، (٢/ ٤)، واللفظ له، والإمام مسلم في «صحيحه» كتاب الطهارة، بَابُ السِّوَاكِ، رقم: (٢٥٢)، (١/ ٢٢٠)، من حديث أبي هريرة.

لأمرهم به شق أو لَم يشق. حكى الشيخ أبو حامد[١] والماوردي[٢] عن داود[٣] الوجوب، لكن قال صاحب الحاوي عنه: إن تركه لا يبطل الصلاة، وحكي عن إسحاق بن راهويه[٤] أنه واجب، وإن تركه عمدًا أبطلها، وأنكر المتأخرون عليهما هذا النقل عن داود، فإن المنقول عنه أنه سنة، نعم نقله عنه القاضي عياض[٥] تَمسكًا بظاهر الأخبار لقوله ((استاكوا))، أو ((يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ إِنَّ هَذَا يَوْمٌ جَعَلَهُ

(١) أبو حامد الغزالي: (٤٥٠-٥٠٥ هـ) ، هو: محمد بن محمد بن محمد الغَزَالي الطوسي، أبو حامد، حجة الإسلام: فقيه شافعي، وأصولي وفيلسوف، نسبته لصناعة الغزل عند من يقوله بتشديد الزاي، أو إلى (غَزَالة) من قرى طوس لِمن قال بالتخفيف، عظمت منزلته عند نظام الملك، له: (شفاء العليل) ، و(المستصفى) ، و (المنخول من علم الأصول) الثلاثة في أصول الفقه ،وله (الوجيز) فِي فروع الشافعية. ينظر: (الأعلام)، (٧/ ٢٢-٢٣) ، و(معجم المؤلفين) ، (١١/ ٢٦٦-٢٦٧) .

(٢) الماوردي: (٣٦٤-٤٥٠ هـ)، هو: علي بن محمد بن حبيب البصري، المعروف بالماوردي (أبو الحسن) فقيه أصولي مفسر أديب سياسي، له: (الْحاوي الكبير) في فروع الفقه الشافعي، و(الأحكام السلطانية)، و(أدب الدين والدنيا). ينظر: (الأعلام) ، (٤/ ٣٢٧) ، و(معجم المؤلفين) ، (٧/ ١٨٩) .

(٣) داود الظاهري: (٢٠١-٢٧٠ هـ) ، هو: داود بن علي بن خلف الأصبهاني، أبو سليمان، لقبه (الظاهري) أحد الأئمة المجتهدين، وتنسب إليه الطائفة الظاهرية، وسميت بذلك لأخذها بظاهر الكتاب والسنة وإعراضها عن التأويل والرأي والقياس، وداود أول من جهر بِهذا القول، وهو أصبهانيّ الأصل من أهل قاشان (بلدة قريبة من أصبهان) ، ولد بالكوفة وسكن بغداد، وانتهت إليه رياسة العلم فيها، قال ثعلب: كان عقل داود أكبر من علمه. ينظر: (الأعلام) ، (٢/ ٣٣٣) ، و(معجم المؤلفين) ، (٤/ ١٣٩) .

(٤) ابن راهويه: (١٦١-٢٣٧ هـ)، هو: إسحاق بن إبراهيم بن مُخلّد بن إبراهيم بن عبد الله بن مطر بن عبيد الله بن غالب ابن عبد الوارث بن عبيد الله بن عطية الْمِرْوَزِي، المعروف بابن راهويه (أبو يعقوب)، مُحدث فقيه ،رحل للحجاز، وله مع الشافعي مناظرة في بيوت مكة، من تصانيفه: المسند، وكتاب التفسير. ينظر: (معجم المؤلفين) ، (٢/ ٢٢٨) .

(٥) القاضي عياض: (٤٧٦-٥٤٤ هـ) ، هو: عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل: عالم المغرب وإمام أهل الحديث في وقته، له: (ترتيب المدارك وتقريب المسالك في معرفة أعلام مذهب الإمام مالك) . ينظر: (الأعلام) ، (٥/ ٩٩) ، و(معجم المؤلفين) ، (٨/ ١٦) .

اللهُ عِيدًا فَاغْتَسِلُوا، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طِيبٌ فَلَا يَضُرُّهُ أَنْ يَمَسَّ مِنْه، وَعَلَيْكُمْ بِالسِّوَاكِ))[1]، وهذا الحديث يبين المراد بتلك الظواهر، ثم على تقدير صحته عنه لَم يكن خارقًا للإجماع على المختار الذي عليه المحققون والأكثرون)[2].

وهذا النقل يظهر لنا كيف يبين الإمام ابن الملقن أقوال علماء المذاهب المختلفة في المسألة الواحدة، وكيف يدور مع النص، ويأتي بأدلة المخالف.

وبذلك يتضح لنا جليًّا بعد تصور منهج الإمام ابن الملقن، وذلك من خلال كلامه نفسه فِي كتابه (الإعلام بفوائد عمدة الأحكام)، حيث إن الإمام ابن الملقن قد تَمتع بعقلية فقهية فذة، حافظ للحديث، يُجود الدلالة، ويجمع بين الروايات ليبين المجمل من رواية أحاديث الباب، ويجلي عن المراد النبوي، ويقعد القواعد حتى يخرج في النهاية برأي فقهي واضح الحكم بدليله الذي تطمئن النفس إليه، ويذهب الشك والارتياب، وهو مع هذا ينتصر للمذهب، ويحترم آراء الآخرين، فيورد أقوالهم، ويرد على أدلتها في محاورة فقهية عاقلة منعدمة النظير، فلله دره من إمام.

المطلب الثالث: القِيمةُ العلميَّة للكتاب

أولاً: القيمة العلمية للكتاب:

باستقراء كتاب "الإعلام بفوائد عمدة الأحكام" لابن الملقن يمكننا القول بأن قوامه الغوص في بحر اللغة، واكتشـــاف لآلي نحوها وصـــرفها ومعانيها؛ فهو حقـًا بحر لا ســـاحل له، وامتاز بِمجموعة من الميزات قلما توجد في غيره، فيُعد أحد المراجع الأســاســية والمفيدة في بابه، حيث إنه حوى العديد من مسائل العلم المختلفة، في علوم القرآن، والتفسير، والحديث، والقراءات، واللغة، والبلاغة، وغيرها.

ويبدو ذلك بوضـــوح من خلال المصـــادر التي اســـتفاد منها، وانتفع بها في تأليف هذا الكتاب، ولقد بذل فيه مؤلفه جهداً كبيراً، فجاء كما أراد مؤلفه شاملاً لكل أنواع العلوم، وتفوق فيه، بزوائده وإضافاته

(١) أخرجه الإمام مالك في «الموطأ» رقم: (١١٣) تصحيح: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان سنة (١٤٠٦ ١٩٨٥/ هـ م) ١/ ٦٥-٦٦) والحديث مرسل ضعيف.

(٢) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام) ، لابن الملقن، (١/ ٥٥٣) .

الماتعة، فضلاً عن سهولة ترتيبه، وتبويبه.

وهو بمثابة الأس لغيره من الكتب في منهجه، الذي يُعد الذي اعتبر أهم وأشـهر كتب التفسـير على الإطلاق، حتى اشتهر شهرة كبيرة.

من هذا كله، يتبين أهمية الكتاب، وقيمته العلمية، وتميزه عن غيره، ومن جملة هذه الميزات التي لابد من إفرادها ما يلي:

١- الأمانة العلمية: فإنَّ مَنْ يطالع هذا الكتاب الماتع يجد قمة الأمانة العلمية في النقل، حيث إنَّه يذكر صاحب القول، ويذكر مبتدأ النقل وخاتمته، وهذا الكتاب يمثل صورة رائعة مجسدة لمعنى الأمانة العلمية في النقل، ونسبة الأقوال إلى أصحابها.

٢- موسوعية التصَنيف: حيث إنَّ هذا الكتاب يعد موسوعة علمية في التفسير وفي أحكام الفقه، فقد جمع فيه الإمام كل ما يتعلق ببابه، وقد كشف من خلاله عن غوامض هذا الفن ودقائقه، وتَمهيد أصوله وبيان حقائقه، وقد قرّر هذا المعنى في مقدمة الكتاب.

٣- أسلوبه اللغوي المتميز: فأسلوبه اللغوي في كتابه أسلوب رصين، فقد أبدى في بداية الكتاب نقده لبعض الفقهاء في شرود استدلالهم عن المقصود من نص الحديث، وقد بين الإمام هذا المعنى بقوله: (أُعْرِض أيضًا عما فعله قوم من الاسترسال في وجوه الاستنباط، فإن تعرضت له نبهت على بُعده، وعدم ظهوره، وأتبع ذلك على ما وقع للشراح من المؤاخذات، إلى غير ذلك مما ستراه واضحًا إن شاء الله تعالى من الفوائد والفرائد)[١]، فعبر عن المراد بأسلوب نقدي مهذب، ينشد صحة الدلالة، ودفع المعاني غير الصحيحة الواردة فِي مصنفات بعض الفقهاء، وبأسلوب مهذب مؤدب.

٥- مرجع معتمد: فهذا الكتاب يُعد مرجعًا معتمدًا في الفقه الشافعي ويرجع إليه من الْمَذاهب الأخرى عند ذكر الخلاف، حيث إنه قد جمع الخلاف في كل باب مِما كتبه فيه، وذكر أقوال المذاهب الأربعة في غالب مسائله وأحكامه.

٦- كثرة الدلالة: لا يَخلو هذا الكتاب من المسائل والأحكام عن استدلال، إما بالكتاب أو السنة، أو

(١) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام) ، لابن الملقن، (١/ ٧٣) .

الإجماع، أو القياس، أو غير ذلك من الأصول والأدلة المعتمدة في المذهب الشافعي، وقد يجمع في المسألة الواحدة أدلة من الكتاب والسنة والإجماع عند وجود الجميع.

٧- التعليل للأحكام: اتسم الكتاب بكثرة التعليل للأحكام، وبيان الحكمة منها، وبيان المصلحة، أو الفائدة من وراء هذا الحكم.

٨- كثرة المصادر التي اعتمد عليه الإمام ابن الملقن (١).

٩-لا يُحمِّل النص القرآني ما لا يحتمل، ولا يخرج به عن ظاهره إلا لدليل يقتضي هذا الخروج.

١٠- رتب مصنف الكتاب مصنفه ترتيبًا بديعًا غاية في الدقة، والبيان، مما يساعد على تحصيل الثمرة المرجوة من تأليفه، وقد وفَّى أبو حيان، بالترتيب الذي أشار به في مقدمة كتابه، مما سهل الوصول للمعلومة لطالبيها من كتابه.

١١-الأصالة والتميز، حيث إن صاحبه في غالب الأحيان لم يكن مجرد ناقل لأقوال الفقهاء دون فهم، أو مناقشة وترجيح، بل كان يفهم ما ينقله، ويناقش الأقوال، ويرجح بينها حسب ما يقتضيه الدليل، واللغة، والعقل، وهذا من أكثر ما يُستفاد من هذا الكتاب العظيم.

❁❁❁

(١) ومن جملة هذه المصادر ما يلي: الأم للإمام الشافعي، مُختصر الْمَزني. أدب القضاء للقاضي أبي الطيب الطبري. فتاوى ابن الصلاح الحاوي الكبير للماوردي. شرح الأذرعي على المنهاج للنووي، تعليقة القاضي حسين المهذب لأبي إسحاق الشيرازي، البسيط والوسيط للغزالي. الإبانة للفوراني، التتمة للمتولي- التعليق الكبير للقاضي حسين. فتاوى السبكي، التلخيص لأبي العباس بن القاص. فتاوى البغوي

١٧- الشافي للجرجاني التلخيص لابن القاص، أدب القضاء للقفال الشاشي، وسوف أقف على ذلك في محله إن شاء الله تعالى- عند الضرورة لكشف مراد الإمام ابن الملقن -رحمه الله-.

الْمَبحث الثالث

التَّعريف بمصطلحات ترجيح الإمام ابن الْمُلقِّن من كتابه "الإعلام"

الترجيح لا يقع إلا مع وجود التعارض؛ فحيث انتفى التعارض انتفى الترجيح، والترجيح فرع التعارض ومترتب عليه، وفي هذا الْمَبحث يحاول الباحث توضيح أمرين: الأمر الأول: الآليات الترجيحية، ومعالِمها عند الإمام ابن الملقن، حيث إنه يُمكن إرجاعها إلى ما يلي:

١- **الترجيح بالنظائر القرآنية:** يعتبر تفسير آيات القرآن الكريم بآيات أخرى مفسّرة لها من أصح أنواع التفسير؛ وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ : (إن أصح الطريق في ذلك -أي التفسير- أن يفسر القرآن بالقرآن، فما أُجمل في مكان فإنه قد فُسّر في موضع آخر، وما اختصر في مكان فإنه قد بسط في موضع آخر)[١].

وقد اهتم ابن الملقن بتفسير القرآن بعضه ببعض، فمثلا يذكر ابن الملقن في شرح الحديث الثالث من باب الجهاد: وهو قول النبي: ((أَنْ أُرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ))[٢]، فيشير الإمام إلى تفسير (الفعل (أُرْجِعَهُ) اللازم والمتعدي بآيتين في الكتاب، فقال: ("أُرْجِعَهُ" هو بفتح الْهَمزة وكسر الْجيم ثلاثيًّا متعدِّيًا، ولازمه ومتعديه واحد، قال تعالى: {فَإِنْ رَجَعَكَ اللهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ} [التوبة: ٨٣]، وقال تعالى: {فَرَجَعْنَاكَ إِلَى أُمِّكَ كَيْ تَقَرَّ عَيْنُهَا} [طه: ٤٠][٣]؛ فيفسر بالآية الأولَى لازم الفعل (رجع)، وفسر بالآية الثانية متعدّيه ليجمع جانبين لهذا الفعل الوارد في حديث الباب.

٢- **الترجيح بالقراءات القرآنية**: فكثير من الأحيان نجد ابن الملقن يعتمد في الترجيح على القراءات السبعة المتواترة، ولا يعتمد في الترجيح على القراءات الشاذة، ومن ذلك قوله في شرح القيل والقال (أنهما مصدران للقول، تقول: قلت: قولًا وقيلًا وقالًا وقولًا، وفي قراءةً ابن مسعود: {ذَٰلِكَ عِيسَى ابْنُ

---

(١) مقدمة في أصول التفسير) ، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي (ت:٧٢٨ هـ) ، الناشر: دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، سنة (١٩٨٠م) ، (ص:٣٩) .

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه رقم: (٣٦) ، ومسلم، رقم: (١٨٧٦) ، واللفظ له ،من حديث أبي هريرة.

(٣) الإعلام بفوائد عمدة الحكام) ، لابن الملقن، (١٠/ ٢٩٤) .

مَرْيَمَ قَالَ الْحَقِّ الَّذِي فِيهِ يَمْتَرُونَ} [مريم: الآية ٣٤]، والمراد كثرة الكلام؛ لأنها تؤول إلى الخطأ والتكرار للمبالغة.(١)

وإن كتاب ابن الْملقن (الإعلام بفوائد عمدة الحكام) شرح لنصوص الأحاديث؛ لذلك فقد اعتمد ابن الْملقن على الترجيح بالنص النبوي أيضًا؛ وهذا يعتبر وجهًا من وجوه الترجيح عند العلماء، فإذا ثبت الحديث في المسألة فلا يصار إلى غيره، كما أنه إذا ثبت الحديث وكان في معنى أحد الأقوال فهو مرجِّح له على ما خالفه.

٣- **الترجيح بالسنة من خلال الترجيح بالزيادة في روايات الثقة في الحديث:** فقد اعتمد ابن الملقن في كتابه الإعلام على السنة النبوية من خلال جمعه بين روايات السنة المطهرة العملية ففي الحديث السابع والثامن من باب الطهارة ((إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعًا))(٢) ولِمسلم ((أولاهُنَّ بِالتُّرَابِ)) فقال ابن الملقن: (لَم يرو مالك ﷺ رواية زيادة (التراب) فلذلك لَم يقل بِها، وقد رواها مسلم كما ذكره المصنف، وهي من طريق ابن سيرين عن أبي هريرة، وهي زيادة من ثقة فقبلت، لا جرم قال بها الشافعي وأصحاب الحديث).(٣)

٤- **الترجيح بأقوال السلف الصالح**: فقد اعتمد ابن الملقن في كتابه الإعلام على أقوال السلف في الترجيح كثيرًا؛ وذلك لأنَّ تفسير السلف، وفهمهم لنصوص النبي ﷺ حجة على مَنْ بَعدهم دون أقوال من خالفهم من أصحاب الأهواء، والبدع الذين خالفوا تفاسير الصحابة وتابعيهم بإحسان، ومن ذلك قوله فِي ولِي المرأة: (قال الشعبي والزهري (٤) قالوا: وليس الولي من أركان صحة النكاح وإنما هو من

---

(١) الإعلام بفوائد عمدة الحكام) ، لابن الملقن، (٤/ ٢٦) .

(٢) متفق عليه: أخرجه الإمام البخاري في صحيحه رقم: (١٧٢) ، ومسلم، رقم: (٢٧٩) ، من حديث أبي هريرة.

(٣) الإعلام بفوائد عمدة الحكام) ، لابن الملقن، (٨/ ٢٢١) .

(٤) الزُّهْري: (٥٨-١٢٤ هـ) ، هو: محمد بن مسلم بن عبد الله بن شِهَاب الزهري، من بني زهرة بن كلاب، من قريش، أبو بكر: أول من دوّن الحديث، وأحد أكابر الحفاظ والفقهاء. تابعي، من أهل المدينة، كان يحفظ ألفين ومئتي حديث، نصفها مسند. ينظر: (الأعلام) ، للزركلي، (٧/ ٩٧) ، و(معجم المؤلفين) لكحالة، (١٢/ ٢١) .

تمامه).[١]

٥- **الترجيح بالاشتقاق اللغوي**: وهذا النوع من الترجيح معتمد لدى المفسرين، فقد عملوا به في الترجيح؛ تقوية لبعض الأقوال وتضعيفًا لأخرى، وقد اعتمد ابن الملقن على هذه القاعدة في التفسير وفي الترجيح بين الأقوال، وكذلك عند تعريف (مفردات الشريعة) فِي اللغة العربية سيرًا على منهج أهل العلم، ومن ذلك قوله: (الغسل في اللغة كما قال ابن عطية[٢] إيجاد الماء في المغسول مع إمرار شيء عليه كاليد أو ما قام مقامها).[٣]

٦- **الترجيح بدلالة السياق**: والمراد بالسياق دلالة سابق الكلام، ولاحقه على المعنى المراد، وقد اعتمد الإمام ابن الملقن في الترجيح في كثير من المسائل على دلالة السياق، وردَّ كثيرًا من الأقوال بها، فدلالة السياق من أقوى السبل لفهم النص، لذلك عدها العلماء من وجوه الترجيح عند التعارض، كقوله: (حيث دل السياق على الحصر في شيء مخصوص فقل به وإلَّا فالأصل الإطلاق، ومن هذا قوله عليه السلام: ((إنما الأعمال بالنيات))[٤]).[٥]

الأمر الثاني: ورود ما يدل على الترجيح سواء بالنص على الترجيح بأحد الصيغ الاشتقاقية لِمادة الترجيح، أو ما يدل عليها.

ومما ورد من صيغ الترجيح قول ابن الملقن فِي الحديث الرابع من باب الأيمان والنذور: (وللأصوليين خلاف شهير في هل يجب على العامي أن يبحث عن الأعلم، أو يكتفي بسؤال أيِّ عالِم كان؟

---

(١) الإعلام بفوائد عمدة الحكام)، لابن الملقن، (٨/ ٢٢١).

(٢) ابن عطية: (٤٨١-٥٤٢ هـ)، هو: عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية المحاربي، من محارب قيس، الغرناطي، أبو محمد: مفسر فقيه أندلسي من أهل غرناطة. ينظر: (الأعلام)، (٣/ ٢٨٢)، و(معجم المؤلفين)، (٥/ ٩٣).

(٣) الإعلام بفوائد عمدة الحكام)، لابن الملقن، (١/ ٣٣١).

(٤) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه رقم: (٦٦٨٩)، ومسلم، رقم: (١٩٠٧)، من حديث عمر.

(٥) الإعلام بفوائد عمدة الحكام)، لابن الملقن، (١/ ١٧١)، والحديث متفق عليه.

ويترجح الأول بأن الأعلم أرجح، والعمل بالراجح واجب)[١]، ومن ذلك قوله في الحديث الثانِي من باب الصيد: (أَرجَحُ قوليه – أي الشافعي- تَحريُمه، أعني في الجوارح)[٢]، وقوله: (فعليك بالنظر في أرجح الاحتمالَيْن)[٣]، وهلم جرًّا، وكذلك التعبير بكلمة الراجح كقوله: (الراجح عند أكثر السلف الاكتفاء بنية عامة ولا يحتاج إليها في كل جزء لما فيه من الحرج والمشقة)[٤].

وإن الملكة الفقهية عند الإمام ابن الملقن ظهرت جلية حيث ظهر جانب من التقعيد الفقهي للترجيح فإذا به يقول: (الترجيح إنما يكون عند التعارض، ولا تعارض بين رواية من أثبت الزيادة أو نفاها أو سكت عنها إلَّا أن يكون ذلك جميعه منحصرًا متحدًا في وقت واحد فيجب العمل بالزيادة)[٥]، وقوله مقعِّدًا لنظرية (الترجيح الفقهي) مستنبطًا لِمشروعية الترجيح بكثرة الرواة بناء على حديث ذي اليدين، فقال ابن الملقن: (جواز الترجيح بكثرة الرواة من حيث إنه ﷺ طلب إخبار القوم بعد إخبار ذي اليدين).[٦]

ومن أساليب الترجيح إيراد كلمة (الأولَى) سواء على لسان ابن الملقن أو بيانها على لسان أحد علماء السلف، أو الفقهاء لبيان ترجيحه، ومن ذلك قوله: (الأولى أن يغسل ثمان غسلات إحداهنَّ بالتراب لهذا الحديث).[٧]

وبعدما تعرفنا على الترجيح والألفاظ ذات الصلة به، ثم تعرفنا على بعض من آليات الترجيح التي انتهجها الإمام العلَم ابن الملقن ﷺ والتي سوف أحاول البحث عن نَماذج تطبيق الإمام لها على سبيل

---

(١) الإعلام بفوائد عمدة الحكام) ، لابن الملقن، (٩/ ٣٣٢) .

(٢) الإعلام بفوائد عمدة الحكام) ، لابن الملقن، (١٠/ ١٥٠) .

(٣) الإعلام بفوائد عمدة الحكام) ، لابن الملقن، (١٠/ ٤٠٦) .

(٤) الإعلام بفوائد عمدة الحكام) ، لابن الملقن، (١/ ١٨١) .

(٥) الإعلام بفوائد عمدة الحكام) ، لابن الملقن، (٣/ ٧٧) .

(٦) الإعلام بفوائد عمدة الحكام) ، لابن الملقن، (٣/ ٢٧٤) .

(٧) الإعلام بفوائد عمدة الحكام) ، لابن الملقن، (١/ ٣١٤) .

البيان والتفصيل من خلال أبواب الفقه المختلفة في مسائله الفرعية، حيث إن الإمام ابن الملقن يعد مدرسة فقهية فِي الترجيح الفقهي، ليكون نبراسًا لأهل العلم الفقهي، ولتربية ملكة الترجيح، فما أحوج الأمة اليوم لمثل هذه الآليات الفقهية الرائدة، سائلا الْمَولَى التوفيق والسداد إن ربِّي على ما يشاء قدير..

الْمَبحث الرابع

تعريفُ التَّرجيح والألفاظ المتصلة به

يعتبر من أهم ملكات الفقيه الْمُجتهد ملكة (الترجيح الفقهي) فِي كتب الفقه قديمًا، وكذلك في الدراسات الفقهية لدى الفقهاء الْمُحدَثين، وهو مصطلح بدا جليًّا بعدما كثر الفقهاء، وتداخلت الأقوال في المسائل الفقهية في الفروع، فيعتبر (الترجيح الفقهي) عملية مركَّبة ذات أهمية بالغة.

وترجع أهمية الترجيح إلى عدة أمور منها ما يلي:

أولاً: أن الترجيح يعتبر أحد أهم عوامل الوقوف على الحكم الفقهي الصحيح الرشيد بالاستنباط المبني على اجتهاد راسخ.

ثانياً: ترجع أهميته إلَى كونه من المعاني غير المحسوسة التي تظهر الجهد الفقهي المبذول بعدما ينقدح ذهن الفقيه في تصور المسألة الفقهية بأدلتها حتى تصبح وقد انْجلت أمامه واضحة الحكم بينة الدليل.

ثالثًا: وترجع أهميته إلَى فيما إذا ارتبط (الترجيح الفقهي) بوقائع مستجدة مُلِحَّة تستدعي حكمًا شرعيًا.

أولاً: الترجيح في اللغة:

قال ابن فارس: " الراء والجيم والحاء أصل واحد، يدل على رزانة وزيادة، يقال: رجح الشيء، وهو راجح إذا رزن، وهو من الرجحان" (١).

وقال ابن منظور: " الراجح الوازن، ورجح الشيء بيده ونظر ما ثقله، وأرجح الميزان أي أثقله حتى مال "(٢).

وقال الجوهري: "رَجَحَ الميزانُ يَرْجَحُ ويَرْجُحُ ويرجِحُ، رُجْحانًا، أي مالَ. وأَرْجَحْتُ لفلان،

(١) معجم مقاييس اللغة: ابن فارس، ص ٤٢١.

(٢) لسان العرب: ابن منظور، ٥/ ١٤٣

ورَجَّحْتُ تَرْجيحًا، إذا أعطيته راجحًا. والرَجاحُ: المرأة العظيمة العَجُز، والجمع الرجح"[١].

وعليه فالرجحان هو مطلق الزيادة والفضل بأي شيء كان حسيًا أو معنويًا، وأن الترجيح هو تفضيل أمر على أمر آخر.

ثانياً: الترجيح في الاصطلاح:

للترجيح العديد من التعريفات الاصطلاحية، وكان لكل وجهة فيما ذهب إليه، ومن أهم التعاريف الاصطلاحية ما يلي:

عند الأصوليين: تقوية إحدى الأمارتين على الأخرى بدليل [٢].

وعند المفسرين: تقوية أحد الأقوال في تفسير الآية لدليل من الأدلة الشرعية أو قاعدة من القواعد التفسيرية التي قرّرها العلماء، وتضعيف أو ردّ ما سواه، فمن القواعد الترجيحية ما يدل على الرجحان، ومنها ما يشير إلى البطلان، ومنها ما تضعف بعض الأقوال التفسيرية [٣].

وقال الجرجاني: " الترجيح: إثبات مرتبة في أحد الدليلين على الآخر"[٤]، وقال الكفوي: "التَّرْجِيح: هُوَ بَيَان الْقُوَّة لأحد المتعارضين على الآخر"[٥].

وقيل: بيان اختصاص الدليل بمزيد قوة عن مقابله ليُعمل بالأقوى [٦].

وقيل: تقوية أحد الدليلين المتعارضين [٧].

بتأمل تعريفات الترجيح في الاصطلاح، تبين أنها لا تخرج عن المعنى الثابت لها في اللغة، فإذا كان

---

(١) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (١/ ٣٦٤) .

(٢) شرح الكوكب المنير: الفتوحي، ٤/ ٦١٦.

(٣) أسباب الخطأ في التفسير: طاهر محمود يعقوب،٢/ ٩١٩.

(٤) التعريفات لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ص ٥٦) .

(٥) الكليات: لأبي البقاء الحنفي (ص ٣١٥) .

(٦) انظر: البحر المحيط: الزركشي، ٦/ ١٣٠.

(٧) انظر مذكرة أصول الفقه: الشنقيطي، ص (٣٧٦. (

الترجيح عند أهل اللغة يدور حول معنى "وزن الشيء" ليستبين أي الطرفين أثقل ميزانًا من الآخر، فإن معنى الترجيح عند أهل الاصطلاح: هو إثبات مرتبة ومزية لأحد الدليلين على الآخر.

والمراد بالترجيح في التفسير تقوية أحد الأقوال في تفسير الآية لدليل يدل على قوته أو على ضعف ما سواه من الأقوال.

ويدخل فيه كل ما يتقوى به القول الراجح من الأدلة؛ سواء أكانت من القرآن الكريم، أم من السنة المطهرة، أم من الآثار، أم من التعليلات المبنية على القواعد الشرعية.

ويتضح من تعريف الترجيح أركان الترجيح وهي على النحو الآتي:

الركن الأول: وجود دليلين: راجح، ومرجوح.

الركن الثاني: وجود المزية في أحد الدليلين المتعارضين، وهو المرجح به.

الركن الثالث: وجود المجتهد الذين يرجح أحدهما على الآخر.

الركن الرابع: بيان المجتهد فضل ومزية الدليل الذي يريد ترجيحه على الآخر[١].

شروط الترجيح: تتجلى شروط الترجيح فيما يلي:

الشرط الثاني: أن يكون الدليلان ظنيين، حيث إنه لا تعارض أصلاً بين دليلين قطعيين، وبين دليل قطعي، ودليل ظني، وبالتالي لا ترجيح هنا، بل لا بد أن يكون بين ظنيين؛ لأنهما قابلان للتفاوت.

الشرط الثالث: أن يكون الدليلان متساويان في الحجية؛ فلا يصح ترجيح ما كان حُجَّة على ما ليس بحُجَّة، بل لا يسمى ذلك بترجيح أصلاً.

الشرط الرابع: أن يعلم المجتهد تحقق شروط المعارضة بين الدليلين.

الشرط الخامس: أن يكون المرجح قويا، بحيث يجعل المجتهد يغلب على ظنه أن أحد الدليلين أقوى

(١) المهذب في علم أصول الفقه المقارن، عبد الكريم النملة، ٥/ ٢٤٢٣.

من الآخر.[١]

الألفاظ المرادفة للترجيح:

أهم الألفاظ ذات الصلة بالترجيح: هناك العديد من المصطلحات التي تستخدم بنفس المعنى، لكن هناك من فرق بينها من العلماء، وذلك من وجوه، ومن هذه المصطلحات ما يلي:

أولاً: التعارض:

وهو في اللغة: التمانع والمقابلة تقول: عرض لِي كذا إذا استقبلك ما يَمنعك مِما قصدته فعله عَرَضَ يقال: عرض له أمرُ كذا يَعرِضُ أي: ظَهَر، وعرضت له الشيء أي: أظهرته له وأبرزته، وأعرَضَتْ: استبانت وظهرت[٢].

وفي الاصطلاح: اصطلح الأصوليون على أن لفظ التعارض يراد به تقابل الدليلين، ففي دقة الفصل بين مفهوم التعارض ومفهوم التعادل بين الإمام الفناري الرومي[٣]: (المقابلة على سبيل الممانعة أعني المدافعة ومنه سمى الموانع عوارض، وشريعة تقابل المتساوين قوة حقيقية أو حكمًا مع اتحاد النسبة أي تقابل الدليلين أعني كون أحدهما مثبتًا لما ينفيه الآخر أو بالعكس المتساوين قوة والزائد أحدهما بوصف هو تابع مع اتحاد النسبة المستلزم كما مر لاتحاد المحل والزمان وغيرهما من الوحدات الثمانية المشهورة والملحقة بها ولذا قد يسمى التعادل)[٤]، وفي التقرير والتحبير أن التعارض اصطلاحا:

---

(١) المهذب في علم أصول الفقه المقارن، عبد الكريم النملة، ٥/ ٢٤٢٤.

(٢) ينظر: (تاج اللغة) للجوهري، (١/ ١٠٨٢-١٠٨٥)، وينظر: (تاج العروس)، للمرتضى الزَّبيدي، (١٨/ ٤١٠).

(٣) الفنَاري: (٧٥١-٨٣٤ هـ)، هو: محمد بن حمزة بن محمد شـمس الدين الفناري أو الفَنَري الرومي عالِم بالمنطق والأصول، ولِيَ قضاء بروسة، وارتفع قدره عند السلطان (بايزيد خان) وحج مرتين، زار مصر فِي الأولى (سنة٨٢٢) واجتمع بعلمائها، والثانية (سنة ٨٣٣) شكرا لله على إعادة بصره إليه ،وكان قد أشرف على العمى، أو عمي، ومات بعد عودته من الحج، قال السـيوطي: كان يعاب بنحلة ابن العربيّ وبإقراء الفصـوص. (الأعلام) ٦/ ١١٠)، و(معجم المؤلفين)، (٩/ ٢٧٢).

(٤) ينظر: (فصول البدائع في أصول الشرائع)، شمس الدين الفناري الرومي، (ت: ٨٣٤ هـ)، (٢/ ٤٥٧).

(اقتضاء كل من دليلين عدم مقتضى الآخر، وفيه الْمعنَى اللغوي كما هو ظاهر).[١]

ونَخلص من ذلك بأن التعارض أحد المفردات التي ترد كثيراً مع الترجيح حيث لا يكون ترجيح إلا عندما يقع التعارض بين دليلَيْن، أو بين قولين، وبين مَذْهبيْن أو عدة مذاهب، فيحتاج المجتهد عندئذ إلى القيام بعملية الترجيح بينها وفق قواعد الترجيح التي بينها علماء الأصول، وأقسامه السالفة، ومن خلال قدح زناد الفكر والاجتهاد مثلما عمل الإمام ابن المقن في كتابه (الإعلام بفوائد عمدة الأحكام).

ثانياً: الاختيار:

وهو في اللغة: مصدر اختار يَختار، و(الخاء والياء والراء) أصل معنى العطف والْمَيل، وخار الشيءَ واختاره: انتقاه، تقول: اخْتَرْت فلانًا على فلان أي ملت إليه بالاختيار، ويتعدّى فعل الاختيار بعلى لأنه فِي معنى فَضَّلْتُ، فالاختيار: اصطفاء، وكذلك التَّخَيُّرُ، والْمُختار يقال للفاعل والمفعول، والخيار اسم من الاختيار، قال تعالى: ﴿وَلَقَدِ اخْتَرْنَاهُمْ عَلَى عِلْمٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [الدخان: ٣٢] أي: قدمناهم على غيرهم، واصطفيناهم من بينهم، والاختيار كذلك: طلبُ ما هو خيرٌ وفعلُه، فإن الاختيار أخذ ما يراه خيرًا.[٢]

و الاختيار في الاصطلاح: (ترجيح الشيء وتَخصيصه وتقديمه على غيره، وهو أخصّ من الإرادة والمشيئة)[٣]، وهذا مناسب للمعنى اللغوي، لأن الترجيح نوع اصطفاء لرأي على آخر، وقيل الاختيار: (طلب ما هو خيْرٌ وفِعلُه، وقد يقال لِما يراه الإنسان خيرًا وإن لَم يكن خيرًا)، وأما الاختيار فِي اصطلاح المتكلمين فهو الإرادة، فقيل: (الإرادة مع ملاحظة ما للطرف الآخر، كأن المختار ينظر إلى الطرفين،

---

(١) التقرير والتحبير) ، المؤلف: أبو عبد الله ،شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج وابن الموقت الحنفي، (ت: ٨٧٩ هـ) ، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان، ط/ ٢، (١٤٠٣ ١٩٨٣/ هم) ، (٣/ ص:٢) .

(٢) ينظر: (معجم مقاييس اللغة) ، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت:٣٩٥هـ) ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، سنة (١٣٩٩ ١٩٧٩/ هم) ، (٢/ ٢٣٢) ، و(المفردات في غريب القرآن) ، المؤلف: أبو القاسم الحسين بن محمد الراغب الأصفهانى (ت:٥٠٢ هـ) ، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، الناشر: دار القلم، الدار الشامية، دمشق بيروت، ط/ ١، (١٤١٢ هـ) ، (ص٣٠١ – ٣٠٢) ، و(لسان العرب) لابن منظور، (٤/ ٢٦٥) .

(٣) كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، للتهانوي الحنفي، (ت: ١١٥٨ هـ) ، (١/ ١١٩) ، و(١/ ١٣٣) .

ويَميل إلى أحدهما، والمريد ينظر إلى الطرف الذي يريده).[١]

و الاختيار يكون بِمعنى الترجيح فِي علوم الفقه والتفسير واللغة، فيستعمل الاختيار في هذه العلوم بمعنى (ترجيح قول على آخر)، سواء على وجه التقديم واختيار الأولَى أم على وجه تصحيح القول الْمُرجّح، ورد القول الآخر حيث يدخل الترجيح في هذه العلوم؛ فمن المعلوم وقوع الاختلاف بين فقهاء المذاهب، ووقوعه بين المفسرين، ووقوعه بين اللغويين والنحاة؛ فالاختيار في هذه العلوم يكون بالترجيح، بناء على قوة الأدلة.

وكذلك فالاختيار عند اختلاف (القراءات) يكون في أداء القرآن، وهي كلها حق وصواب بشروطها المعتبرة[٢]، فالاختيار الفقهي المؤسس على القراءة لا يعني ردّ أي قراءة ثابتة غيرها، وإنّما يعني ترجيح الْمَعنى بتلك القراءة دون غيرها.

إذن الاختيار لقول على قول آخر؛ فالاختيار هونتاج النظر فِي الأقوال والأدلة،ثم اصطفاء الْمُناسب منها.

و (الاختيار الفقهي) له حالات ثلاث: أولها: يقوم الاختيار على اجتهاد يؤدي إلى موافقة أو مُخالفة الإمام الذي ينتسب الْمُجتهد إلى مذهبه. ثانيها: قد تكون هذه المخالفة باختيار مذهب إمام آخر، أو باختيار القول الْمُخرَّج في المذهب على القول الْمَنصوص. ثالثها: قد تكون بترجيح القول الذي جعله الإمام مرجوحًا من القولين في المسألة.

وبالتالي إذا وافق الْمُجتهد مذهبه الذي ينتسب إليه فإنه يطلق عليه – أيضًا– أنه اختيار؛ وذلك لأن الْمُجتهد يوافق مذهبه عن بَحث واستدلال، لا عن تقليد وانقياد، أي هو اجتهاد الفقيه في معرفة الحكم الشرعي الصحيح في المسائل المختلف فيها، وذهاب الفقيه إلى قول من أقوال الأئمة أصحاب المذاهب[٣].

---

(١) ينظر: (الكليات) ، للكفوي، (ص:٦٢) .

(٢) ينظر: (النشر في القراءات العشر) ، المؤلف: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت:٨٣٣ هـ) تحقيق: الشيخ علي محمد الضباع، (ت: ١٣٨٠ هـ) ، الناشر: المطبعة التجارية الكبرى، مصر. (د/ ت، ط) .

(٣) ينظر: (الاختيار الفقهي وإشكالية تجديد الفقه الإسلامي) ، د. مُحمد النجيري، (ص٢٠) .

الخاتمـــة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبنوره تشرق الأرض والسماوات، فقد وصل الباحث إلى غايته، وأبرزت من خلال هذه الدراسة منهج الإمام ابن الملقن في الترجيحات الفقهية، وسمات هذا المنهج، وتميزه عن غيره من المفسرين في تبيان المنهج المنوط به، ومنهج البحث في ترجيحات الإمامِ ابن الْمُلقِّن يُجلِّي للباحثين طَريقتَه في التَّفقُّه، ومنهجَه العِلمي في الفتوى والاسْتِنبَاط، لا سيَّما وأنَّه قد جمعَ بين عِلمَي الحديثِ والفِقه، وبَرَزَ حرصُه في الترجيح المُستَنِدِ على الدَّليل، ونقدِ النُّقولِ، وتحقيقِ الأقوالِ مع اليُسرِ في العبارة، والبُعدِ عن التَّكلُّف والتَّعقيد، واهتمام الفُقَهاء -على اختلاف مذاهبهم، في سائرِ الأزمان- بنَقْلِ فِقه الإمام ابن الْمُلقِّن، مما يدلُّ على أهميَّتِها ومكانتها العِلمية، شأنُها شأنُ صاحبِها الإمامِ ابنِ الْمُلقِّن ﷺ؛ حيث يُعَدُّ مُجتهِدًا مُستنِدًا إلى الدَّليل، يُخالف في بعضِ مَسائلِه رأيَ الإمامِ وما عليه المعتَمَدُ من المذهبِ.

النتائج المترتبة على البحث:

١- تميز منهج ابن الملقن في الترجيحات الفقهية.

٢- جمع ابن الملقن في ترجيحاته بين علمي الحديث والفقه المستند على الدليل.

٣- اليسر في العبارة والبعد عن التكلف والتعقيد.

أهم التوصيات:

١-ما زالت الحاجة ماسة إلى دراسة منهج ابن الملقن في الترجيحات الفقهية.

٢-إبراز مثل هذه المناهج في الترجيحات يثقل الباحثين ويعطيهم القدرة على الاستنباط والفهم.

٣-أهمية ومكانة ابن الملقن بين أقرانه في الفقه الإسلامي.

فهرس المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم.

٢. إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد، الناشر: مطبعة السنة المحمدية، بمصر، (د: ط، ت).

٣. أحكام القرآن، أبو محمد عبد المنعم بن عبد الرحيم المعروف بابن الفرس الأندلسي، (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: د. طه بن علي بو سريح، د. منجية بنت الهادي النفري السوايحي، وصلاح الدين بو عفيف، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط/١، (١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م).

٤. أسنى المطالب في شرح روض الطالب المؤلف: زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ) عدد الأجزاء: ٤ الناشر: دار الكتاب الإسلامي

٥. إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين، أبو بكر عثمان بن محمد شطا الدمياطي الشافعي، ط. دار الفكر للطباعة والنشر والتوريع، ط/ ١، سنة: (١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م).

٦. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر. المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ) المحقق: علي محمد البجاوي الناشر: دار الجيل، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م عدد الأجزاء: ٤

٧. الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري ابن الملقن، (ت: ٨٠٤هـ) تحقيق: عبد العزيز بن أحمد بن محمد المشيقح، ط. دار العاصمة للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط/ ١، (١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م).

٨. الإقناع في الفقه الشافعي، المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ) عدد الأجزاء: ١ الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، للخطيب الشربيني.

٩. الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن

سالم الحجاوي المقدسي، ثم الصالحي، شرف الدين، أبو النجا (المتوفى: ٩٦٨هـ) المحقق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي الناشر: دار المعرفة بيروت – لبنان عدد الأجزاء: ٤

١٠. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت:٩٧٠هـ)، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، ط/ ٣، (د/ ت).

١١. البدر الطالع بِمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار المعرفة – بيروت، (د. ت).

١٢. البناية شرح الهداية، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت: ٨٥٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط/ ١، (١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م).

١٣. البيان في مذهب الإمام الشافعي، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي، تحقيق: قاسم محمد النوري، دار المنهاج، جدة، ط/ ١، (١٤٢١هـ.

١٤. التاج والإكليل لمختصر خليل، محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي، ط. دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، سنة: (١٤١٦هـ/ ١٩٩٤م)

١٥. التوضيح لشرح الجامع الصحيح، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري ابن الملقن تَحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، ط. دار النوادر، دمشق، ط/ ١، سنة (٢٠٠٨م).

١٦. الروض المربع شرح زاد المستقنع المؤلف: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (المتوفى: ١٠٥١هـ) ومعه: حاشية الشيخ العثيمين وتعليقات الشيخ السعدي خرج أحاديثه: عبد القدوس محمد نذير الناشر: دار المؤيد – مؤسسة الرسالة عدد الأجزاء: ١

١٧. السنن الكبرى، الإمام البيهقي، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية (الدكتور عبد السند حسن يمامة)، ط/ ١، (١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م)

١٨. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، الناشر: منشورات دار مكتبة الحياة – بيروت.

١٩. العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، المؤلف: علي بن إبراهيم بن داود بن سلمان بن سليمان، أبو الحسن، علاء الدين ابن العطار (ت: ٧٢٤ هـ)، عناية: نظام محمد صالح يعقوبي، الناشر: دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط/ ١، (١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م).

٢٠. الفتاوى الفقهية الكبرى المؤلف: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (المتوفى: ٩٧٤هـ) جمعها: تلميذ ابن حجر الهيتمي، الشيخ عبد القادر بن أحمد بن علي الفاكهي المكي (التوفى ٩٨٢ هـ) الناشر: المكتبة الإسلامية أعدد الأجزاء: ٤

٢١. الفقه الميسر، د. عَبد الله بن محمد الطيّار، د. محمَّد بن إبراهيم الموسَى، الناشر: مَدَارُ الوَطن للنَّشر، الرياض، ط/ ١، (١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م).

٢٢. القاموس المحيط المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: ٨١٧هـ) تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة إشراف: محمد نعيم العرقسُوسي الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م عدد الأجزاء: ١

٢٣. القوانين الفقهية المؤلف: أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (المتوفى: ٧٤١هـ) عدد الأجزاء: ١

٢٤. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تَحقيق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، ط. دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علوم القرآن، جدة، ط/ ١، (١٤١٣ هـ/ ١٩٩٢م).

٢٥. الكافي في فقه الإمام أحمد، المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة

الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ) الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م عدد الأجزاء: ٤

٢٦. المبدع في شرح المقنع، إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (ت: ٨٨٤هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط/ ١، (١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م).

٢٧. المبسوط، المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ) الناشر: دار المعرفة - بيروت الطبعة: بدون طبعة تاريخ النشر: ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م عدد الأجزاء: ٣٠

٢٨. المجمع المؤسس للمعجم المفهرس، لابن حجر العسقلاني، تَحقيق: د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: دار المعرفة، بيروت، ط/ ١، نشر سنة (١٩٩٢م).

٢٩. المجموع شرح المهذب،. أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) الناشر: دار الفكر

٣٠. المُحَرَّر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي (ت:٥٤٢هـ)، تحقيق: عبد السلام عبدالشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط/ ١، (١٤٢٢هـ).

٣١. المختصر الفقهي، محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي المالكي، (ت: ٨٠٣ هـ)، تحقيق: د. حافظ عبد الرحمن محمد خير، الناشر: مؤسسة خلف أحمد الخبتور للأعمال الخيرية، ط/ ١، (١٤٣٥هـ/ ٢٠١٤ م).

٣٢. المدخل، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بابن الحاج (المتوفى: ٧٣٧هـ) الناشر: دار التراث عدد الأجزاء: ٤

٣٣. المدونة، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت: ١٧٩هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، ط/ ١، (١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م).

٣٤. المغني، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم

الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت:٦٢٠هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة، (د/ ت. ط).

٣٥. المهذب في فقه الإمام الشافعي المؤلف: أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية عدد الأجزاء: ٣.

٣٦. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد الشهير بابن رشد الحفيد، ط. مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ط/ ٤، سنة: (١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م).

٣٧. بداية المحتاج في شرح المنهاج المؤلف: بدر الدين أبو الفضل محمد بن أبي بكر الأسدي الشافعي ابن قاضي شهبة (٧٩٨ - ٨٧٤ هـ) عنى به: أنور بن أبي بكر الشيخي الداغستاني الناشر: دار المنهاج للنشر والتوزيع، جدة - المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م عدد الأجزاء:٤

٣٨. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع المؤلف: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ) الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م عدد الأجزاء: ٧

٣٩. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة)، جلال الدين السيوطي، تَحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط. المكتبة العصرية، لبنان / صيدا، (د/ ط، ت).

٤٠. تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (ت: ٧٤٣ هـ)، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة: الأولى، (١٣١٣هـ)

٤١. تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج، للنووي، تحقيق: عبدالله بن سعاف اللحياني، الناشر: دار حراء بمكة المكرمة، ط/ ١، سنة (١٤٠٦هـ).

٤٢. تحفة المحتاج في شرح المنهاج) لابن حجر الهيتمي، تحفة المحتاج في شرح المنهاج المؤلف: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي روجعت وصححت: على عدة نسخ بمعرفة لجنة من العلماء الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد الطبعة: بدون طبعة عام النشر: ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣م (ثم صورتها دار إحياء التراث العربي - بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ) عدد الأجزاء: ١٠

٤٣. تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج (على ترتيب المنهاج للنووي) المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)المحقق: عبد الله بن سعاف اللحياني الناشر: دار حراء - مكة المكرمة الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ عدد الأجزاء: ٢

٤٤. تحفة الملوك (في فقه مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان) المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ) المحقق: د. عبد الله نذير أحمد الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ عدد الأجزاء: ١

٤٥. تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين، القرطبي، (ت: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية، القاهرة.

٤٦. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٩هـ. ١٩٨٩م.عدد الأجزاء: ٤

٤٨-التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب المؤلف: خليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري (المتوفى: ٧٧٦هـ) المحقق: د. أحمد بن عبد الكريم نجيب الناشر: مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م عدد الأجزاء: ٨

٤٩-درر الحكام شرح غرر الأحكام، للملا خسرو (ت: ٨٨٥هـ)، الناشر: دار إحياء الكتب العربية، (د/ ت. ط).

٥٠-دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات المؤلف: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (المتوفى: ١٠٥١هـ) الناشر: عالم الكتب الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، عدد الأجزاء: ٣دليل الطالب لنيل المطالب، مرعي الكرمي.

٤٧. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) المحقق: مراقبة / محمد عبد المعيد ضان الناشر: مجلس دائرة

المعارف العثمانية – صيدر اباد/ الهند الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م عدد الأجزاء: ٦

٥١-رد المحتار على الدر المختار، المؤلف: علاء الدين محمد بن (محمد أمين المعروف بابن عابدين) بن عمر بن عبد العزيز عابدين الحسيني الدمشقي (المتوفى: ١٣٠٦هـ) الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان

٥٢-زاد المستقنع في اختصار المقنع المؤلف: موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم الحجاوي المقدسي، ثم الصالحي، شرف الدين، أبو النجا (المتوفى: ٩٦٨هـ) المحقق: عبد الرحمن بن علي بن محمد العسّكر، الناشر: دار الوطن للنشر – الرياض عدد الأجزاء: ١

٥٣-سير أعلام النبلاء المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) الناشر: دار الحديث- القاهرة الطبعة: ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م عدد الأجزاء: ١٨

٥٤-شرح التلقين، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التَّمِيمي المازري المالكي (المتوفى: ٥٣٦هـ) المحقق: سماحة الشيخ محمَّد المختار السّلامي الناشر: دار الغرب الإسلامي الطبعة: الطبعة الأولى، ٢٠٠٨ م عدد الأجزاء: ٥

٥٥-شرح التلويح على التوضيح، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت:٧٩٣هـ)، الناشر: مكتبة صبيح بمصر)، (د/ ط. ت).

٥٦-شرح سنن أبي داود، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت: ٨٥٥هـ)، تحقيق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، ط/ ١، (١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م).

٥٧-شرح صحيح البخارى، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك ابن بطال، (ت:٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد، الرياض، ط/ ٢، (١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م).

٥٨-شرح صحيح مسلم، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط/ ٢، (١٣٩٢هـ).

٥٩-فتح المنعم المؤلف: الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين الناشر: دار الشروق الطبعة: الأولى (لدار

الشروق)، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م عدد الأجزاء: ١٠

٦٠-شرح معاني الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري الطحاوي (ت: ٣٢١هـ)، تحقيق: محمد زهري النجار، ومحمد سيد جاد الحق، من علماء الأزهر الشريف، مراجعة: د يوسف عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: عالم الكتب، ط/ ١، (١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م).

٦١-صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، (١٤٢٢هـ).

٦٢-عجالة المحتاج إلى توجيه المنهاج، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد ابن الملقن، تحقيق: عز الدين هشام بن عبد الكريم البدراني، ط. دار الكتاب، إربد – الأردن، (د/ ط)، سنة: (١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م).

٦٣-فتح القدير، كمال الدين ابن الهمام، فتح القدير المؤلف: كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (المتوفى: ٨٦١هـ) الناشر: دار الفكر الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ عدد الأجزاء: ١٠

٦٤-كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (ت: ١٠٥١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، (د/ ت. ط).

٦٥-لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى، (ت:٧١١هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، ط/ ٣، (١٤١٤هـ).

٦٦-مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي، الرحيبانى مولدا ثم الدمشقي الحنبلي، ط. المكتب الإسلامي، ط/ ٢، (١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.

محتويات البحث

ملخص البحث ٢٧١١
مقدمـــة ٢٧١٣
الْمَبحث الأول: التَّعريف بالإمام ابنِ الْمُلقِّن ٢٧٢١
الْمَطلب الأول: اسمه، ونسبه، ومولده ونشأته ٢٧٢١
الْمَطلب الثانِي:عقيدته ومذهبه الفقهي ٢٧٢٦
المطلب الثالث: شيوخه، وتلاميذه ٢٧٢٨
الْمَطلب الرابع: كتبه، وآثاره العِلميَّة ٢٧٣٦
الْمَطلب الخامس: وفاته وثناء العُلماء عليه ٢٧٤٥
الْمَبحث الثانِي: التَّعريف بكتاب "الإعلام بفوائد عُمدة الأحكام" ومنهج الإمامِ ابنِ الْمُلقِّن. ٢٧٥١
الْمَطلب الأول: التَّعريف بكتاب: "الإعلام بفوائد عمدة الأحكام" وبيان أهميته ومُحتواه ٢٧٥١
الْمَطلب الثانِي: منهج الإمام ابن الْمُلقِّن في كتاب "الإعلام بفوائد عُمدة الأحكام". ٢٧٥٥
المطلب الثالث: القِيمةُ العلميَّة للكتاب ٢٧٦٨
الْمَبحث الثالث: التَّعريف بِمصطلحات ترجيح الإمام ابن الْمُلقِّن من كتابه "الإعلام" ٢٧٧١
الْمَبحث الرابع: تعريفُ التَّرجيح والألفاظ المتصلة به ٢٧٧٥
الخاتمـــة ٢٧٨١
فهرس المصادر والمراجع ٢٧٨٢
محتويات البحث ٢٧٩٠